

سليمان بن عبد الوهاب

لِصَوْرَاعِقِ الْأَلْهَمَةِ

بِفِ

الرَّدِّ عَلَى الْوَهَابِيَّةِ

الصواعق الـلهـيـة

في

الرد على الوهـاـيـة



قال الرسول الأكرم ﷺ :

« أَيُّمَا رَجُلٌ قَالَ لِأَخِيهِ
يَا كَافِرْ فَقَدْ بَاءَ بِهَا
أَحَدُهُمَا »

البخاري : ٧ / ٩٧

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة التحقيق

الحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلاة وأتم التحيات على خير خلقه محمد وآلـه الطيبـين الطـاهـرـين .

منذ أكثر من قرنين ونصفـ والـعـالـم الـاسـلـامـي تـشـغـلـه فـتـنـة عـمـيـاء ظـاهـرـها الدـعـوـة إـلـى الـاـصـلـاح وـتـنـقـيـة الـمـجـتـمـع الـاسـلـامـي مـن مـظـاهـر الشـرـكـ وـبـاطـنـها تمـزـيقـ هـذـا الـمـجـتـمـع وـتـعمـيقـ جـرـاحـاتـه وـتـكـرـيسـ عـوـاـمـلـ التـخـلـفـ وـالـرـكـودـ فـيـهـ. تـلـكـ هـيـ فـتـنـة الـوـهـابـيـةـ التـيـ بـدـأـتـ فـكـرـةـ سـيـئـةـ ثـمـ أـصـبـحـتـ آـلـهـ بـيـدـ حـكـامـ جـوـرـ يـتـخـذـونـهـاـ وـسـيـلـةـ لـلـفـتـكـ وـالـنـهـبـ وـالـسـلـبـ، وـأـسـوـأـ طـورـ وـصـلـتـ إـلـيـهـ هـوـرـ الـطـورـ الـأـخـيـرـ الـذـيـ أـصـبـحـتـ فـيـهـ مـطـيـةـ جـيـدةـ لـلـمـصـالـحـ الـاسـكـبـارـيـةـ فـيـ الـعـالـمـ الـإـسـلـامـيـ.

وـهـذـهـ هـيـ الـمـراـحـلـ الـثـلـاثـةـ التـيـ اـجـتـازـتـهـاـ الـوـهـابـيـةـ فـيـ تـارـيـخـهاـ. فـالـمـرـاحـلـ الـأـوـلـىـ هـيـ مـرـاحـلـةـ الـفـكـرـةـ السـيـئـةـ التـيـ أـوـحـتـ بـهـاـ عـوـاـمـلـ التـخـلـفـ وـالـتـرـدـيـ التـيـ عـاـشـهـاـ الـعـالـمـ الـاسـلـامـيـ أـبـانـ الـحـكـمـ الـمـغـولـيـ وـالـتـترـيـ. فـبـعـدـ هـذـهـ الـفـتـرـةـ الـعـصـيـةـ اـنـبـشـقـ لـزـرـوعـ عـمـيقـ نـحـوـ الـاـصـلـاحـ وـالـتـغـيـيرـ وـرـغـبـةـ مـلـحـةـ فـيـ تـجـدـيدـ الـبـنـيـةـ الـاجـتـمـاعـيـةـ وـالـسـيـاسـيـةـ وـالـثـقـافـيـةـ لـلـمـجـتـمـعـ الـاسـلـامـيـ. وـمـنـ

ال الطبيعي أن تظهر في مثل هذه الحالة محاولات إصلاحية بعضها صادق مصيب وبعضها الآخر كاذب أو مخطئ، وتعتبر محاولة أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني (٦٦١-٧٢٨هـ) من المحاولات التي أخطأها الاصلاح ونأت عن التغيير المطلوب، وذلك حينما استغرقت في الطائفية المقيدة وجعلت تكفير المخالفين لها ركيزة ثابتة، فكانت ولادة مشوهة غير قادرة على تجسيد أمانى الأمة وتطلعاتها، ولذلك عجزت عن التواصل والامتداد رغم أنها حظيت بدعم أمثال ابن القيم الجوزية (٧٥١-٦٩١هـ) تلميذ ابن تيمية الذي بذل جهداً فكريّاً واسعاً من أجل تثبيتها واستدامتها. إذ لم يكن بإمكان حركة تعسفية تقوم على تكفير الأمة أن تكون واقعاً معيّراً عن آمالها وطموحاتها، فانتهت إلى الانكفاء وظللت طي الخمول والاندثار من منتصف القرن الثامن وحتى القرن الثاني عشر الهجري، حيث قدر لرجل أن يتخذ من أفكار ابن تيمية وتلميذه ابن القيم أساساً لحركة جديدة أكثر توغلاً في التكفير وأكثر تحجراً وجحوداً، ذلك هو محمد بن عبد الوهاب (١١٥-١٢٠٦هـ) الذي أذاع أفكاره في بدء الأمر فرد عليه والده وأصطدم مع مجتمعه حتى كادت حركته أن تخمد لو لا أنه هاجر في عام (١١٦٠هـ) إلى الدرعية فرحب به حاكمها محمد بن سعود، واستطاع محمد بن عبد الوهاب أن يقنعه بأن سلطانه سيمتد على نجد وغيرها فيما لو تبني الدعوة التي جاء بها.

وهكذا انطلقت المرحلة الثانية في الحركة الوهابية وهي مرحلة الآلة الفتاكية التي يتخذها حاكم الدرعية وسيلة للنهب والسلب والاعتداء تحت غطاء الوظيفة الدينية المقدسة، حيث جند ابن سعود كل امكانياته من أجلها واندفع بحماس في سبيلها حتى كان تاريخه ومن جاء من اسرته من بعده يتمثل وعلى

نطاق واسع بالنهب والسلب والإغارة على المدن المجاورة وغير المجاورة بنحو يعني المتحدث في هذا الجانب عن سرد الشواهد وبيان الأدلة، وحادثة إغارتهم على كربلاء المقدسة عام (١٢١٦ هـ) وارتكاب الوهابيين فيها الفضائع من القتل ونهب الممتلكات الشخصية والذخائر النفيسة لحرم الإمام الحسين عليهما السلام تكفي لبيان ما كانوا عليه من روحية العداوان والإغارة وغلظة الطبع، والخصائص البدوية هذه هي السر في نجاح الحركة الوهابية في الجزيرة، ولو كانت الوهابية تملك في ذاتها مؤهلات البقاء والاستمرار لكان حركة ابن تيمية وابن القيم الجوزية أولى منها في ذلك. فرغم أن الأخيرة كانت أقل تطرفاً إلا أنها لم يقدر لها البقاء بسبب ما ترتكز عليه من قاعدة تكفير المسلمين المحالفين لها. ولذا فما أحرزته الوهابية من وجود واستمرار لا يعود إلى مؤهلات ذاتية فيها بقدر ما يعود إلى عوامل خارجية تمثلت بانسجام الوهابية مع الشخصية البدوية المنغمرة في الغلظة وروحية السلب والإغارة، ممثلة بحاكم الدرعية محمد بن سعود.

وبعد انتهاء الحرب العالمية الأولى بدأت بريطانيا تتجه للتحلص من الشريف حسين ملك الحجاز الطامح إلى خلافة إسلامية تشمل العالم العربي كله، فوجدت في آل سعود البديل الجيد ذي الخصائص المتماثلة الذي يستطيع أن يكون محوراً أساسياً من محاور النفوذ البريطاني في العالم الإسلامي برمته. وبدأت بذلك المرحلة الثالثة في تاريخ الحركة - الفتنة - الوهابية.

فقد عُرف الاستعمار قديماً وحديثاً بسياسة دعم الأقليات الشاذة في المستعمرات وإسناد الحكم إليها، وذلك من أجل خلخلة التوازن السياسي والاجتماعي بما يؤدي في النتيجة إلى صراع داخلي مستمر بين الأكثريية

المضطهدة والأقلية الحاكمة التي لا تجد لها نصيراً في الداخل فتلقى بنفسها في أحضان الاستعمار ل تستجدي الحماية و تستمد منه مقومات البقاء في الحكم والمواجهة مع الأكثريّة المُحاكِمة، والوهابيّة هي الأقلية الأكثَر والأسوأ شذوذًا في العالم الإسلامي، ومن هنا قامَت بريطانيا بأسقاط الشريف حسين وَسَنَاد الحكم لآل سعود في عام (١٣٤٥ هـ)، فكان حكمًا عديم النظير في التبعية والولاء للاستعمار.

خصوصيات كتاب الصواعق الإلهية

ونتيجة لشذوذ الوهابية فقد واجهت اعترافات كثيرة واهتم العشرات من علماء المسلمين ومن مختلف المذاهب الإسلامية بالرد عليها وتقدير آرائها وتفسير مقالاتها، ولو شئنا أ حصاء ما كتب في الرد عليها ل كانت النتيجة فهرستا يحتوي على عشرات الأسماء، وأول رد ظهر ضد الوهابية هو كتاب «الصواعق الإلهية في الرد على الوهابية» للشيخ سليمان بن عبد الوهاب الأخ الشقيق محمد بن عبد الوهاب الذي كتب كتاباً آخر في هذا المجال باسم «فصل الخطاب في الرد على محمد بن عبد الوهاب»^(١).

وقد طبع كتاب الصواعق الإلهية بطبعه نخبة الأخبار الهندية في بمبى سنة (١٣٠٦ هـ). وركز فيه المؤلف على شجب منهج التكفير لدى الوهابية، مؤكداً على أن الوهابية قد حرفت أفكار ابن تيمية وابن القيم الجوزية، وأن التكفير الذي قالا به هو تكفير الأنواع الذي لا ينحل إلى تكفير الأفراد المعينين في الخارج، وأنه تكفير مشروط بعدم الجهل وبعدم الاجتهاد الخاطئ، فما كان

(١) أياض المكنون: ٢ / ٧٢، ١٩٠.

مصدره الجهل أو الاجتهاد الخاطئ لا يُعد كفراً، بينما قالت الوهابية بـكفر الأفراد حتى الجاهلين منهم وحتى المجتهدين منهم اجتهاداً خاطئاً، وهذا ما أوصل المؤلف إلى نتيجة مفادها، أن أخاه محمد بن عبد الوهاب جاهل بمباني وأفكار أهل السنة، وأنه لا يملك المؤهّلات العلمية المطلوبة لإنشاء رأي في المجالات التي خاضها.

وهكذا اجتمعت في هذا الكتاب عدة خصوصيات جعلته أثراً مهماً من آثار المعارضة الفكرية التي خاضها علماء المسلمين ضد الوهابية، خاصة وأن المؤلف يتبع إلى المذهب الحنبلية والى مدرسة ابن تيمية وابن القيم الجوزية بالذات، ويعتمد في الرد على أفكار ومتبنيات هذه المدرسة.

ومع أننا نتحفظ كثيراً على الأكاذيب والأفكار الشاذة لابن تيمية وابن القيم الجوزية إلا أننا نلتقي مع الكتاب في عنصر مهم هو شجب تكفير المسلمين واتهامهم بالشرك، وانطلاقاً من هذا الجانب وجدنا في الكتاب فرصة جيدة لتأكيد وحدة المسلمين وشجب منهج التكفير والطائفية المقيتة. فلقدمنا بتحقيق الكتاب، وبذلنا في هذا المضمار أقصى ما في وسعنا من الجهد للوصول إلى المصادر التي اعتمد المؤلف عليها، وتحريج الأحاديث والنصوص والأراء التي استشهد بها منها، وقد وفقنا لذلك - والحمد لله - سوى شيء قليل من النصوص والأراء المدونة في مصادر قديمة مفقودة لم تصل عالم النشر، أو أن المؤلف اعتمد فيها على نسخ مفقودة مختلفة عن النسخ المتداولة لبعض المصادر.

وقد حرصنا على نشر الكتاب دون تدخل في تغيير كلمة أو حرف رغم أننا نلمس في بعض عبارات الكتاب ركاكة لا تسخف على القارئ العربي،

وفي بعض الموارد التي يكون التغيير فيها ضرورة لغوية أدبية جعلنا الكلمة المطلوبة التي نظيفها هنا بين معقوفتين لتميز عن الأصل، وحذفنا الأقواس الزائدة الواردة في الكتاب ، ولم نظف الى الكتاب سوى عناوين الفصول وفهرست المطالب.

مقدمة في التقليد والاجتہاد

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وبه ثقتي

الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبد الله ورسوله، أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون^(١)، صلى الله عليه وعلى آله إلى يوم الدين.

أما بعد :

من سليمان بن عبد الوهاب إلى حسن بن عيدان.

سلام على من اتبع الهدى.

وبعد :

قال الله تعالى : «ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر»^(٢) (الأية) وقال النبي ﷺ : «الدين النصيحة»^(٣). وأنت كتبت إلى أكثر من مرة تستدعي ما عندك، حيث نصحتك على لسان ابن أخيك، فها أنا أذكر لك بعض ما علمت من كلام أهل العلم، فإن قبلت فهو المطلوب،

(١) التوبه: ٣٣ / ٩.

(٢) آل عمران: ١٠٤ / ٣.

(٣) صحيح البخاري: ٢٠ / ١. «الدين النصيحة لله ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم».

والحمد لله، وإن أبى فالحمد لله، فإنه سبحانه لا يعصي قهراً، وله في كل حركة وسكون حكمة.

فنقول:

اعلم أن الله سبحانه وتعالى بعث محمداً ﷺ «بالمهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله»^(١)، وأنزل عليه ﷺ الكتاب تبياناً لكل شيء^(٢) فأجزر الله له ما وعده، وأظهر دينه على جميع الأديان، وجعل ذلك ثابتاً إلى آخر الدهر، حين انحرام أنفس جميع المؤمنين، وجعل أمته خير الأمم، كما أخبر بذلك قوله: «كنتم خيراً أمّة أخرجت للناس»^(٣). وجعلهم شهادة على الناس، قال تعالى: «و كذلك جعلناكم أمّة وسطاً لتكونوا شهادة على الناس»^(٤) واجتباهم، كما قال تعالى: «هو اجتباك و ما جعل عليكم في الدين من حرج»^(٥) الآية. وقال النبي ﷺ: «أنتم توقفون سبعين أمّة اتقتم خيرها و اكرمها عند الله»^(٦) ودلائل ما ذكرنا لا تحصى، وقال ﷺ: «لا يزال أمر هذه الأمة مستقيماً حتى تقوم الساعة»^(٧). رواه البخاري، وجعل افتقاء أمر هذه الأمة واجباً على كل واحد. بقوله تعالى: «ومن يشبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وسأله

(١) التوبه: ٩ / ٣٣.

(٢) النحل: ٨٩ / ١٦.

(٣) آل عمران: ٣ / ١١٠.

(٤) البقرة: ٢ / ١٤٣.

(٥) الحج: ٢٢ / ٧٨.

(٦) السنن الكبرى: ٩ / ٩، وفيه انه ﷺ قال: «إنكم توقفون سبعين أمّة اتقتم خيرها و اكرمها على الله عزوجل».

(٧) صحيح البخاري: ٨ / ١٤٩ عن معاوية بن أبي سفيان عن النبي ﷺ: «لا يزال أمر هذه الأمة مستقيماً حتى تقوم الساعة أو حتى يأتي أمر الله».

مصير أهله^(١). وجعل أجمعهم حجة قاطعة لا يجوز لأحد الخروج عنه، ودلائل ما ذكرنا معلومة عند كل من له نوع ممارسة في العلم.

اعلم أن ما جاء به محمد ﷺ أن الجاهل لا يستبد برأيه، بل يجب عليه أن يسأل أهل العلم، كما قال تعالى: «فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ»^(٢).

وقال ﷺ: «هَلَا إِذَا لَمْ يَعْلَمُوا سَأَلُوا فَإِنَّمَا دَوَاءَ الْعَيْنِ السُّؤَالُ»^(٣) وهذا الجماع.

قال في غاية السؤال: قال الإمام أبو بكر الهرمي «أجمع علماء قاطبة على أنه لا يجوز لأحد أن يكون إماماً في الدين والمذهب المستقيم حتى يكون جامعاً هذه الخصال وهي :

أن يكون حافظاً للغات العرب واختلافها، ومعاني أشعارها وأصنافها، واختلاف العلماء والفقهاء، ويكون عالماً فقيها، وحافظاً للأعراب وأنواعه، والاختلاف، عالماً بكتاب الله، حافظاً له، ولا خلاف قراءته، واختلاف القراء فيها، عالماً بتفسيره ومحكمه ومتشابهه، وناسخه ومنسوخه وقصصه، عالماً بأحاديث الرسول ﷺ، مميزاً بين صحيحها وسقيمها، ومتصلها ومتقطعها، ومراسيلها ومسانيدها ومشاهيرها، وأحاديث الصحابة، موقوفها ومسندها، ثم يكون ورعاً ديناً صائناً لنفسه صدقاً ثقة، يبني مذهبه ودينه على كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، فإذا جمع هذه الخصال، فحينئذ يجوز أن يكون إماماً، وجاز أن يقلد، ويجهد في دينه وفتاويه، وإذا لم يكن جاماً لهذه الخصال، أو أخل بواحدة منها، كان ناقصاً ولم يجز أن يكون إماماً وأن يقلده الناس، قال: قلت:

(١) النساء : ٤ / ١١٥ .

(٢) التحل : ٦ / ٤٣ .

(٣) سنن أبي داود : ١ / ٩٣ وفيه عن جابر بن عبد الله الانصاري انه ﷺ قال في خبر طويل : «... الا سألو اذا لم يعلموا فأنما شفاء العي السؤال ...».

وإذا ثبت أن هذه شرائط لصحة الاجتهاد والإماماة فقد كل من لم يكن كذلك أن يقتدي بمن هو بهذه الخصال المذكورة، وقال: الناس في الدين على قسمين: مقلد ومجتهد، والمجتهدون مختصون بالعلم، وعلم الدين يتعلق بالكتاب والسنّة واللسان العربي الذي وردا به، فمن كان فيما يعلم الكتاب والسنّة وحكم الفاظهما ومعرفة الثابت من أحكامهما والمتقل من الشبوت بنسخ أو غيره والمتقدم والمؤخر صحيحة اجتهاده، وأن يقلده من لم يبلغ درجته، وفرض من ليس بمجتهد أن يسأل ويقلد، وهذا لا اختلاف فيه»^(١) انتهى .

انظر قوله : وهذا لا اختلاف فيه، وقال ابن القيم في «اعلام الموقعين»: «لا يجوز لأحد أن يأخذ من الكتاب والسنّة ما لم يجتمع فيه شروط الاجتهاد ومن جميع العلوم. قال أحمد بن المنادي: سأله رجل أحمد بن حنبل اذا حفظ الرجل مائة ألف حديث هل يكون فقيها؟ قال: لا، قال: فمائتي ألف حديث؟ قال: لا، قال: فثلاث مائة ألف حديث؟ قال: لا، قال: فأربع مائة؟ قال: نعم، قال أبو الحسين: فسألت جدي، كم كان يحفظ أحمد؟ قال: أجاب عن ستمائة ألف حديث، قال أبو اسحاق: لما جلست في جامع المنصور للفتيا ذكرت هذه المسألة، فقال لي رجل: فأنت تحفظ هذا المقدار حتى تفتى الناس؟ قلت: لا إنما أفتني بقول من يحفظ هذا المقدار»^(٢) انتهى .

(١) لم أقف على هذا المصدر. والظاهر وجود سقط في العبارة المنقوله عنه. لعدم استقامة الكلام في قوله: فقد كل من لم يكن الخ.

(٢) اعلام الموقعين : ١ / ٤ «وقال محمد بن عبدالله بن المنادي: سمعت رجلاً يسأل أحمداً: اذا حفظ الرجل مائة ألف حديث يكون فقيهاً : قال : لا ، قال: فمائتي ألف؟ قال: لا، قال فثلاثمائة ألف؟ قال: لا. قال: فأربع مائة ألف، قال: بيده هكذا وحرك يده. قال ابو الحسين وسألت جدي محمد بن عبدالله، قلت فكم كان يحفظ احمد بن حنبل؟ قال أخذ عن ستمائة ألف، قال أبو حفص: قال لي أبو اسحاق لما جلس في جامع المنصور للفتيا ذكرت هذه المسألة فقال لي رجل: فأنت هؤلا لا تحفظ هذا المقدار حتى

ولو ذهبنا نحكي من حكى الاجماع لطال، وفي هذا الكفاية للمسترشد، وإنما ذكرت هذه المقدمة لتكون قاعدة يرجع إليها فيما نذكره، فإن اليوم ابتلى الناس بمن يتتبّب إلى الكتاب والسنة ويستنبط من علومهما ولا يبالى من خالقه، وإذا طلبت منه أن يعرض كلامه على أهل العلم لم يفعل، بل يوجب على الناس الأخذ بقوله وبمفهومه، ومن خالقه فهو عنده كافر، هذا وهو لم يكن فيه خصلة واحدة من خصال أهل الاجتهاد، ولا - والله - عشر واحدة، ومع هذا فراج كلامه على كثير من الجهال فإنّا لله وإنّا إليه راجعون.

الأمة كلها تصيح بلسان واحد، ومع هذا لا يرد لهم في كلمة، بل كلهم كفار أو جهال، اللهم أهد الضال ورده إلى الحق.

فنقول : قال الله عزوجل : «إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ»^(١). وقال تعالى : «وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامَ دِينًا فَلَنْ يَقْبِلَ مِنْهُ»^(٢) وقال تعالى : «إِنَّ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ»^(٣) وفي الآية الأخرى : «فَإِخْوَانَكُمْ فِي الدِّينِ»^(٤) قال ابن عباس : «حرمت هذه الآية دماء أهل القبلة»^(٥) وقال أيضاً : «لا تكونوا كالخوارج تؤولوا آيات القرآن في أهل القبلة وإنما نزلت في أهل الكتاب والمشركين، فجهلوا علمها فسفوكوا بها الدماء وانتهكوا الأموال وشهدوا على

﴿ تَقْتِي النَّاسَ؟ فَقَلْتَ لَهُ عَافَاكَ اللَّهُ أَنْ كُنْتَ لَا تَحْفَظُ هَذَا الْمَقْدَارَ فَأَنِّي هُوَ ذَا أَفْتَي النَّاسَ بِقُولِّهِ مَنْ كَانَ يَحْفَظُ هَذَا الْمَقْدَارَ وَأَكْثَرُ مِنْهُ﴾.

أما بداية الكلام المنقول عن ابن القيم فلم أجده له ذكرًا في هذا الم محل من المصدر، وفتشت عنه في باقي مواضع واجزاء الكتاب فلم اعثر عليه.

(١) آل عمران : ٣ / ١٩.

(٢) آل عمران : ٣ / ٨٥.

(٣) التوبه : ٩ / ٥.

(٤) التوبه : ٩ / ١٦.

(٥) التفسير الكبير : ١٥ / ٢٢٢.

أهل السنة بالصلالة، فعليكم بالعلم بما نزل فيه القرآن» انتهى.

وكان ابن عمر يرى الخوارج^(١) شرار الخلق، قال: «أنهم عمدوا في آيات نزلت في الكفار فجعلوها في المسلمين» رواه البخاري^(٢) عنه. فحيث ذكر الله عز وجل «إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ»، وقد قال النبي ﷺ في حديث جبريل في الصحيحين «الإِسْلَامُ أَنْ تَشْهُدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ»^(٣) (الحديث) وفي حديث ابن عمر الذي في الصحيحين «بَنِي الإِسْلَامِ عَلَى خَمْسٍ، شَهادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ»^(٤). (الحديث).

وفي حديث وفد عبد القيس «أَمْرُكُمُ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَحْدَهُ، أَتَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَحْدَهُ؟! شَهادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ»^(٥). (ال الحديث)

(١) الخوارج فرقه نشأت بعد قضية التحكيم في معركة صفين أيام خلافة الإمام علي عليهما السلام، كانوا في أول أمرهم جماعة سياسية هدفها معارضنة الواقع القائم، ولكنهم سرعان ما تحولوا إلى فرقه مذهبية ذات آراء شاذة، وإنما عُرف عنهم التكفير بالذنوب ومحاربة السلطة القائمة، فهم يعارضون الإمام علي عليهما السلام ويعارضون معاوية في الوقت نفسه، طالبوا الإمام علي بالتحكيم فلما وافقهم عليه عارضوه وكفروه وطالبوه بالتنازل عنه، وقد انقسموا إلى فرق متعددة منهم الاباضية الموجودون إلى الآن في عُمان وبعض مناطق الجزائر والصحراء الغربية بين مصر ولibia.

انظر : تاريخ الفرق الإسلامية ، الشيخ محمد خليل الزين : ص ٨٥ - ١٠٧ .

(٢) صحيح البخاري : ٨ / ٥١ «كان ابن عمر يراهم شرار خلق الله، وقال إنهم انطلقوا إلى آيات نزلت في الكفار فجعلوها على المؤمنين» .

(٣) صحيح مسلم : ١ / ٢٩ ، انظر النص الكامل في هامش ص ١٣٣ من هذا الكتاب ، صحيح البخاري ١ / ١٨ بمعناه .

(٤) صحيح البخاري : ١ / ٨ ، وصحيح مسلم : ١ / ٣٤ والنص الموجود في المتن مطابق لصحيح مسلم ، وفي صحيح البخاري هكذا «بنِي الإِسْلَامِ عَلَى خَمْسٍ، شَهادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ ...» .

(٥) صحيح البخاري : ١ / ١٩ ، عن ابن عباس رضي الله عنهما «قدم وفد عبد القيس على رسول الله ﷺ قالوا: يا رسول الله أنا لا نستطيع أن نأتيك إلا في الشهر الحرام وبيننا وبينك هذا الحي من كفار مصر فمرنا بأمر فضل نخبر به من ورائنا وندخل به الجنة، وسألوه عن الأشربة فأمرهم باربع ونهاهم عن اربع، أمرهم بالإيمان بالله وحده، قال: أتدرون ما الإيمان بالله وحده؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: شهادة أن لا إله إلا الله وان محمداً رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وان تعطوا من المعنون الخمس،

وهو في الصحيحين، وغير ذلك من الأحاديث وصف الإسلام بالشهادتين وما معهما من الأركان، وهذا اجماع من الأمة، بل أجمعوا أن من نطق بالشهادتين أجريت عليه أحكام الإسلام لحديث «أمرت أن أقاتل الناس»^(١) ول الحديث الجارية «أين الله؟» قالت: في السماء، قال: من أنا؟ قلت: رسول الله، قال: أعتقها فانها مؤمنة» وكل ذلك في الصحيحين^(٢) ول الحديث «كفوا عن أهل لا إله إلا الله»^(٣) وغير ذلك.

قال ابن القيم «اجمع المسلمين على ان الكافر اذا قال لا إله إلا الله وان محمدًا رسول الله فقد دخل في الإسلام»^(٤). انتهى.
وكذلك أجمع المسلمين، ان المرتد اذا كانت ردة بالشرك فأن توبته بالشهادتين، واما القتال ان كان ثم امام قاتل الناس حتى يقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة، وكل هذا مسطور مبين في كتب أهل العلم من طلبه وجده، فالحمد لله على تمام الإسلام.

لم ونهاهم عن اربع... وقال: احفظوهن واخروا بهن من وراءكم»، وورد في صحيح مسلم ٣٦-٣٥ / ١ بتفاوت يسير، وقد كرر المؤلف هذا الحديث في ص ١٩٢ من هذا الكتاب.

(١) انظر هذا الحديث ونصوته ومصادره في الحديث الخامس والسادس والسابع من الفصل الاخير من هذا الكتاب.

(٢) صحيح مسلم: ٢ / ٧١ وهي قصة معاوية بن الحكم السلمي مع جارية له كانت ترعى غنمه فرأى ذات يوم الذئب قد ذهب بشاة من غنمه فضر بها ضربة قوية ثم اتى الرسول ﷺ واخبره بما كان منه ف معظم ذلك على الرسول ﷺ فقال له السلمي: الا أعتقها؟ قال: أنتي بها فأتاه بها، فقال لها: أين الله؟ قالت: في السماء، قال: من أنا؟ قالت: انت رسول الله، قال: «اعتقها فأنها مؤمنة»، ولم نقف على هذه الرواية في صحيح البخاري .

(٣) كنز العمال: ٣ / ٦٣٥.

(٤) مدراج السالكين: ٤٢١ / ٣ وليس فيه كلمة: «وان» الواردة هنا قبل اسم النبي ﷺ.

الفصل الأول

الحذر من تكفيه المسلمين



[الفصل الأول]

[الحذر من تكفيه المسلمين]

إذا فهمتم ما تقدم، فأنكم الآن تكفرون من شهد أن لا إله إلا الله وحده، وأن محمداً عبده ورسوله، وأقام الصلاة وأتى الزكاة وصام رمضان وحج البيت، مؤمناً بالله وملائكته وكتبه ورسله، ملتزماً لجميع شعائر الإسلام، وتجعلونهم كفاراً وبلادهم بلاد حرب !! فنحن نسألكم، من إمامكم في ذلك؟ وممن أخذتم هذا المذهب عنه؟

فإن قلتم : كفروا بهم لأنهم مشركون بالله، والذي منهم ما أشرك بالله لم يكفر من أشرك بالله، لأن سبحانه قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ﴾^(١) (الأية) وما في معناها من الآيات، وإن أهل العلم قد عدوا في المكريات من أشرك بالله. قلنا: حق الآيات حق، وكلام أهل العلم حق، ولكن أهل العلم قالوا في تفسير أشرك بالله: أي ادعى أن الله شريكاً، فقول المكريين «هؤلاء شركاؤنا»^(٢)، وقوله تعالى: ﴿وَمَا نَرَى مَعَكُمْ شفعاءَكُمُ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيْكُمْ شرَكَاء﴾^(٣)، و﴿إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُون﴾^(٤)، ﴿أَجْعَلِ الْآتِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا﴾^(٥)، إلى

(١) النساء: ٤/٤٨.

(٢) التحل: ١٦/٨٦.

(٣) الانعام: ٦/٩٤.

(٤) الصافات: ٣٧/٣٥.

(٥) ص: ٥/٢٨.

غير ذلك مما ذكره الله في كتابه، ورسوله، وأهل العلم، ولكن هذه التفاصيل التي تفضلون من عندكم، إن من فعل كذا فهو مشرك وتحرجونه من الإسلام من أين لكم هذا التفصيل؟ استبطن ذلك بمفاهيمكم؟ فقد تقدم لكم من أجماع الأمة أنه لا يجوز لمثلكم الاستنباط، الكم في ذلك قدوة من اجماع أو تقليد من يجوز تقليده؟ مع أنه لا يجوز للمقلد أن يكفر إن لم تجمع الأمة على قول متبوعه، فبيتوا لنا من أين أخذتم مذهبكم هذا؟ ولهم علينا عهد الله وميثاقه إن بيتم لنا حتماً يحب المصير إليه، لتبين الحق إن شاء الله، فإن كان المراد مفاهيمكم فقد تقدم أنه لا يجوز لنا ولا لكم ولا من يؤمن بالله واليوم الآخر الأخذ به، ولا نكفر من معه الإسلام الذي أجمعوا الأمة على من أتي به فهو مسلم، فاما الشرك فيه أكبر وأصغر، وفيه كبير وأكبر، وفيه ما يخرج من الإسلام، وفيه ما لا يخرج من الإسلام، وهذا كلها باجماع، وتفاصيل ما يخرج مما لا يخرج يحتاج إلى تبيان أئمة أهل الإسلام [الذين] اجتمعوا فيهم شروط الاجتهد، فإن اجمعوا على أمر لم يسع أحداً الخروج عنه، وإن اختلفوا فالأمر واسع، فإن كان عندكم عن أهل العلم بيان واضح فبيتوا لنا سمعاً وطاعة، والا فالواجب علينا وعليكم الأخذ بالأصل المجمع عليه واتباع سبيل المؤمنين.

وانتم تحتجون أيضاً بقوله عز وجل: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتُ لِي حِبْطَنَّ عَمْلَكَ﴾^(١) وبقوله عز وجل في حق الأنبياء: ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا لَهُبْطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾^(٢) وبقوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّنَ أَرْبَابًا﴾^(٣) فنقول: نعم كل هذا حق يجب الإيمان به، ولكن من أين لكم أن المسلم الذي يشهد أن لا إله

(١) الزمر: ٦٥/٣٩.

(٢) الانعام: ٦/٨٨.

(٣) آل عمران: ٣/٨٠.

إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله، اذا دعى غائباً أو ميتاً أو نذر له أو ذبح لغير الله أو تمسح بقبر أو أخذ من ترابه ان هذا هو الشرك الاكبر الذي من فعله حبط عمله وحل ماله ودمه؟ وأنه الذي أراد الله سبحانه من هذه الآية وغيرها في القرآن؟ فأن قلتم: فهمنا ذلك من الكتاب والسنّة، قلنا: لا عبرة بمفهومكم ولا يجوز لكم ولا لمسلم الأخذ بمفهومكم، فأن الأمة مجمعة كما تقدم ان الاستنباط مرتبة أهل الاجتهاد المطلق، ومع هذا لو اجتمع شروط الاجتهاد في رجل لم يجب على أحد الأخذ بقوله دون نظر، قال الشيخ تقى الدين: «من أوجب تقليد الامام بعيته دون نظر أنه يستتاب فأن تاب وإلا قتل»^(١) انتهى.

وان قلتم أخذنا ذلك من كلام بعض أهل العلم كابن تيمية وابن القيم لأنهم سموا ذلك شركاً^(٢)، قلنا هذا حق ونوافقكم على تقليد الشيوخين أن هذا شرك، ولكن هم لم يقولوا كما قلتم: أن هذا شرك أكبر يخرج من الإسلام وتجرى على كل بلد هذا فيها أحكام أهل الردة!!، بل من لم يكفرهم عندكم فهو كافر تجري عليه أحكام أهل الردة، ولكنهم «رحمهم الله» ذكروا أن هذا شرك وشددوا فيه ونهوا عنه، ولكن ما قالوا كما قلتم ولا عشر معشاره، ولكنكم أخذتم من قولهم ما جاز لكم دون غيره، بل في كلامهم «رحمهم الله» ما يدل على أن هذه الأفاعيل شرك أصغر، وعلى تقدير أن في بعض أفراده ما هو شرك أكبر على حسب حال قائله وناته، فهم ذكروا في بعض مواضع من كلامهم أن هذا لا يكفر حتى تقوم عليه الحجة الذي يكفر تاركها كما يأتي في كلامهم إن شاء الله مفصلاً.

(١) الفتاوى الكبرى : ٤ / ٥٣٦ وفيه «من أوجب تقليد إمام بعيته استتاب فأن تاب وإلا قتل».

(٢) وذلك في مواضع كثيرة من كتبهم، أنظر لابن تيمية - مثلاً - كتاب الفتاوى الكبرى : ٤ / ٣٠٤، ٣٠٧، ٣١٥، ٣١١، وأنظر لابن القيم كتاب مدارج السالكين : ١ / ٣٥٣.

ولكن المطلوب منكم هو الرجوع الى كلام أهل العلم والوقوف عند الحدود التي حدوا، فإن أهل العلم ذكروا في كل مذهب من مذاهب الأقوال والأفعال التي يكون بها المسلم مرتدًا، ولم يقولوا من ذبح لغير الله فهو مرتد، ولم يقولوا من طلب من غير الله فهو مرتد، ولم يقولوا من ذبح لغير الله فهو مرتد، ولم يقولوا من تمسح بالقبور وأخذ من ترابها فهو مرتد، كما قلتم أنتم، فإن كان عندكم شيء فبيئوه فإنه لا يجوز كتم العلم، ولكنكم أخذتم هذا بمقاهيكم وفارقتم الجماع وكفرتم أمة محمد ﷺ كلهم، حيث قلتم من فعل هذه الأفعال فهو كافر، ومن لم يكفره فهو كافر، ومعلوم عند الخاص والعام أن هذه الأمور ملأت بلاد المسلمين، وعند أهل العلم منهم أنها ملأت بلاد المسلمين من أكثر من سبعمائة عام، وأن من لم يفعل هذه الأفعال من أهل العلم لم يكفروا أهل هذه الأفعال، ولم يجرروا عليهم أحكام المرتدين، بل أحرروا عليهم أحكام المسلمين، بخلاف قولكم حيث أجريتم الكفر والردة على أمصار المسلمين وغيرها من بلاد المسلمين، وجعلتم بلادهم بلاد حرب حتى الحرمين الشرقيين اللذين أخبر النبي ﷺ في الأحاديث الصحيحة الصريبة أنهما لا يزالا بلاد اسلام^(١)، وأنهما لا تبعد فيهما الأصنام^(٢)، وحتى أن الدجال في آخر الزمان يطأ البلاد كلها إلا الحرمين، كما تقف على ذلك إن شاء الله في هذه الرسالة^(٣)، فكل هذه البلاد عندكم بلاد حرب، كفار أهلها لأنهم عبدوا الأصنام، على قولكم وكلهم عندكم مشركون شركاً مخرجأ عن الملة، فانا لله وإنا

(١) لم أعن على حديث بهذا النص، ولعل غرض المؤلف بيان المعنى الذي تؤديه النصوص المادحة للحرمين الشرقيين.

(٢) ذكر المؤلف الروايات في ذلك في الفصل الثاني والعشرين كخصوصية لمكة فقط.

(٣) ذكر المؤلف ذلك في الفصل الثالث والعشرين.

إليه راجعون، فوالله أَنَّ هذا عين المحادّة لله ولرسوله ولعلماء المسلمين قاطبة، فاعظم من رأينا مشدّداً في هذه الأمور التي تكفرون بها الأمة، النذور وما معها، ابن تيمية وابن القِيَم، وهما «رحمهما الله» قد صرحا في كلامهما، أن من الشرك ما هو أكبر من هذا بكثير كثير، وأنّ من هذه الأمة من فعله وعائد فيه ومع هذا لم يكفّروه، كما يأتي كلامهم في ذلك إن شاء الله تعالى.

فاما النذر فنذكر كلام الشيخ تقى الدين فيه وابن القِيَم، وهما من أعظم من شدد فيه وسمّاه شركاً، فنقول: قال الشيخ تقى الدين: «النذر للقبور والأهل القبور - كالنذر لإبراهيم الخليل عليه السلام أو الشيخ فلان - نذر معصية لا يجوز الوفاء به، وإن تصدق بما نذر على من يستحقه من الفقراء أو الصالحين كان خيراً له عند الله وانفع»^(١). (انتهى).

فلو كان النادر كافراً عنده لم يأمره بالصدقة، لأن الصدقة لا تقبل من الكافر، بل يأمره بتجديده إسلامه، ويقول له خرجت من الإسلام بالنذر لغير الله، قال الشيخ أيضاً: «من نذر سراج بئر أو مقبرة أو جبل أو شجرة أو نذر له أو لسكانه لم يجز، ولا يجوز الوفاء به ويصرف في المصالح ما لم يعرف ربّه»^(٢). (انتهى).

فلو كان النادر كافراً لم يأمره برد نذرته إليه، بل أمر بقتله، وقال الشيخ

(١) الفتاوى الكبرى : ٤ / ٣١٥ وفيه ان «النذر للقبور أو لأحد من أهل القبور كالنذر لإبراهيم الخليل أو للشيخ فلان أو فلان أو بعض أهل البيت أو غيرهم نذر معصية لا يجب الوفاء به باتفاق أئمة الدين ...» وقال في ص ٣١٦ «... وإن تصدق بما نذر على من يستحق ذلك من أهل بيته عليه السلام وغيرهم من الفقراء الصالحين كان خيراً له عند الله وانفع».

(٢) الفتاوى الكبرى: ٤ / ص ٥٢٣ ، وفيه أن «من أسرج بئراً أو مقبرة أو جبلاً أو شجرة أو نذر لها أو لسكانها أو المصافين إلى ذلك المكان لم يجز ولا يجوز الوفاء به أجمعاعاً ويصرف في المصالح ما لم يعلم ربّه».

أيضاً: «من نذر قندياً نقد للنبي ﷺ صرف لجيران النبي ﷺ»^(١) (النفي)، فانظر كلامه هذا ذاته. هل كفر فاعل هذا أو كفر من لم يكفره؟ أو عذر هذا في المكفرات وهو أو غيره من أهل العلم كما قلتم انتهى وحرقتهم الأجماع؟ وقد ذكر ابن مفلح في الفروع عن شيخه الشيخ تقى الدين ابن اليمين، والنذر لغير الله كندره لشيخ معين للاستغاثة وقضاء الحاجة منه كحلفه بغيره. فقلت غيره: نذر معصية^(٢). انتهى.

فانظر إلى هذا الشرط المذكور. أي نذر له لأجل الاستغاثة به، بل جعله الشيخ كالحلف بغير الله، وغيره من أهل العلم جعله نذر معصية، هل قالوا مثل ما قلتم: من فعل هذا فهو كافر ومن لم يكفره فهو كافر؟ عيادة بك اللهم من قول الزور، كذلك ابن القيم، ذكر النذر لغير الله في فصل الشرك الأصغر من المدارج^(٣)، واستدل به بالحديث الذي رواه أحمد عن النبي ﷺ «النذر حلقه»^(٤) وذكر غيره من جميع من تسمونه شركاً وتکفرون به فعل الشرك الأصغر.

وأما الذبح لغير الله، فقد ذكره في المحرمات ولم يذكره في المكفرات^(٥)، إلا أن ذبح للأصنام، أو لما عبد من دون الله، كالشمس والكواكب، وعده الشيخ تقى الدين في المحرمات الملعون صاحبها، كمن غير منار الأرض أو من ضار

(١) الفتاوى المكرى: ٤ / ٥٢٢، وفيه أن «من نذر قندياً نقد للنبي ﷺ» صرفت قيمة نذراته عليه.

(٢) كتاب الفروع: ٦ / ٤٠٣ - ٤٠٤. يتفاوت يسير عما في المتن.

(٣) مدارج السالكين: ١ / ٣٥٣.

(٤) لم أقف على حديث في مسند احمد بهذه النص، والموجود فيه عن عقبة عن النبي ﷺ انه قال: «كفارنة النذر كفارة اليمين». انظر مسند احمد: ٤ / ١٤٤، ١٤٦، ١٤٧.

(٥) صلح الاخوان: ص ١٠٥ نقلأً عن كتاب «الكتائر» لابن القيم الجوزية، وذكر في صلح الاخوان ان ابن القيم عده الكبيرة الخامسة والخمسين في هذا الكتاب.

مسلمًا^(١)، كما يأتي في كلامه إن شاء الله تعالى، وكذلك أهل العلم ذكروا ذلك مما أهل به لغير الله، ونهاوا عن أهله، ولم يكفروا أصحابه، وقال الشيخ تقى الدين: «كما يفعله الجاهلون بمكة شرفها الله تعالى وغيرها من بلاد المسلمين من الذبح للجن ولذلك نهى النبي ﷺ عن ذبائح الجن^(٢)»^(٣) انتهى. ولم يقل الشيخ من فعل هذا فهو كافر، بل من لم يكفره فهو كافر كما قلتم أنتم!

وأما السؤال من غير الله، فقد فصله الشيخ تقى الدين رحمه الله إن كان السائل يسأل من المسؤول مثل غفران الذنب ودخول الجنة والنجاة من النار وإنزال المطر وانبات الشجر وأمثال ذلك مما هو من خصائص الربوبية، فهذا شرك وضلال يستتاب صاحبه، فإن تاب وإلا قتل، ولكن الشخص المعين الذي فعل ذلك لا يكفر حتى تقوم عليه الحجة الذي يكفر تاركها، كما يأتي بيان كلامه في ذلك إن شاء الله تعالى.

فإن قلت: ذكر عنه في الأقناع أنه قال: «من جعل بينه وبين الله وسائط يدعوهם ويسائلهم ويتوكل عليهم كفراً جماعاً»^(٤).

قلت: هذا حق، ولكن البلاء من عدم فهم كلام أهل العلم، لو تأملتم العبارة تاماً تاماً لعرفتم أنكم تأولتم العبارة على غير تأويلها، ولكن هذا من

(١) تاريخ بغداد: ١/٤٠١ وفيه عن النبي (ص)، انه قال: «ملعون من ضار مسلماً وغرة».

(٢) السنن الكبرى للبيهقي: ٩/٥٢٧ انظر كذلك: سلسلة الاحاديث الضعيفة لناصر الدين الالباني: ٣/٤٠٤.

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم: ص ٢٥٩ بتفاوت يسير عما في المتن.

(٤) الأقناع في فقه الإمام احمد بن حنبل: ٤/٢٩٧. انظر كذلك الفتاوی الكبيری: ٤/٥١٨. قال: «والمرتد من اشرك بالله تعالى او كان مبغضاً للرسول ﷺ ولما جاء به او ترك انكار منكر بقلبه او توهم ان احداً من الصحابة او التابعين... او جعل بينه وبين الله وسائط يتوكلا عليهم ويدعوهם ويسائلهم، ومن شك في صفة من صفات الله تعالى ومثله لا يجهلها فمرتد، وان كان مثله يجهلها فليس بمرتد».

العجب، ترکون کلامه الواضح وتدھبون الى عبارۃ مجملة تستبطنون منها ضد کلام أهل العلم، وتزعمون أن کلامکم ومفهومکم إجماع، هل سبقکم الى مفهومکم من هذه العبارۃ أحد؟ يا سبحان الله ما تخشون الله!

ولكن انظر الى لفظ العبارۃ، وهو قوله: «يدعوهم ويتوکل عليهم ويسألهُم» كيف جاء بواو العطف وقرن بين الدعاء والتوکل، والسؤال هو الطلب الذي تسمونه الآن الدعاء وهو في هذه العبارۃ لم يقل: أو سألهُم، بل جمع بين الدعاء والتوکل والسؤال، والآن أنتم تکفرون بالسؤال وحده، فأین أنتم ومفهومکم من هذه العبارۃ؟ مع أنه يَهُو بين هذه العبارۃ وأصلها في مواضع من کلامه، وكذلك ابن القیم بين أصلها، قال الشیخ: «من الصابئة المشرکین من يظہر الإسلام ويعظم الكواكب ويزعم أنه يخاطبها بحواتجه ويسجد لها وينحر ويدعو، وقد صنف بعض المنتسبين إلى الإسلام في مذهب المشرکین من الصابئة والمشرکین البراهمة كتاباً في عبادة الكواكب، وهي من السحر الذي عليه الکنعانیون الذي ملوكهم النماردة الذي بعث الله الخليل صلوات الله وسلامه عليه بالحنیفیة ملة ابراهیم واحلاص الدين لله الى هؤلاء»^(١).

وقال ابن القیم في مثل هؤلاء: «يقرّون للعالم صانعاً فاضلاً حكيمًا مقدساً عن العيوب والنقائص ولكن لا سبیل لنا الى الوجهة الى جلاله إلا بانوسائط، فالواجب علينا أن نتقرب اليه بتوسطات الروحانيات القريبة منه، فنحن نتقرب اليهم ونتقرب بهم اليه، فهم أربابنا وألهتنا وشفاعونا عند رب الأرباب والله الألهة، فـ ﴿مَا نعبدهم إلا ليقربونا الى الله زلفي﴾^(٢)، فحيثند نسأل حاجتنا منهم

(١) من الواضح وجود سقط في آخر هذه العبارۃ يكون بين لفظ الجلالۃ والحرف إلى، فالصحيح في العبارۃ أن تكون هكذا: «واخلاص الدين لله لا إلى هؤلاء».

ونعرض أحوالنا عليهم ونصووا في جميع امورنا اليهم، فيشفعون الى إلهنا والهؤلئم، وذلك لا يحصل الا من جهة الاستمداد بالروحانيات، وذلك بالتضرع والابتهاج من الصلوات والزكاة والذبائح القرابين والبخورات، وهؤلاء كفروا بالأصلين اللذين جاءت بهما جميع الرسل، أحدهما عبادة الله وحده لا شريك له والكفر بما يعبد من دونه من إله، والثاني الإيمان برسله وبما جاءوا به من عند الله تصديقاً وإقراراً وانقياداً^(١). (انتهى). كلام ابن القيم.

فانظر الى الوسائط المذكورة في العبارة كيف تحملونها على غير محمليها، ولكن ليس هذا بأعجب من حملكم كلام الله وكلام رسوله وكلام أئمة الإسلام على غير المحمل الصحيح: مع خرقكم الاجماع، وأعجب من هذا انكم تستدلون بهذه العبارة على خلاف كلام من ذكرها ومن نقلها، ترون بها صريح كلامهم في عين المسألة، وهل عملكم هذا إلا اتباع المتشابه وترك المحكم؟ أنقذنا الله وإياكم من متابعة الأهواء.

وأما التبرك والتمسح بالقبور وأخذ التراب منها والطواف بها، فقد ذكره أهل العلم، فبعضهم عده في المكرهات، وبعضهم عدّه في المحرمات، ولم ينطق واحد منهم بأن فاعل ذلك مرتد، كما قلتم أنتم، بل تكفرون من لم يكفر فاعل ذلك، فالمسألة مذكورة في كتاب الجنائز في فصل الدفن وزياراة الميت، فإن أردت الوقوف على ما ذكرت لك فطالع الفروع^(٢) والاقناع^(٣) وغيرهما من كتب الفقه، فإن قد حتم فيمن صنف هذه الكتب، فليس ذلك منكم بكثير، ولكن ليكن معلوماً عندكم، أن هؤلاء لم يحكوا مذهب أنفسهم، وإنما حكوا مذهب

(١) أغاثة اللھفان: ص ٢٥٢ كرر المؤلف هذا الاقتباس في ص ١٨٦ . انظر تعليقنا هناك في نهاية الاقتباس.

(٢) كتاب الفروع : ٢ / ٢٧٢ - ٢٧٤ .

(٣) الاقناع : ١ / ٢٣٧ .

أحمد بن حنبل وأحزابه من أئمة أهل الهدى الذين أجمعوا الأمة على هدايتهم ودرايتهم، فإن أبيتم إلا العناد وادعوتم المراتب العلية والأخذ من الأدلة من غير تقليد أئمة الهدى، فقد تقدم أن هذا خرق للجماع.

الفصل الثاني

اعذار الجاهل والمخطيء



[الفصل الثاني]

[أعداء الجاهل والمخطيء]

وعلى تقدير هذه الأمور التي تزعمون أنها كفر، أعني النذر وما معه. فهنا أصل آخر من أصول أهل السنة مجتمعون عليه، كما ذكره الشيخ تقى الدين وابن القيم عنهم، وهو أن الجاهل والمخطيء من هذه الأمة ولو عمل من الكفر والشرك ما يكون صاحبه مشركاً أو كافراً، أنه يعذر بالجهل والخطأ حتى تتبين له الحجة الذي يكفر تاركها بياناً واضحاً ما يلتبس على مثله، أو ينكر ما هو معلوم بالضرورة من دين الإسلام مما أجمعوا عليه إجماعاً جلياً قطعياً يعرفه كل (واحد) من المسلمين من غير نظر وتأمل، كما يأتي بيانه إن شاء الله تعالى، ولم يخالف في ذلك إلا أهل البدع.

فلئن قلت: قال الله عزوجل : «من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان»^(١) الآية نزلت في المسلمين تكلموا بالكفر مكرهين عليه. قلت: هذا حق وهي حجة عليكم لا لكم، فإن الذين [الذى] تكلموا به هو سب رسول الله ﷺ والتبري من دينه^(٢)، وهذا كفر إجماعاً يعرفه كل مسلم، ومع هذا أن الله عزوجل عذر من تكلم بهذا الكفر مكرهاً، ولم يؤاخذه، ولكن الله سبحانه وتعالى كفر من شرح بهذا الكفر صدراً، وهو من عرفة ورضيه واختاره على الإيمان غير جاهل به، وهذا الكفر في الآية مما أجمع عليه المسلمون، ونقلوه في كتبهم، وكل من عد المكفرات ذكره، وأما هذه الأمور التي تكفرون بها المسلمين فلم يسبقكم إلى التكفير بها أحد من أهل العلم، ولا

(١) النحل: ١٦ / ١٦.

(٢) التفسير الكبير: ٢٠ / ١٢١.

عدوها في المكفرات، بل ذكرها من ذكرها منهم في أنواع الشرك، وببعضهم ذكرها في المحرمات، ولم يقل أحد منهم: إن من فعله فهو كافر مرتد، ولا احتاج عليه بهذه الآية كما احتججتم.

ولكن ليس هذا بأعجب من استدلالكم بآيات نزلت في الذين «إذا قيل لهم لا إله إلا الله يستكرون * ويقولون أئنّا لتاركوا آهتنا لشاعر مجنون»^(١) والذين يقال لهم: «أئنكم لتشهدون أنَّ مع الله آلة أخرى»^(٢) والذين يقولون: «اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك فامطر علينا حجارة من السماء»^(٣) والذين يقولون: «أجعل الآلة إلهًا واحدًا»^(٤) ومع هذا تستدللون بهذه الآيات وتنزلونها على الذين يشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ويقولون: ما له من شريك، ويقولون: ما أحد يستحق أن يعبد مع الله، فالذي يستدل بهذه الآيات على من شهد له رسول الله ﷺ وأجمع المسلمون على إسلامه ما هو بعجب لـ استدل بالأية على مذهبـه، فـأنـ كـتمـ صـادـقـينـ فـاذـكـرـواـ النـاـمـ منـ استـدـلـ بـهـذـهـ الآـيـةـ عـلـىـ كـفـرـ مـنـ كـفـرـ تـمـوـهـ بـخـصـوصـ الـأـفـعـالـ وـالـأـقـوـالـ التـيـ تـقـولـونـ:ـ إـنـهـ كـفـرـ،ـ وـلـكـنـ وـالـلـهـ مـاـ لـكـمـ مـثـلـ إـلـاـ عـبـدـ الـمـلـكـ بـنـ مـرـوـانـ لـمـاـ قـالـ لـابـنـهـ:ـ «ـادـعـ النـاسـ إـلـىـ طـاعـتـكـ فـمـنـ قـالـ عـنـكـ بـرـأـسـهـ فـقـلـ بـالـسـيـفـ عـلـىـ رـأـسـهـ هـكـذـاـ»^(٥) يعني اقطعـهـ،ـ فـإـنـاـ لـهـ وـإـنـاـ إـلـيـهـ رـاجـعـونـ.

(١) الصافات: ٣٧-٣٦.

(٢) الانعام: ٦/١٩.

(٣) الانفال: ٨/٢٢.

(٤) سورة حـ: ٥/٣٨.

(٥) قال عبد الملك بن مروان عندما حضر ته الوفاة سنة (٨٦هـ) لابنه الوليد: «يا ولدي لا أُعينك اذا عصيتني في حفري ان تعصر عينيك كالآمة الورقاء - أي الحمقاء - بل انتزد وشمر والبس جلد النمر وادع الناس الى البيعة ثانية، فمن قال برأسه كذا فقل بالسيف كذا» الاخبار الطوال : ص ٣٢٥، البداية وال نهاية:

الفصل الثالث

قد يجتمع في المسلم الكفر والإسلام



[الفصل الثالث]

[قد يجتمع في المسلم الكفر والاسلام]

وها هنا أصل آخر، وهو أن المسلمين قد تجتمع فيه المادتان الكفر والإسلام والكفر والنفاق والشرك والإيمان، وأنها (وأنه) تجتمع فيه المادتان ولا يكفر كفراً ينفل عن الملة، كما هو مذهب أهل السنة والجماعة كما يأتي تفصيله وبيانه إن شاء الله، ولم يخالف في ذلك إلا أهل البدع .

الفصل الرابع

عدم كفر الخوارج



[الفصل الرابع]

[عدم كفر الخوارج]

إن علم أن أول فرقة فارقت الجماعة الخوارج الذين خرجوا في زمان على ابن أبي طالب رضي الله عنه، وقد ذكرهم رسول الله، وأمر بقتلهم وقتالهم وقال: «يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية أينما لقيتهم هم فاقتلوهم»^(١) وقال فيهم: «إنهم كلاب أهل النار»^(٢) وقال لهم «يقتلون أهل الإسلام»^(٣) وقال: «شر قتلى تحت أديم السماء»^(٤) وقال: «يقرأون القرآن يحسبونه لهم وهو عليهم»^(٥)، إلى غير ذلك مما صح عن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه فيهم، وهؤلاء خرجوا في زمان علي بن أبي طالب رضي الله عنه وكفروا عليناً وعثمان ومعاوية ومن معهم واستحلوا دماء المسلمين وأموالهم، وجعلوا بلاد المسلمين بلاد حرب، وببلادهم هي بلاد الإيمان، ويزعمون أنهم أهل القرآن ولا يقبلون من السنة إلا ما وافق مذهبهم، ومن خالفهم وخرج عن ديارهم فهو كافر، ويزعمون أن علياً والصحابة رضي الله عنهم أشركوا بالله، ولم يعلموا [يعملوا] بما في القرآن، بل هم على زعمهم الذي

(١) صحيح البخاري : ٤ / ١٧٩.

(٢) كنز العمال : ١١ / ٢٠٧.

(٣) صحيح مسلم : ٣ / ١١٠ ، انظر كذلك سنن أبي داود : ٤ / ٢٤٣.

(٤) سنن ابن ماجه : ١ / ٦٢.

(٥) صحيح مسلم : ٣ / ١١٥ ، وفيه انه صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: «يقرأون القرآن يحسبون انه لهم وهو عليهم».

عملوا به، ويستدلون لمذهبهم بمتشابه القرآن، وينزلون الآيات التي نزلت في المشركين المكذبين في أهل الإسلام، هذا وأكابر الصحابة عندهم ويدعونهم إلى الحق والى المناظرة، وناظرهم ابن عباس رضي الله عنهم ورجع منهم الى الحق أربعة آلاف^(١)، ومع هذا [هذه] الأمور الهائلة والكفر الصریح الواضح وخروجهم عن المسلمين قال لهم علي عليه السلام: «لا نبدؤكم بقتال ولا نمنعكم عن مساجد الله أن تذكروا فيها اسمه ولا نمنعكم من الفيء ما دامت أيديكم معنا»^(٢).

ثم إن الخوارج اعتزلوا وبدأوا المسلمين -الامام ومن معه - بالقتال، فسار عليهم علي عليه السلام، وجرى على المسلمين منهم أمور هائلة يطول وصفها، ومع هذا كله لم يكفروهم الصحابة ولا التابعون ولا أئمة الإسلام ، ولا قال لهم علي ولا غيره من الصحابة: قامت عليكم الحجة وبيننا لكم الحق، قال الشيخ تقى الدين: «لم يكفرهم علي ولا أحد من الصحابة ولا التابعون ولا أئمة الإسلام»^(٣). انتهى.

فانظر رحمك الله الى طريقة أصحاب رسول الله عليه السلام في الأحجام عن تكفير من يدعى الإسلام، هذا وهم الصحابة رضي الله عنهم الذين يروون الأحاديث عن رسول الله عليه السلام فيهم.

قال الإمام أحمد: صحت الأحاديث عن رسول الله عليه السلام من عشرة

(١) ذكر العقوبي في تاريخه ٢ / ٩٣ أن الراجعين بعد المناظرة الفان والباقين أربعة آلاف، وذكر الذهبي في تاريخه أن الخوارج ستة آلاف وقد رجع أثر المناظرة الفان وانصرف الفان وقتل الباقيون: ٣ / ٥٨٨ -

٥٩٠، وفي مجمع الزوائد أن الراجعين عشرون ألفاً والباقين أربعة آلاف: ٦ / ٢٣٩ - ٢٤١.

(٢) تاريخ الطبرى : ٤ / ٥٣ وفيه انه عليه السلام قال لبعض الخوارج كانوا في المسجد «أما انكم لكم عندنا ثلاثة ما صحبتمنا، لا نمنعكم مساجد الله أن تذكروا فيها اسمه، ولا نمنعكم الفيء ما دامت ايديكم مع ايدينا، ولا نقاتلكم حتى تبدؤنا».

(٣) انظر الهاشم الثاني في صفحة ٥٠ حيث ذكرنا هناك نص كلام ابن تيمية وهو يختلف عن المذكور هنا.

أوجه^(١).

قال أهل العلم : كلها خرجها مسلم في صحيحه، فانظر الى هدى أصحاب رسول الله ﷺ وأئمة المسلمين ، لعل الله يهديك الى اتباع سبيل المؤمنين وينبهك من هذه البالية التي تزعمون الان أنها السنة، وهي والله طريقة القوم لا طريقة على ومن معه، رزقنا الله اتباع أثارهم.

فإن قلت : على نفسه قتل الغالية بل حرقهم بالنار، وهم مجتهدون، والصحابة قاتلوا أهل الردة.

قلت: هذا كله حق، فأما الغالية^(٢) فهم مشركون زنادقة أظهروا الإسلام

(١) نقل المؤلف هذا الكلام لاحمد بن حنبل عن ابن تيمية الذي اورده في كتاب الایمان : ص ٢٥ وفي الفتاوی الكبيرى : ٤ / ٢٨٠ ، والتعليق الذي تسبه المؤلف لأهل العلم هو قول ابن تيمية مذكور في المصادر المذكورين معاً، وعبارة احمد بن حنبل المذكورة هنا ناقصة وتمامها هكذا «صحت الاحاديث في الخوارج عن رسول ...» وليس معلوماً ما هو المقصود بالاوجه العشرة التي خرجها مسلم في صحيحه، فإن مسلماً ذكر في صحيحه ٢٣ حدثاً في الخوارج ضمن ثلاثة ابواب متالية. صحيح مسلم : ١٠٩ / ٣ - ١١٧ .

(٢) الغلو خط فكري ظهر في القرون الهجرية الاولى، حاول مؤسسوه ودعاته الالتساب الى التشيع لكن ائمة أهل البيت علیهم السلام اعلنوا براءتهم منهم ورفضوهم، ومنشأ الرابط بين الغلاة والتشيع هو ان اكثرا الفلاة كان غلوهم في اهل البيت علیهم السلام ، وهناك من غالى في غيرهم، والغلاة فئات متعددة يجمعها الاعتقاد بحلول الالوهية او خصيصة من خصائصها في الفرد المغالي فيه، ونفي الفرائض والاحكام الشرعية، ومن هؤلاء المغالون في الامام علي علیهم السلام . انظر : المقالات والفرق ص ٣٩ - ٩٢ - ١٧٩ .

اما القصة التي اوردها المؤلف فهي متداولة في معظم مصادر الحديث لدى المسلمين سنة وشيعة وعني بها مؤلفو الملل والنحل، إلا ان المصادر التاريخية اغفلتها ولم تشر اليها. وقد واجه الفقهاء فيها مشكلتين:

المشكلة الاولى : انها تعارض الحكم المعهود في المرتد وهو القتل دون الاحراق.

المشكلة الثانية : انها تعارض الاخبار الدالة على النهي عن التعذيب بالنار او بما عذب الله به. وقد فسر فقهاء السنة ذلك من الإمام علي علیهم السلام بأنه اجتهد فأخطأ، على غرار توجيههم لعمل الخليفة الاول بالنجاءة حينما أمر بحرقه، وحينما رضي باحراق خالد بن الوليد للمرتدين من بنى سليم فانكر عليه عمر بن الخطاب ذلك قائلاً: تدع رجالاً يذبح بذباب الله عز وجل؟ فقال أبو بكر: والله لا أسمم سيفاً سلّه الله على عدوه حتى يكون هو الذي يسممه.

تلبيساً حتى أظهروا الكفر ظهوراً جلياً لا لبس فيه على أحد، وذلك أن علياً عليه
لما خرج عليهم من باب كندة سجدوا له: فقال لهم: ما هذا؟ قالوا له: أنت الله،
فقال لهم: أنا عبد من عباد الله، قالوا: بل أنت هو الله، فاستتابهم وعرضهم على
السيف وأبوا أن يتوبوا، فأمر بخذ الأحadiد في الأرض وأضرم فيها النار
وعرضهم عليها وقال لهم: إن لم تتبوا قد فتكتم فيها: فأبوا أن يتوبوا، بل يقولون
له: أنت الله، فقد فهم بالنار فلما أحسوا بالنار تحرقهم، قالوا: الآن تحققنا أنك
أنت الله، لأن ما يعذب بالنار إلا الله.

فهذه قصة الزنادقة الذين حرقهم على جهنم، ذكرها العلماء في كتبهم، فأن رأيتم من يقول لخليوق هذا هو الله فحرقوه، والآ فاتقوا الله ولا تلبسو الحق بالباطل، وتقيسوا الكافرين على المسلمين بارانكم الفاسدة ومفاهيمكم الواهية.

➤ أما علماء أهل البيت عليهم السلام فظاهر عندهم في القصة رأيان :

الرأي الأول : أن الإمام عليه السلام لم يحرق الغلاة وإنما حفر لهم حفائر وحرق بعضها إلى بعض ثم دخن عليهم حتى ماتوا كما هي رواية عمار الذهني ، وهذا الرأي ذكره الشيخ الأميني في الغدير : ١٥٥ / ٧ في سياق الاستئثار لقيام خالد بحرق المرتدين من بنى سليم ، لكن هذا الجواب لا يحل المشكلة الأساسية وهي أن حكم الارتداد هو القتل لا الاحتراق ولا الخنق .

الرأي الثاني: إنكار اصل الحادثة والتدليل على أن بطلها المزعوم وهو عبدالله بن سباً شخصية موهومة لا وجود لها في التاريخ، وهذا هو رأي العلامة السيد مرتضى العسكري في كتابه عبدالله بن سباً وأساطير أخرى: ٤٢٧ - ١٦٩ / ٢.

وقد فضّل في ذلك ولم يستبعد ان يكون الإمام علي عليه السلام قد أمر بقتل بعض المرتدين والزنادقة ثم أمر باحرق جثتهم، واحتُمل ان يكون سبب وضع القصة هو ايجاد مثيل في سيرة الإمام علي عليه السلام لعمل أبي بكر من حرق البشر، خاصة وان المؤرخين قد ذكرروا قصة حرق الخليفة الاول للفحاءة كأبي الفداء في البداية والنهاية : ٢٥١ - ٢٥٢ ولم يذكر أى منهم القصة المزعومة عن الإمام علي عليه السلام .

الفصل الخامس

عدم كفر أهل الرّدّة



[الفصل الخامس]

[عدم كفر أهل الردة]

وأما قتال الصديق والصحابة رضي الله عنهم أهل الردة، فاعلم أنه لما توفي رسول الله ﷺ، ولم يبق على الإسلام إلا أهل المدينة وأهل مكة والطائف وجوثا - قرية من قرى البحرين -، وأخبار الردة طويلة تحتمل مجلداً ولكن نذكر بعضاً من ذلك من كلام أهل العلم ليتبين لكم ما أنتم عليه، وأن استدلالكم بقصة أهل الردة كاستدلالكم الأول.

قال الإمام أبو سليمان الخطابي رحمه الله: «مما يجحب أن يعلم أن أهل الردة كانوا أصنافاً: صنف ارتدوا عن الإسلام ونبذوا الملة وعادوا إلى الكفر الذي كانوا عليه من عبادة الأوثان، وصنف ارتدوا عن الإسلام وتابعوا مسيلمة، وهم بنو حنيفة وقبائل غيرهم صدقوا مسيلمة ووافقوه على دعوه النبوة، وصنف ارتدوا ووافقوا الأسود العنسي وما ادعاه من النبوة باليمين، وصنف صدقوا طليحة الأسدي وما ادعاه من النبوة، وهم غطفان وفزانة ومن والاهم، وصنف صدقوا سجاج، فهؤلاء كلهم مرتدون منكرون لنبوة نبينا صلوات الله عليه تاركون للزكاة والصلة وسائر شرائع الإسلام، ولم يبق من يسجد لله في بسيط الأرض إلا مسجد المدينة ومكة وجوثا - قرية في البحرين -، وصنف آخر وهم الذين فرقوا بين

الصلوة والزكاة ووجوب أدائها إلى الإمام^(١)، وهؤلاء على الحقيقة أهل بغي، وأنما لم يدعوا بهذا الإسم في ذلك الزمان خصوصاً لدخولهم في غمار أهل الردة، فاضيف الإسم إلى الردة إذ كانت أعظم الأمرين وأهمهما، وأرخ قتال أهل البغي من زمن علي بن أبي طالب^{عليه السلام}، إذ كانوا منفردين في زمانه لم يختلطوا بأهل الشرك، وفي أمر هؤلاء عرضوا (عرض) الخلاف ووقعت الشبهة لعمر رضي الله تعالى عنه، حين راجع أبو بكر وناظره واحتج بقوله^{عليه السلام}: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فمن قال لا إله إلا الله عصم ماله ونفسه»^(٢)، إلى أن قال^{عليه السلام}: «وقد بينا أن أهل الردة كانوا أصنافاً، منهم من ارتد عن الملة ودعى إلى نبوة مسيلمة وغيره، ومنهم من أنكر الشرائع كلها، وهؤلاء هم الذين سماهم الصحابة رضي الله عنهم كفاراً، وكذلك رأى أبو بكر سبي ذراريهم، وساعدوه على ذلك أكثر الصحابة، ثم لم ينقض عصر الصحابة حتى أجمعوا أن المرتد لا يسبى، فأما مانع [مانعوا] الزكاة منهم المقيمون على أصل الدين فإنهم أهل بغي، ولم يسموا أهل شرك أو فهم كفار، وإن كانت الردة أضيفت إليهم لمشاركتهم

(١) هذا الصنف من المرتدين لم يفرقوا - في الحقيقة - بين الصلاة والزكاة وإنما كانوا مترتبين في اعطاء الزكاة إلى الخليفة لارتباتهم في شرعية خلافته: ويعد قتال الخليفة لهم باطلأ من جهتين : الأول : إنهم لم ينتفعوا عن أداء الزكاة وإنما تريثوا في اعطائهمها ل الخليفة لم يثبت لديهم بعد شرعية خلافته للرسول^{صلوات الله عليه وسلم}.

الثاني : إن الزكاة حق المال ، وغاية ما يستفاد من حديث «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، وأن محمد رسول الله، فمن قالها عصم مني ماله ودمه إلا بحقها» إن لو لي الأمر الحق في أخذ الزكاة بالقوة من امتنع عن اعطائها طوعية على أن لا تصل القوة إلى حد القتال، لأن القتال يتعارض مع عصمة الدم الثابتة بالشهادتين، ومن هنا فما قاله أبو بكر في جواب عمر حينما اعترضه في ذلك «لَا قاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فان الزكاة حق المال وقد قال: إلا بحقها» ليس بسديد. انظر:

النص والاجتهداد : ص ٩٤ - ١١٦.

(٢) صحيح البخاري : ٨ / ٥٠ ، وفيه زيادة كلمة «مني» بعد قوله^{عليه السلام}: «عصم ماله ونفسه».

للمرتدِين في بعض ما منعوه من حق الدين، وذلك أن الردة اسم لغوي وكل من انصرف عن أمر كان مقبلًا عليه فقد ارتدَ عنه، وقد وجد من هؤلاء القوم الانصراف عن الطاعة ومنع الحق وانقطع عنهم اسم الثناء والمدح، وعلق عليهم الاسم القبيح لمشاركةِهم القوم الذين كانوا ارتدوا حقًا».

إلى أن قال: «فَأُنْ قِيلَ: وَهَلْ إِذَا أَنْكَرَ طَائِفَةً فِي زَمَانِنَا فَرْضَ الزَّكَاةِ وَامْتَنَعُوا مِنْ أَدَائِهَا يَكُونُ حَكْمَهُمْ حَكْمُ أَهْلِ الْبَغْيِ؟

قلنا: لا ، فَأُنْ منْ أَنْكَرَ فَرْضَ الزَّكَاةِ فِي هَذِهِ الْأَزْمَانِ كَانَ كَافِرًا بِالْإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ عَلَى وجوبِ الزَّكَاةِ، فَقَدْ عَرَفَهَا الْخَاصُّ وَالْعَامُ وَاشْتَرَكَ فِيهَا الْعَالَمُ وَالْجَاهِلُ، فَلَا يَعْذِرُ مُنْكِرُهُ، وَكَذَلِكَ الْأَمْرُ فِي كُلِّ مَنْ أَنْكَرَ شَيْئًا مِمَّا اجْتَمَعَ عَلَيْهِ الْأُمَّةُ مِنْ أُمُورِ الدِّينِ إِذَا كَانَ عِلْمُهُ مُنْتَشِرًا، كِالصَّلَاةِ وَالْخَمْسِ وَصَوْمِ شَهْرِ رَمَضَانِ وَالْأَغْتِسَالِ مِنِ الْجَنَابَةِ وَتَحْرِيمِ الرِّبَا وَالْخَمْرِ وَنَكَاحِ الْمُحَارِمِ وَنَحْوِهَا مِنِ الْأَحْكَامِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَجُلًا حَدِيثَ عَهْدِ الْإِسْلَامِ وَلَا يَعْرِفُ حَدَودَهُ فَأُنْهَى إِنْ أَنْكَرَ شَيْئًا مِنْهَا جَاهِلًا بِهِ لَمْ يَكُفِرْ وَكَانَ سَبِيلُهُ سَبِيلُ أُولَئِكَ الْقَوْمِ فِي بَقَاءِ الْأَسْمَاءِ عَلَيْهِ.

فَأَمَّا مَا كَانَ الْإِجْمَاعُ مَعْلُومًا فِيهِ مِنْ طَرِيقِ عِلْمِ الْخَاصَّةِ، كَتَحْرِيمِ نَكَاحِ الْمُرْأَةِ عَلَى عِمْتِهَا وَخَالِتِهَا، وَأَنَّ الْقَاتِلَ عَمْدًا لَا يَرْثِي، وَأَنَّ لِلْجَدِ السَّادِسِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنِ الْأَحْكَامِ، فَأُنْ منْ أَنْكَرَهَا لَا يَكُفِرُ، بَلْ يَعْذِرُ فِيهَا، لِعدَمِ اسْتِفَاضَةِ عِلْمِهَا فِي الْعَامَةِ»^(١) انتهى كلام الخطابي.

وقال صاحب المفهم: «قال أبو اسحاق: لما قُبض رسول الله ﷺ ارتدت

(١) معالم السنن : ٢ / ٣ - ٩ ، نقل المؤلف هنا كلاماً متفرقاً من عبارات الخطابي يقع في الصفحتين ٤، ٣، ٥، ٦، ٧، ٨، ٩ ، مع شيء من الاختلاف في التعبير، وقد اعرضنا عن ايراد كلام الخطابي المتضمن للمفردات التي اتبخها المؤلف خوف الاطالة.

العرب إلّا أهل ثلاثة مساجد المسجد المدينة ومسجد مكة ومسجد جواثاً». انتهى.
 فهذا شيء مما ذكره بعض أهل العلم في أخبار الردة، وتفاصيلها يطول
 ولكن قد تقدم أن مثلكم أو من هو أجلّ منكم لا يجوز له الاستباط ولا القياس
 ولا يجوز لأحد أن يقلّده، بل يجب على من لم يبلغ رتبة المجتهدين أن
 يقلّدهم، وذلك بالاجماع، ولكن ليكن عندكم معلوماً، أن من خرج عن طاعة
 أبي بكر الصديق في زمانه فقد خرج عن الاجماع القطعي، لأنّه ومن معه هم
 أهل العلم وأهل الإسلام وهم المهاجرون والأنصار الذين أثني الله عليهم في
 كتابه، وأمامته أبي بكر إمامنة حق، جميع شروط الأمة مجتمعة فيه، فإن كان اليوم
 فيكم مثل أبي بكر والمهاجرين والأنصار والأمة مجتمعة على إمامنة واحد منكم
 فليسوا أنفسكم بهم، وإنّما في الله عليكم استحياء من الله ومن خلقه واعرفا قدر
 أنفسكم، فرحم الله من عرف قدر نفسه وأنزلها منزلتها وكف شره عن
 المسلمين واتبع سبيل المؤمنين، قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّبِعُ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ
 نُولَّهُ مَا تَوَلَّ وَنَصِّلُهُ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾^(١).

الفصل السادس

عدم كفر القدرية



[الفصل السادس]

[عدم كفر القدرية]

لما تقدم الكلام على الخوارج وذكر مذهب الصحابة وأهل السنة فيهم، وأنهم لم يكفروهم كفراً يخرج من الإسلام، مع ما فيهم بأنهم كلا布 أهل النار، وأنهم يمرقون من الإسلام، ومع هذا كله لم يكفّرهم الصحابة لأنّهم متسببون إلى الإسلام الظاهر، وإن كانوا مخلين بكثير منه، لنوع تأويل، وأنتم اليوم تكفرون من ليس فيه خصلة واحدة مما في أولئك، بل الذين تكفرون بهم اليوم وتستحلون دماءهم وأموالهم عقائدكم أهل السنة والجماعة، الفرقة الناجية جعلنا الله منهم.

ثم خرجت بدعة القدرية^(١)، وذلك في آخر زمان الصحابة، وذلك أن القدرية فرقتان، فرقية أنكرت القدر رأساً، وقالوا: إن الله لم يقدر المعااصي على أهلها ولا هو يقدر [على] ذلك، ولا يهدي الضال ولا هو يقدر على ذلك،

(١) يطلق عنوان القدرية ويراد به معنيان مختلفان، وفرقان متبايانان، فتارة يراد به القاتلون بمعنى القضاء والقدر والمؤكدون لاختيار الإنسان وحرি�ته وعلى رأسهم عبد الجبّهي (ت ٨٠ هـ) وغيلان الدمشقي المقتول عام ١٠٥ هـ)، وقد سمعي هؤلاء بالقدرية من باب تسمية الشيء باسم ضده، وتارة يراد به القاتلون بالجبر والمنكرون لاختيار الإنسان في سلوكه وأعماله، وهؤلاء هم المجبرة وزعيمهم جهم بن صفوان السمرقندى المتوفى (١٢٨ هـ) وإن كان القول بالجبر أسبق من ذلك.

وأكثر ما يراد به المعنى الأول الذي ظهر كرد فعل على الحكم الأموي الذي أشاع فكرة الجبر وبرر بها طغيانه ولذا يعتقد أن نفأة القدر قصدوا نفي الجبر الذي أشاعه الأمويون وبرروا به افعالهم ولم يقصدوا نفي أصل القدر الإلهي في الحياة والكون.

انظر: بحوث في العلل والنحل : ٣ / ٩٩ - ١٢٣ .

وال المسلم عندهم هو الذي جعل نفسه مسلماً وهو الذي جعل نفسه مصلياً، وكذلك سائر الطاعات والمعاصي، بل العبد هو الذي خلقها بنفسه، وجعلوا العبد خالقاً مع الله والله سبحانه عندهم لا يقدر [أن] يهدي أحداً ولا يقدر [أن] يصل أحداً، إلى غير ذلك من أقوالهم الكفرية، تعالى الله عما يقول أشباء المجروس علواً كبيراً.

الفرقة الثانية من القدرية، من قابل هؤلاء، وزعم أن الله جبر الخلق على ما عملوا، وأن الكفر والمعاصي في الخلق كالبياض والسوداد في خلق الأدمي، ما للمخلوق في ذلك صنع، بل جميع المعاصي عندهم تضاف لله، وأمامهم في ذلك إبليس، حيث قال: **﴿فِيهَا أَغْوَيْتُنِي﴾**^(١)، وكذلك المشركون الذين قالوا: **﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكَنَا وَلَا آبَاؤُنَا﴾**^(٢)، إلى غير ذلك من قبائحهم وكفرياتهم التي ذكرها عنهم أهل العلم في كتبهم، كالشيخ تقي الدين وابن الق testim^(٣)، ومع هذا الكفر العظيم والضلاله خرج أوائل هؤلاء في زمن الصحابة رضي الله عنهم، كابن عمر وابن عباس وأحلاط التابعين^(٤)، وقاموا في وجوه هؤلاء وينوا لهم ضلالهم من الكتاب والسنّة، وتبرأ منهم من عندهم من الصحابة رضي الله عنهم، وكذلك التابعون، وصاحوا بهم من كل فج، ومع هذا الكفر العظيم الهائل لم يكفرهم الصحابة ولا من بعدهم من أئمة أهل الإسلام، ولا أوجبوا قتلهم ولا أجروا عليهم أحكام أهل الردة، ولا قالوا قد كفرتم حيث خالفتمونا لأننا لا نتكلّم إلا

(١) الأعراف: ١٦ / ٧.

(٢) الانعام: ٦ / ١٤٨.

(٣) ذكر ذلك في مختلف كتبهما منها مدارج السالكين: ١ / ٤١٦، ٨٥ / ٣، وطريق الهجرتين: ص ٨٣ - ١١٠.

(٤) كتاب الإيمان: ص ٣٣١.

بالحق وقد قامت عليكم الحججة ببياننا لكم، كما قلتم أنتم هذا.
ومن الراد عليهم والمبيّن ضلالهم الصحابة والتابعون الذين لا يقولون إلا
حقاً، بل كبير هؤلاء من أئمة دعاتهم قتلواه [قتله] الأُمراء، وذكر أهل العلم أنه
قتل حداً، كدفع الصائل خوفاً من ضرره، وبعد قتله عُسل وصلّى عليه ودفن في
مقابر المسلمين، كما يأتي إن شاء الله ذكره في كلام الشيخ تقي الدين.

الفصل السادس

عدم كفر المعتزلة



[الفصل السادس]

[عدم كفر المعتزلة]

الفرقة الثالثة من أهل البدع المعتزلة^(١)، الذين خرجوا في زمن التابعين وأتوا من الأقوال والأفعال الكفريات ما هو مشهور. منها : القول بخلق القرآن.

ومنها : انكار شفاعة النبي ﷺ لأهل المعاصي.

ومنها : القول بخلود أهل المعاصي في النار، إلى غير ذلك من قبائحهم وفضائحهم التي نقلها أهل العلم عنهم، ومع هذا فقد خرجوا في زمن التابعين ودعوا إلى مذهبهم، وقام في العلماء من التابعين ومن بعدهم ورددوا عليهم وبينوا باطلهم من الكتاب والسنّة وإجماع علماء الأمة، وناظروهم أتم المناقضة، ومع هذا أصرّوا على باطلهم ودعوا إليه وفارقوا الجماعة، فبدّعهم العلماء وصاحبوا بهم، ولكن ما كفروهم ولا أجروا عليهم أحكام أهل الردة، بل أجروا عليهم هم وأهل البدع قبلهم أحكام الإسلام من التوارث والتناكح والصلة عليهم ودفنهم في مقابر المسلمين، ولم يقولوا [ولم يقل] لهم أهل العلم من

(١) المعتزلة مذهب كلامي ظهر في أوائل القرن الهجري الثاني على يد واصل بن عطاء (٨٠ - ١٣١ هـ) واستهير بعدة افتخار أساسية منها القول بأن الحكم على الأشياء بالتحسين والتقييم عقلي وليس شرعياً، وأن القرآن حادث وليس بقديم، وأن الله عادل لا يفعل الظلم وإن فاعل الكبيرة له مرتبة بين الإيمان والكفر فليس هو بمؤمن ولا كافر، وإن الله لا تدركه الأبصار ولا يصح التشبيه بعقه، وتواصلت هذا المذهب حتى القرن الخامس الهجري واندثر بعد ذلك ليصبح في ذمة التاريخ.

انظر : بحوث في الملل والنحل للشيخ جعفر السبعاني : ٣ / ٤٩٦.

أهل السنة: قامت عليكم الحجّة، حيث بتنا لكم لأننا لا نقول إلا حقاً، فحيث
خالفتمونا كفراً، وحال مالكم ودماؤكم وصارت بلادكم بلاد حرب كما هو الآن
مذهبكم، أفلأ يكون لكم في هؤلاء الأئمة عبرة فترتدّعون عن الباطل وتفيّتون
إلى الحق.

الفصل الثانى

عدم كفر المرجئة



[الفصل الثاشر]

[عدم كفر المرجنة]

ثم خرج بعد هؤلاء المرجنة^(١)، الذين يقولون الإيمان قول بلا عمل، فمن أقرّ عندهم بالشهادتين فهو مؤمن كامل بالإيمان، وإن لم يصلّ لله ركعة طول عمره ولا صام يوماً من رمضان ولا أدى زكاة ماله ولا عمل شيئاً من أعمال الخير، بل من أقرّ بالشهادتين فهو عندهم مؤمن كامل بالإيمان، إيمانه كإيمان جبرئيل وميكائيل والأنبياء، إلى غير ذلك من أقوالهم القبيحة التي ابتدعواها في الإسلام، مع أنه صاح بهم أنّة أهل الإسلام وبدعوهم وضللوهم وبينوا لهم الحق من الكتاب والسنة وأجمعوا أهل العلم من أهل السنة من الصحابة فمن بعدهم، وأبوا إلا التمادي على ضلالهم ومعاندتهم لأهل السنة، متمسكين هم ومن قبلهم من أهل البدع بمتشابه من الكتاب والسنة، ومع هذه الأمور الهائلة فيهم لم يكفروهم [يُكفِّرُهُمْ] أهل السنة ولا سلكوا مسلككم فيمن خالفكم ولا شهدوا عليهم بالكفر ولا جعلوا ببلادهم بلاد حرب، بل جعلوا الأُخْرَةِ الإيمانية

(١) المرجنة فرقه ظهرت إنما الصراع الفكري والسياسي الذي احتمم من جراء افكار الخوارج وموافقيهم المتطرفة، كتكفيرهم مرتكب الكبيرة، وهو الموقف الذي كفروا بسببه أكثر أهل زمانهم ومنهم الإمام علي عليه السلام وعاویة، فظهر القول بالارجاء ليكون نقضاً لموقف الخوارج، حيث اعتقد المرجنة أن الإيمان قول بلا عمل، وأن المعصية لا تضر الإيمان مهما كانت والطاعة لا تنفع مع الكفر مهما كانت أيضاً، وإن الله سبحانه قد أرجى - أي آخر - تعذيب أهل الكبائر، فسموا الأجل ذلك مرجنة، ويعتقد بعض الباحثين أن الحكم الأموي كان على علاقة بظهور ونمو هذه الفرقه التي تبرر افعاله واغراضه.

ثابتة لهم ولمن قبلهم من أهل البدع، ولا قالوا لهم كفربتم بالله ورسوله، لأننا بتنا لكم الحق فيجب عليكم اتباعنا، لأننا بمنزلة الرسول، من خطأنا فهو عدو الله ورسوله، كما هو قولكم اليوم، فإننا لله وإنما إليه راجعون.

الفصل الثاني

عدم كفر الجهمية



[الفصل التاسع]

[عدم كفر الجهمية]

ثم حدث بعد هؤلاء الجهمية^(١) الفرعونية الذين يقولون: ليس على العرش إله يعبد، ولا لله في الأرض من كلام، ولا عرج بمحمد ﷺ لربه، وينكرون صفات الله سبحانه التي أثبتها لنفسه في كتابه وأثبتها رسوله ﷺ وأجمع على القول بها الصحابة فمن بعدهم، وينكرون رؤية الله سبحانه في الآخرة، ومن وصف الله سبحانه بما وصف به نفسه ووصف به رسوله ﷺ فهو عندهم كافر، إلى غير ذلك من أقوالهم وأفعالهم التي هي غاية الكفر، حتى أن أهل العلم سموهم الفرعونية تشبهها لهم بفرعون^(٢)، حيث أنكر الله سبحانه، ومع هذا فرد عليهم الأئمة وبيّنوا بدعتهم وضلالهم وبداعهم وفسقهم وجعلوهم أكفر ممن قبلهم من أهل البدع وأقل تشبثاً بالشريعتات [بالشريعتات]، وقالوا عنهم: أنهم قدموا عقولهم على الشريعتات، وأمر أهل العلم بقتل بعض دعاتهم، كالجعد بن درهم وجهم بن صفوان، وبعد أن قتلوا

(١) الجهمية نسبة إلى مؤسس المفرقة جهم بن صفوان السمرقدي الذي نسب إليه القول ببنفي الصفات الإلهية التي توجب تسييئاً بينه وبين خلقه، والقول بالجبر وخلق القرآن وعدم خلود الجنة والنار، وإن توصيفهما في القرآن بالخلود على نحو المبالغة والتأكيد لا الحقيقة، وكان إلى جانب ذلك يقول بالخروج على السلطان العاجز وقد حمل السلاح في آخر زمانبني مروان فقتل سنة (١٢٨هـ) وقد اعتاد العتابلة على اطلاق وصف الجهمية على كل من وافق هذه المفرقة أو شابها في رأي أو موقف.

انظر: بحوث في المثل والتحل: ٣ / ١٢٥ - ١٣٢ .

(٢) الفتاوي الكبرى: ٤ / ٢٨٦ ، ووصفهم ابن القيم بهذه الصفة أيضاً في مختلف كتبه .

غسلوهم وصلوا عليهم ودفونهم مع المسلمين، كما ذكر ذلك الشيخ تقي الدين، ولم يجرؤوا عليهم أحكام أهل الردة، كما أجريتم أحكام أهل الردة على من يقل أو يفعل عشر مشار ما قالوا (قاله) هؤلاء أو فعلوا، بل والله كفرتم من قال الحق الصرف حيث خالف أهواءكم.

وانما لم أذكر فرقة الرافضة لأنهم معروفون عند الخاص والعام وقبائحهم مشهورة^(١)، ومن هؤلاء الفرق الذين ذكرنا تشعبت الشتا و السبعون فرقة أهل

(١) اعتاد المتعصبون على تسمية اتباع اهل البيت عليهما السلام بالرافضة كأسلوب في التبرير والتهم، وقد ذكر مؤرخو الفرق الاسلامية وجوها لهذه التسمية، منها أن بعض اتباع زيد الشهيد عند خروجهم على هشام ابن عبد الملك طعنوا في أبي بكر الخليفة الاول فمعهم زيد من ذلك فرضوه، ولم يبق معه إلا مائة فارس فقال لهم: رفضتموني؟ قالوا: نعم، فبقي هذا الاسم عليهم، ومنها ان الراضيين لخلافة أبي بكر وعمر اعتقاداً منهم بأن النبي ﷺ قد نصّ على استخلاف الامام علي عليهما السلام قد سمو بذلك لأجل موقفهم هذا.

انظر : المقالات والفرق لسعد بن عبد الله الاشعري القمي، اصدار وزارة الثقافة والتعليم العالي في الجمهورية الاسلامية في ايران : ص ٢٧ - ٢٩ - ٢١٠ .

وى قد ذكر المؤلف اتباع اهل البيت عليهما السلام في سياق الفرق التي فارقت الجماعة كالخوارج ولقدريه والمرجئة والجهمية، ومن الغريب حقاً ان يأتي ذكر مذهب اسلامي قام على اقوى ما يمكن تصوره من الأسس القرآنية والنبوية. وجعل من علوم اهل البيت عليهما السلام قاعدة له على اساس انهم القناة الطبيعية والصحيحة لمعرفة الكتاب والسنّة، وقد درس العديد من علماء وأئمة المذاهب الأربع عند أئمة اهل البيت عليهما السلام ، من الغريب حقاً ان يأتي ذكر مذهب كهذا جنباً إلى جنب فرق شادة ومنذرة كالمرجئة !! ثم ان وصف المؤلف لأتباع اهل البيت عليهما السلام بأنهم «معروفون عند الخاص والعام وقبائحهم مشهورة» وأنه لم يذكرهم في عداد الفرق التي فارقت الجماعة كالخوارج والمرجئة والقدريه والجهمية لاستهار امرهم، مما لا يلائم مع الذوق، فهل ان متابعة اهل البيت عليهما السلام في الاحكام والاسترشاد بهدفهم يؤدي الى ما اعتبره قبائع مشهورة دونها قبائع الجهمية والمرجئة والخوارج؟!

وهنا مفارقة علمية يشتراك فيها المؤلف مع الكثير من علماء المذاهب الأربع، وهي انه يعتبر مذهبة وما يعتقد به هو الممثل الطبيعي لجماعة المسلمين، وان المخالفين له مخالفون لجماعة المسلمين، ومن هنا جاء حكمه على من سماهم «الرافضة» بأنهم من الذين فارقوا الجماعة، وفي ذلك معالطة واضحة، ومصادرة على المطلوب. فمن الذي قال: ان جماعة المسلمين تتجسد في المذهب الفلاياني دون سواه؟! على ان مذهب اهل البيت عليهما السلام معروف - ومنذ صدر الإسلام وحتى الآن - بالمحافظة على الوحدة الإسلامية ورعاية وحدة الجماعة المسلمة، وحتى التقى التي يشنع بها العديد من علماء الجمهور

الضلاله المذكورون في السنة في قوله عليه الصلاة والسلام «تفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة»^(١) وما سوى الشتتين والسبعين وهي الثالثة والسبعين هم الفرقة الناجية أهل السنة والجماعة من أصحاب رسول الله ﷺ والى آخر الدهر، وهي التي لا تزال قائمة على الحق^(٢)، رزقنا الله اتباعهم بحوله وقوته، وكلما ذكرت من أخبار هذه الفرقة فإنما أخذته من كتب أهل العلم، وأكثر ما أنقل عن ابن تيمية وابن القييم.

جزء على الامامية تستند في جانب منها الى مبدأ الوحدة الاسلامية، ومن هنا فإن متابعة جماعة المسلمين لا تعني الانصهار في فئة مذهبية معينة وإنما تعني رعاية وحدة المسلمين وعدم الاخلاع بشوكتهم.

(١) كنز العمال : ١ / ٣٨٠ .

(٢) ورد حديث افتراق الأمة الى (٧٣) فرقه بأسانيد مختلفه وروته كتب المسلمين بمختلف مذاهبهم، وقد جرى البحث فيه من جهات ثلاثة هي :

الأول : صحة الحديث حيث شكك العديد من العلماء بصحته .

الثاني : انطباقه على الواقع التاريخي ، حيث ان الفرق الاسلامية لم تبلغ العدد المذكور .

الثالث : تعين الفرقة الناجية حيث ادعت كل فرقه انها هي الفرقة الناجية .

ومن وجهة نظر مدرسة أهل البيت عـ فإن هذه الاحاديث اذا أمكن جبر أسانيدها بالشهرة والاستفاضة فإن تعين الفرقة الناجية من هذه الفرق لا بد وأن يتم في ضوء أحاديث أخرى أبلغ دلالة وأقوى سندأ كحديث السفينة «مثل أهل بيتي نيكم مثل سفينة نوح في قومه من ركبها نجا ومن تحلف عنها غرق» وحديث التقليين «اني تارك فيكم التقليين كتاب الله حبل ممدود ما بين السماء والأرض وعترتي أهل بيتي ...» وحيثـ فالفرقـة النـاجـية هـم اـتـابـعـ التـقـليـينـ .

أنظر بحوث في الملل والنحل : ١ / ٢٣ - ٤١ .

الفصل العاشر

**مذهب السلف في عدم تكفيه
الفرق الإسلامية**



[الفصل العاشر]

[مذهب السلف في عدم تكفيه الفرق الإسلامية]

وها أنا أذكر لك شيئاً مما ذكر أهل العلم، من أن مذهب السلف عدم القول بتكفيه هؤلاء الفرق الذين تقدم ذكرهم.

قال الشيخ تقي الدين في كتاب الإيمان: «لم يكفر الإمام أحمد الخوارج ولا المرجئة ولا القدرية، وإنما المنقول عنه وعن أمثاله تكفيه الجهمية، مع أن أحمد لم يكفر أعيان الجهمية، ولا كل من قال: أنا جهمي كفره، بل صلى خلف الجهمية الذين دعوا إلى قولهم وامتحنوا الناس وعاقبوا من لم يوافقهم بالعقوبات الغليظة، ولم يكفرهم أحمد وأمثاله، بل كان يعتقد إيمانهم وإمامتهم ويدعوا لهم الانتقام بالصلة خلفهم والحج والغزو معهم، ومنع من الخروج عليهم بما يراه لأمثالهم من الأئمة، وينكر ما أحدثوا من القول الباطل الذي هو كفر عظيم، وإن لم يعلموهم أنه كفر كان ينكروه ويعاجدوه على ردّه بحسب الإمكان، فيجمع بين طاعة الله ورسوله ﷺ في اظهار السنة والدين وانكار بدع الجهمية الملحدين وبين رعاية حقوق المؤمنين من الأئمة والأمة، وإن كانوا جهالاً مبتدعين وظلمة فاسقين»^(١). انتهى كلام الشيخ، فتأمله تأملاً

(١) تبعـت الكتاب بطبعـيه المذكورـين في مصادر التحقيق صفحـة صفحـة فلم أجـد هـذه العبـارة فيـهـ، نـعم وـجـدت فيـهـ الاـشارـةـ إـلـىـ أـنـ الـمـسـلـمـينـ سـتـيـمـ وـيـدـعـيـمـ مـتـفـقـونـ عـلـىـ الـأـمـورـ الـتـيـ هـيـ «ـمـنـ أـصـوـلـ الدـيـنـ وـقـوـاعـدـ الـإـيمـانـ وـالـتـيـ اـتـقـقـ عـلـىـ الـمـتـسـبـونـ إـلـىـ الـإـسـلـامـ وـالـإـيمـانـ فـتـنـازـعـهـمـ بـعـدـ هـذـاـ فـيـ بـعـضـ أـحـكـامـ الـوـعـيدـ أـوـ بـعـضـ مـعـانـيـ بـعـضـ الـأـسـمـاءـ أـمـرـ خـفـيفـ»: صـ ٣٠٧.

حالياً عن الميل والحيف.

وقال الشيخ تقي الدين أيضاً: «من كان في قلبه الإيمان بالرسول وبما جاء به وقد غلط في بعض ما تأوله من البدع ولو دعى إليها، فهذا ليس بكافر أصلاً، والخوارج كانوا من أظهر الناس بدعة وقتالاً للأمة وتکفیراً لها، ولم يكن في الصحابة من يکفرهم لا علي ولا غيره، بل حكموا فيهم بحكمهم في المسلمين الطالمين المعتمدين، كما ذكرت الآثار عنهم بذلك في غير هذا الموضوع، وكذلك سائر الشتتين والسبعين فرقة، من كان منهم منافقاً فهو كافر في الباطن ومن كان مؤمناً بالله ورسوله في الباطن لم يكن كافراً، وإن كان أخطأ في التأويل كائناً من كان خطئه، وقد يكون في بعضهم شعبة من النفاق ولا يكون فيه النفاق الذي يكون صاحبه في الدرك الأسفلي من النار، ومن قال: إن الشتتين والسبعين فرقة كل واحد منهم يکفر كفراً ينقل عن الملة فقد خالف الكتاب والسنة وأجماع الصحابة بل وأجماع الأئمة الأربعين وغير الأربعة، فليس فيهم من كفر كل واحد من الشتتين والسبعين فرقة»^(١) انتهى كلامه، فتأمله وتأمل حكاية الإجماع من

ـ وان أهل الحديث وسائر أهل العلم رروا عن كثير من كان يرى في الباطن «رأي القدرية والمرجئة والخوارج والشيعة»: ص ٣٣١ وان احداً من السلف لم يکفر «احداً من مرجئة الفقهاء»، بل جعلوا هذا من بدع الأقوال والأفعال لا من بدع العقائد» ص ٣٣٩ طبعة دار الكتب العلمية.

(١) الإيمان: ص ١٩٠ ونص ما قاله: «من كان في قلبه الإيمان بالرسول وبما جاء به وقد غلط في بعض ما تأوله من البدع فهذا ليس بكافر أصلاً، والخوارج كانوا من أظهر الناس بدعة وقتالاً للأمة وتکفیراً لها ولم يكن في الصحابة من يکفرهم، لا علي بن أبي طالب ولا غيره، بل حكموا فيهم بحكمهم في المسلمين الطالمين المعتمدين كما ذكرت الآثار عنهم بذلك في غير هذا الموضوع، وكذلك سائر الشتتين والسبعين فرقة من كان منهم منافقاً فهو كافر في الباطن ومن لم يكن منافقاً كان مؤمناً، ومن كان مؤمناً بالله ورسوله في الباطن لم يكن كافراً في الباطن وإن كان أخطأ في التأويل، كائناً ما كان خطئه، وقد يكون في بعضهم شعبة من شعب النفاق ولا يكون فيه النفاق الذي يكون صاحبه في الدرك الأسفلي من النار، ومن قال: إن الشتتين والسبعين فرقة كل واحد منهم يکفر كفراً ينقل عن الملة فقد خالف الكتاب والسنة وأجماع الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، بل وأجماع الأئمة الأربعين وغير الأربعة فليس فيهم من كفر كل واحد من الشتتين والسبعين فرقة».

الصحابة وغيرهم من أهل السنة مع ما تقدم لك مما في مذاهبهم من الكفر العظيم، لعلك تنتبه من هذه الهوة التي وقعت فيها أنت وأصحابك.

وقال ابن القيم: «في طرق أهل البدع المخالفون على أصل الإسلام ولكنهم مختلفون في بعض الأصول كالخوارج والمعتزلة والقدرية والرافضة والجهمية غلاة المرجئة فهؤلاء أقسام:

أحدها: الجاهل المقلد الذي لا بصيرة له، فهذا لا يكفر ولا يفسق ولا ترد شهادته اذا لم يكن قادراً على تعلم الهدى، وحكمه حكم المستضعفين من الرجال والنساء والولدان.

القسم الثاني : متتمكن من السؤال وطلب الهدایة ومعرفة الحق ولكن يترك ذلك اشتغالاً بدنياه ورياسته ولذاته ومعاشه، فهذا مفرط مستحق للوعيد آثم بترك ما أوجب عليه من تقوى الله بحسب استطاعته، فهذا إن غالب ما فيه من السنة والهدى على ما فيه من البدعة والهوى قبلت شهادته.

الثالث : أن يسأل ويطلب ويتبين له الهدى ويترك تعصباً أو معاداة

(١) اطلق ابن القيم الجوزية وصف البدعة على من اسماه بالرافضة، وجعلهم في عداد الخوارج والقدرية والجهمية والمرجئة، و موقفه المعادي لمذهب أهل البيت عليهم السلام معلوم ، وما أكثر الجراف في اقواله ونظرته لهذا المذهب الرفيع، ومنها قوله هنا، فإن البدعة هي: ادخال ما ليس من الدين في الدين، وليس في هذا المذهب شيء من ذلك، ولعله يقصد بالبدع زيارة القبور والتسلل بالتبيي والله وغير ذلك من الشعائر التي يعمل بها اتباع أهل البيت عليهم السلام على أساس نصوص وادلة شرعية حبذا ذلك للمسلمين، فأصل البدعة مما اتفق المسلمين على رفضه وضرورة الابتعاد عنه وإنما وقع الاختلاف في الضابطة لما هو من البدعة وما هو من السنة وبالتالي في العصاديق . وحيثنة كيف يتحقق لابن القيم - وامثاله - رمي باقي المسلمين بالابتداع على أساس المفهوم والضابطة التي يراها هو للبدعة دون غيره ؟
لمزيد من التفصيل انظر : كشف الارتياح للسيد محسن الامين العاملي : ص ٩٨ - ١٤٢ - ١٤٥ ،
الاعتصام لأبي اسحاق الشاطبي، البدعة وآثارها الموثقة للشيخ جعفر السبحاني، البدعة للشيخ الدكتور
جعفر الباقري.

لأصحابه، فهذا أقل درجاته أن يكون فاسقاً وتكفيره محل اجتهاد»^(١). انتهى
كلامه فانظره وتأمله، فقد ذكر هذا التفصيل في غالب كتبه، وذكر أن الأئمة وأهل
السنة لا يكفرون بهم، هذا مع ما وصفهم به من الشرك الأكبر والكفر الأكبر، وبين
في غالب كتبه مخازنهم، ولنذكر من كلامه طرفاً تصديقاً لما ذكرنا عنه.

وقال عليه السلام في المدارج : «المثبتون للصانع نوعان : أحدهما أهل الاشراك به
في ربوبيته وإلهيته [والوهابية] كالمحوس ومن ضاهاهم من القدرية، فإنهم
يشتتون مع الله إلهآ آخر، والمجوسيّة القدرية ثبتت مع الله خالقاً للأفعال، ليست
أفعالهم مخلوقة الله ولا مقدورة له وهي صادرة بغير مشيّته تعالى وقدرتها، ولا
قدرة لها عليها، بل هم الذين جعلوا أنفسهم فاعلين مريدين شيئاً وحقيقة قول
هؤلاء أن الله ليس رباً خالقاً لأفعال الحيوان»^(٢) انتهى كلامه.

وقد ذكرهم بهذا الشرك في سائر كتبه، وشبّههم بالمحوس الذين يقولون:
إن للعالم خالقين، وانظر لما تكلم على التكثير هو وشيخه كيف حكوا عدم

(١) لم اعثر على مصدر لهذا النص، وقد نقله بحرفه صاحب محسن التأويل : ٥ / ٢٢١ والظاهر أنه لم يعتر
على مصدره أيضاً فنقله من كتاب الصواعق هذا بدليل أنه استمر في نقل العبارة فنقل معها عبارة مؤلف
الصواعق الإلهية حتى قوله الآتي: «قال: كفره محل اجتهاد كما تقدم كلامه قريباً». والشيء الذي عترت
عليه من كلام ابن القيم هو قوله في كتاب طريق الهجرتين: ص ٤١١ لدى حدثه عن المقلدين لأنّه
الكفر قال: «قد اتفقت الأمة على أن هذه الطبقة كفار وإن كانوا جهالاً مقلدين...» ثم قال في ص ٤١٢:
«نعم لا بد من تفصيل يزول به الاشكال وهو الفرق بين مقلد تمسك من العلم ومعرفة الحق فأعرض عنه
ومقلد لم يتمكن من ذلك».

(٢) مدارج السالكين : ١ / ٨٥ . «... ثم المثبتون للخالق تعالى نوعان: أهل توحيد وأهل اشراك، وأهل
الاشراك نوعان أحدهما أهل الاشراك به في ربوبيته وإلهيته كالمحوس ومن ضاهاهم من القدرية فإنهم
يشتتون مع الله خالقاً آخر وإن لم يقولوا انه مكافيء له، والمجوسيّة القدرية ثبتت مع الله خالقين للأفعال
ليست أفعالهم مقدورة الله ولا مخلوقة له، وهي صادرة بغير مشيّته ولا قدرة لها عليها ولا هو الذي جعل
أربابها فاعلين لها بل هم الذين جعلوا أنفسهم شائين مريدين فاعلين، فربوبيته العالم الكامنة المطلقة
الشاملة تبطل أقوال هؤلاء كلهم، لأنّها تقتضي ربوبيته لجميع ما فيه من الذوات والصفات والحركات
والأفعال، وحقيقة قول القدرية المحسوسية انه تعالى ليس رباً لأفعال الحيوان ...».

تکفیرهم عن جميع أهل السنة حتى مع معرفة الحق والمعاندة، قال: كفره محل اجتهاد، كما تقدم كلامه قريراً.

أيضاً الجهمية ذكرهم بأقبح الأوصاف، وذكر أن شركهم شرك فرعون، وأنهم معطلة، وأن المشركين أقل شركاً منهم، وضرب لهم مثلاً في النونية^(١) وغيره من كتبهم [كتبه] كالصواعق وغيرها، وكذلك المعتزلة كيف وصفهم بأكبر القبائح، وأقسم أن قولهم وأحزابهم من أهل البدع لا يبقى من الإيمان حبة خردل، فلما تكلم على تکفیرهم في النونية لم يکفرهم، بل فصل في موضع منها، كما فصل في الطرف، كما مرّ، وموضع آخر فيه عن أهل السنة مخاطبة لهؤلاء المبتدعة الذين أقسم أن قولهم لا يبقى من الإيمان حبة خردل، يقال [يقول]: وأشهد علينا بأننا لا نکفركم بما معكم من الكفران، إذ أنتم أهل الجهالة عندنا لستم أولي كفر ولا إيمان^(٢)، ويأتي إن شاء الله تعالى لهذا مزيد من كلام الشيخ تقي الدين وحكایة إجماع السلف، وأن التکفیر هو قول أهل البدع من الخوارج والمعزلة والرافضة.

وقال أبو العباس ابن تيمية رحمه الله في كلام له في الفرقان: «ودخل أهل الكلام المنتسبين إلى الإسلام من المعتزلة ونحوهم في بعض مقالة الصابئة والمشركين، ممن لم يهتدى بهدى الله الذي أرسل به رسلاً من أهل الكلام والجدل، صاروا يريدون أن يأخذوا ما أخذهم كما أخبر النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه بقوله:

(١) القصيدة مطولة تقع في (٢٥٦) صفحة من القطع الصغير واكثرها مخصص لمحاججة الجهمية.

(٢) القصيدة النونية : ص ١٢٧ قال:

نكم بما قلتم من الكفران
لستم أولي كفر ولا إيمان

وأشهد عليهم أنهم لا يکفرو
إذ أنتم أهل الجهالة عندهم

«لتأخذن مأخذ من كان قبلكم»^(١). الحديث الصحيح، الى أن قال: «إن هؤلاء المتكلمين أكثر حقاً وأتبع للأدلة، لما تنورت به قلوبهم من نور القرآن والإسلام، وإن كانوا قد ضلوا في كثير مما جاء به الرسول ﷺ فوافقوا أولئك على أن الله لا يتكلم ولا تكلم، كما وافقوهم على أنه لا علم له ولا قدرة ولا صفة من الصفات» الى ان قال: «فلما رأوا أن الرسل متفقة على أن الله متكلم والقرآن من إثبات قوله وكلامه صاروا تارة يقولون: ليس بتكلم حقيقة بل مجازاً، وهذا قولهم الأول لما كانوا في بدعتهم وكفرهم على الفطرة قبل أن يدخلوا في العناد والجحود»، الى أن قال: «وهذا قول من يقول القرآن مخلوق»، الى أن قال: « وأنكر هؤلاء أن يكون الله متكلماً أو قائلاً على الوجه الذي دلت عليه الكتب الإلهية، وأفهمت الرسل لقومهم، واتفق عليه أهل الفطر السليمة»، الى أن قال: «ونشأ بين هؤلاء الذين هم فروع الصابئة وبين المسلمين المؤمنين اتباع الرسول الخلاف، فكفر هؤلاء ببعض ما جاءت به الرسل، واختلفوا في كتاب الله فآمنوا ببعض واتبع المؤمنون ما أنزل إليهم من ربهم وعلموا أن قول هؤلاء أخبرت من قول اليهود والنصارى حتى كان عبدالله بن المبارك ليقول: أنا نحكي قول اليهود والنصارى ولا نحكي قول الجهمية، وكان قد كثر هؤلاء الذين هم فروع المشركين ومن اتبعهم من الصابئة في آخر المائة الثانية في أمارة المأمون، وظهرت علوم الصابئين والمنجمين ونحوهم، فظهرت هذه المقالة في أهل العلم وأهل السيف والأمارء، وصار في أهلها من الخلفاء والأمراء والوزراء والفقهاء والقضاة وغيرهم ما امتحنوا به المؤمنين والمؤمنات والمسلمين

(١) تفسير الطبرى: ٦ / ١٢ عن أبي هريرة عن النبي ﷺ انه قال: «لتأخذن كما أخذ الامم من قبلكم».

والمسلمات»^(١) انتهى كلام الشيخ رحمه الله.

فانظرو في هذا الكلام، وتدبره كيف وصف هؤلاء بأعظم الكفر والشرك وبالإيمان ببعض الكتاب والكفر ببعضه، وأنهم فروع المشركين والصابئة، وأنهم أخذوا أمأخذ القرون من قبلهم أهل الكفر، وأنهم خالفوا العقل والنقل والفطرة، وأنهم خالفوا جميع الرسل في قولهم، وأنهم عاندوا الحق، وأن أهل العلم يقولون: [أن] قولهم هذا أثبت من قول اليهود والنصارى، وأنهم عذبوا المؤمنين والمؤمنات على الحق، وهؤلاء الذين عنى بهذا الكلام هم المعتزلة والقدرية والجهمية ومن سلك سبيلهم من أهل البدع وغيرهم، والخلفاء الذين يعندهم المأمون والمعتصم والواثق وزراؤهم وقضاةهم وفقهاؤهم، وهم الذين جلدوا الإمام أحمد رحمه الله وحبسوه وقتلوا الإمام بن بصير الحناري وغيره، وعذبوا المؤمنين والمؤمنات، يدعونهم إلى الأخذ بقولهم^(٢)، وهم الذين يعني بقوله فيما تقدم وما يأتي: أن الإمام أحمد لا يكفرهم ولا أحد من السلف، وأن الإمام صلي خلفهم واستغفر لهم ورأى الاهتمام بهم وعدم الخروج عليهم، وأن الإمام أحمد يرد قولهم الذي هو كفر عظيم، كما تقدم كلامه فراجعه.

فبالله عليك تأمل أي [أين] هذا وأي [وأين] قولكم فيمن خالفكم فهو كافر ومن لم يكفره فهو كافر؟! بالله عليكم انتهوا عن التخفا [الخنا] وقول الزور

(١) لابن تيمية كتاب باسم الفرقان بين الحق والباطل تتبعه بدقه فلم أجده فيه من كل هذه النقولات شيئاً سوى قول ابن تيمية: «... والمقصود أن أئمة المسلمين لما عرفوا حقيقة قول الجهمية بيته حتى قال عبدالله بن المبارك: أنا لنحكى كلام اليهود والنصارى ولا نستطيع أن نحكى كلام الجهمية»، ص ١٢٤، وله كتاب آخر اسمه الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان وقد نظرت فيه فلم أجده فيه شيئاً مما هو منقول هنا.

(٢) البداية والنهاية : ١٠ / ٣٣٤ - ٣٣٧ . انظر القصة بكتاملها.

واقتدوا بالسلف الصالح وتجنبوا طريق أهل البدع ولا تكونوا كالذى **﴿رُّتِنَ لَهُ سُوءَ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا﴾**^(١).

قال الشيخ تقي الدين رحمه الله: «ومن البدع المنكرة، تكفير الطائفة وغيرها من طوائف المسلمين واستحلال دمائهم وأموالهم، وهذا عظيم لوجهين: أحدهما: أن تلك الطائفة الأخرى قد لا يكون فيها من البدعة أعظم مما في الطائفة المكفرة لها، بل قد تكون بدعة الطائفة المكفرة لها أعظم من بدعة الطائفة المكفرة، وقد تكون نحوها وقد تكون دونها، وهذا حال عامة أهل البدع والأهواء الذين يكفرون بعضهم بعضاً، وهؤلاء من الذين قال الله فيهم: **﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شَيْعَاتٍ لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾**^(٢).

الثاني: أنه لو فرض أن أحدى الطائفتين مختصة بالبدعة والأخرى موافقة للسنة، لم يكن لهذه السنة أن تكفر كل من قال قولًا أخطأ فيه، فأن الله تعالى قال: **﴿رَبُّنَا لَا تَؤَاخِذنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾**^(٣) وثبت في الصحيح عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه أن الله تعالى «قال: قد فعلت»^(٤) وقال تعالى: **﴿وَلِيُسْ عَلَيْكُمْ جَنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكُنْ مَا تَعْمَدُتْ قُلُوبُكُمْ﴾**^(٥).

وروي عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه أنه قال: «إن الله تجاوز لأمتى عن الخطأ والنسيان وما استكر هو عليه» وهو حديث حسن ورواه ابن ماجة^(٦) وغيره^(٧)، وقد أجمع

(١) فاطر: ٨ / ٣٥.

(٢) الأنعام: ٦ / ١٥٩.

(٣) البقرة: ٢ / ٢٨٦.

(٤) صحيح مسلم: ١ / ٨١ رواه ابن عباس.

(٥) الأحزاب: ٣٣ / ٥.

(٦) سنن ابن ماجة: ٢ / ٦٥٩ وفيه «إن الله تجاوز عن أمتي ...».

(٧) المستدرك على الصحيحين: ٢ / ٢٩٨ وفيه «تجاوز الله عن أمتي ...».

الصحابة والتابعون لهم بمحاسن وسائر أئمة المسلمين، على أنه ليس كل من قال قوله أخطأ فيه أنه يكفر بذلك، ولو كان قوله مخالفًا للسنة، ولكن للناس نزاع في مسائل التكفير قد بسطت في غير هذا الموضوع».

وقال الشيخ رحمه الله أيضًا: «الخوارج لهم خاصيتان مشهورتان فارقوها بها جماعة المسلمين وأئمتهم.

أحد هما [أحداهما]: خروجهم عن السنة، وجعلهم ما ليس بسنّة سيئة، وجعلهم ما ليس بحسنة حسنة.

الثاني [ثانيهما]: في الخوارج وأهل البدع، أنهم يكفرون بالذنوب والسيئات، ويترتب على ذلك استحلال دماء المسلمين وأموالهم، وأن دار الإسلام دار حرب ودارهم هي دار الإيمان، وبذلك يقول جمهور الراافضة^(١)

(١) وهو قول لا مستند له، ذلك أن الكافر عند الإمامية هو «من خرج عن الإسلام بأُن وصف غيره ولو بالارتداد، أو من انتحله ولكن جحد ما يعلم من الدين ضرورة كالخوارج والغلاة... بل تتحقق الكفر بالأول اجتماعي أو ضروري، بل وبالتالي أيضًا بناءً على أن سببية الكفر لاستلزمها انكار الدين، ومن هنا لم يحكم بالكافر بانكار جديد الإسلام وبعيد الدار ونحوهما، بل وكل من علم أن انكاره لشبهة، بل قيل: وكل من احتمل وقوع الشبهة في حقه لعدم ثبوت الاستلزم المذكور في شيء منها الذي هو المدار في حصوله» كما قال الشيخ محمد حسن النجفي في جواهر الكلام: ٦ / ٧٥ - ٧٦.

وقال الإمام الخميني رحمه الله: «الكافر: وهو من انتحل غير الإسلام أو انتحله وجحد ما يعلم من الدين ضرورة بحيث يرجع جحوده إلى انكار الرسالة أو تكذيب النبي ﷺ أو تنفيص شريعته المطهرة أو صدر منه ما يقتضي كفره من قول أو فعل ...» تحرير الوسيلة: ١ / ١٠٦، انظر كذلك: منهاج الرشاد لمن أراد السداد للشيخ جعفر كاشف الغطاء: ص ٧٨ - ٧٩.

فأين هو التكفير بالذنوب والسيئات؟

وما قاله الإمامية قريب مما قاله المذاهب الاربعة. قال الجازيري في الفقه على المذاهب الاربعة: «الردة - والعياذ بالله تعالى - كفر مسلم تقرر إسلامه بالشهادتين مختاراً بعد الوقوف على الدعائم والتزامه أحكام الإسلام ، ويكون ذلك بتصريح القول كقوله: أشرك بالله، أو قول يقتضي الكفر كقوله: إن الله جسم كالاجسام، أو بفعل يستلزم الكفر لزوماً يتناً كالقاء مصحف أو بعضه ولو كلمة أو حرقة استخفافاً ...» ثم قال: «ويكفر اذا انكر حكماً اجمعـت الامة عليه كوجوب الصلاة او تحريم الزنا...»

و جمهور المعتزلة والجهمية و طائفة من غلاة المنتسبة الى أهل الحديث، فينبغي لل المسلم أن يحذر من هذين الأصلين الخبيثين، وما يتولد عنهما من بعض المسلمين و ذمّهم ولعنهم واستحلال دمائهم وأموالهم، وعامة البدع إنما تنشأ من هذين الأصلين:

أما الأول : فسببه التأويل الفاسد، إما حديث بلغه غير صحيح أو عن غير الرسول ﷺ، قلد قائله فيه ولم يكن ذلك القائل مصيباً، أو تأويل تأوله من آية من كتاب الله ولم يكن التأويل صحيحاً، أو قياساً فاسداً، أو رأياً رآه اعتقده صواباً وهو خطأ» إلى أن قال : «قال أحمد: أكثر ما يخطئ الناس من جهة التأويل والقياس»^(١)، وقال الشيخ : «أهل البدع صاروا يبنون دين الإسلام على مقدمات يظنون صحتها، إما في دلالة الألفاظ وإما في المعانى المعقولة، ولا يتأمرون ببيان الله ورسوله ﷺ، فإنها تكون ضلالاً، وقد تكلم أحمدر على من يتمسك بما يظهر له من القرآن من غير استدلال ببيان [بيان] الرسول ﷺ والصحابة والتابعين، وهذه طريقة سائر أئمة المسلمين لا يعدلون عن بيان الرسول ﷺ أن وجدوا إلى غير ذلك سبيلاً»^(٢)، وقال الشيخ أيضاً: «أني دائمًا ومن جالستني يعلم مني أني من أعظم الناس نهياً من أن ينسب معين إلى تكفير أو إلى تفسيق أو معصية، إلا إذا علم أنه قد قامت عليه الحجة الرسالية التي من خالفها كان كافراً

ولو انصف المؤلف لوجد مذهبه هو المتساهل في التكفير دون من سماهم الرافضة، فقد كتب ابن تيمية يقول: «والمرتد من أشرك بالله تعالى أو كان مبغضاً للرسول ﷺ ولما جاء به، أو ترك انكار منكر بقلبه أو توهم أن أحداً من الصحابة والتابعين أو تابعهم قاتل مع الكفار..» الفتوى الكبرى: ٤/٥١٨ ط. دار المعرفة، فعدّ في المكفرات وأسباب الردة عدم الإنكار بالقلب !! وتوهم أن أحداً من تابعي التابعين قد قاتل مع الكفار ! ولو توهماً ! اليس هذا هو التكفير بالذنوب ؟!

(١) الإيمان : ص ١٠٧ «كان الإمام أحمد يقول: أكثر ما يخطئ الناس من جهة التأويل والقياس».

(٢) الإيمان : ص ٢٤٦ والمذكور في المتن يتفله قليلاً عن المذكور في المصدر.

وقال الشيخ رحمه الله وقد سُئل عن رجلين تكلما في مسألة التكفير فأجاب وأطال وقال في آخر الجواب: «لو فرض أن رجلاً دفع التكفير عمن يعتقد أنه ليس بكافر حماية له ونصرًا للأخيه المسلم، لكان هذا غرضاً شرعياً حسناً، وهو إذا اجتهد في ذلك فأصاب فله أجران وإن اجتهد فيه فأخذطاً فله أجر»^(٢) وقال رحمه الله: «التكفير إنما يكون بإنكار ما عُلم من الدين بالضرورة أو بـإنكار الأحكام المتواترة المجمع عليها» (انتهى).

فانظر الى هذا الكلام وتأمله، وهل هذا كقولكم هذا كافر ومن لم يكفره فهو كافر؟ وهو قال: ان دفع عنه التكبير وهو مخطئ فله اجر، وانظر وتأمل كلامه الأول، وهو أن القول قد يكون كفراً ولكن القائل أو الفاعل لا يكفر، لاحتمال أمور منها عدم بلوغ العلم على الوجه الذي يكفر به، إما لم يبلغه وإما بلغه ولكن ما فهمه، أو فهمه ولكن قام عنده معارض أو جب تأويله، الى غير ذلك مما ذكره، فيا عباد الله تتبهوا وارجعوا الى الحق وامشووا حيث مشى السلف الصالح وقفوا حيث وقفوا، ولا يستفزكم الشيطان ويزين لكم تكفير أهل الإسلام، وتجعلون ميزان كفر الناس مخالفتكم وميزان الإسلام موافقتكم، فإنما لله وإنما إليه

(١) لم أُعثر على مصدر لهذا النص وعثرت عليه في كتاب صلح الاخوان: ص ٣١ - ٣٢ استشهد به المؤلف ونسبة إلى بعض المجاميع القديمة لابن تيمية، والظاهر أن مؤلف الصواعق الالهية قد نقل هذا النص من تلك المجاميع أيضاً.

(٢) صلح الاخوان . ص ١١ نقلًا عن الفتوى الكبيرى . ولم اعثر عليه في النسخة المطبوعة منها.

راجعون، آمنا بالله وبما جاء عن الله على مراد الله وعلى مراد رسوله، إنقذنا الله واياكم من متابعة الاهواء.

قال ابن القيم رحمه الله تعالى لما ذكر أنواع الكفر: «وكفر الجحود نوعان، كفر مطلق عام وكفر مقيّد خاص، فالمعنى أن يجحد جملة ما أنزل الله ورسالة رسول الله صلوات الله عليه وسلم، والخاص المقيّد أن يجحد فرضاً من فروض الإسلام أو محظىًّا من محظياته أو صفة وصف الله بها نفسه، أو خبراً أخبر الله به، عمداً أو تقدّيماً لقول من خالقه عالماً عمداً لغرض من الأغراض، وأما ذلك جهلاً أو تأويلاً يعذر فيه فلا يُكفر صاحبه لما في الصحيحين ^(١) والسنن ^(٢) والمسانيد عن أبي هريرة قال: قال النبي صلوات الله عليه وسلم: قال رجل لم يعمل خيراً قط لأهله، - وفي رواية: أسرف رجل على نفسه - فلما حضر أوصى بنيه إذا مات فحرقوه ثم ذروا نصفه في البر ونصفه في البحر، فوالله لأنّ قدر الله عليه ليعذبني عذاباً ما عذب به أحداً من العالمين، فلما مات فعلوا ما أمرهم، فأمر الله البحر فجمع ما فيه وأمر البر وجمع ما فيه، ثم قال: لم فعلت؟ قال: من خشيتك يا رب وانت تعلم، فغفر له. فهذا منكر لقدرة الله عليه، ومنكر للبعث والمعاد، ومع هذا غفر الله له وعذرته بجهله، لأن ذلك مبلغ علمه لم ينكر ذلك عناداً، وهذا فصل النزاع في بطلان قول من يقول: إن الله لا يعذر العباد بالجهل في سقوط العذاب إذا كان ذلك مبلغ علمه» ^(٣) (انتهى).

(١) صحيح البخاري : ١٩٩ / ٨ أن رسول الله صلوات الله عليه وسلم قال: «قال رجل لم ي العمل خيراً قط فإذا مات فحرقوه وأذروا نصفه في البر ونصفه في البحر فوالله لن قدر الله عليه ليعذبني عذاباً لا يعذبه أحداً من العالمين، فأمر الله البحر فجمع ما فيه، وأمر البر فجمع ما فيه ثم قال: لم فعلت؟ قال: من خشيتك وانت اعلم، فغفر له» انظر كذلك صحيح مسلم : ٩٨ / ٨ بتفاوت عما ذكره البخاري.

(٢) سنن النسائي بشرح السيوطي : ٤١٨ / ٣ بتصْنُف مختلف قليلاً عن الصحيحين .

(٣) مدارج السالكين : ١ / ٣٤٧ - ٣٤٨ «وكفر الجحود نوعان كفر مطلق عام وكفر مقيّد خاص،

وقد سئل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله عن التكفير الواقع في هذه الأمة من أول من أحدثه وابتدعه؟ فأجاب: «أول من أحدثه في الإسلام المعتزلة، وعنهما تلقاه من تلقاه، وكذلك الخوارج هم أول من أظهره، واضطرب الناس في ذلك، فمن الناس من يحكى عن مالك فيه قولين، وعن الشافعي كذلك. وعن أحمد روايتان، وأبو الحسن الأشعري وأصحابه لهم قولان، وحقيقة الأمر في ذلك، أن القول قد يكون كفراً فيطلق القول تكفير [بتكبير] قائله، ويقال: من قال: كذا فهو كافر، لكن الشخص المعين الذي قاله لا يكفر حتى تقوم عليه الحجة التي يكفر تاركها من تعريف الحكم الشرعي من سلطان أو أمير مطاع، كما هو المنصوص عليه في كتب الأحكام فإذا عرفه الحكم وزالت عنه الجهة قامت عليه الحجة، وهذا كما هو في نصوص الوعيد من الكتاب والسنّة، وهي كثيرة جداً والقول بموجبها واجب على وجه العموم والإطلاق، من غير أن يعين شخصاً من الأشخاص، فيقال: هذا كافر أو فاسق أو ملعون أو مغضوب عليه أو مستحق للنار، لا سيما إن كان للشخص فضائل وحسنات، فإنَّ ما سوى الانبياء يجوز عليهم الصغار والكبار، مع إمكان أن يكون ذلك الشخص صديقاً أو شهيداً أو صالحاً، كما قد بسط في غير هذا الموضوع من أن موجب الذنب تخلف عنه بتوبة أو باستغفار أو حسنات ماحية أو مصائب مكفرة أو شفاعة مقبولة أو لمحض مشيئة الله ورحمته.

﴿ فالمطلق أن يجحد جملة ما أنزله الله وارساله الرسول، والخاص المقيد أن يجعل فرضاً من فرض الإسلام أو تحريم محظى من محترماته أو صفة وصف الله بها نفسه أو خبراً أخبر الله به، عمداً أو تقديماً لقول أو تأويلاً يعذر فيه صاحبه فلا يكفر صاحبه به ك الحديث الذي مجد قدرة الله عليه وأمر أهله أن يحرقوه ويدروه في الريح ومع هذا فقد غفر الله له ورحمه لجهله إذ كان ذلك الذي فعله مبلغ علمه﴾.

فإذا قلنا بمحض قوله تعالى: «ومن يقتل مؤمناً متعتمداً»^(١) الآية وقوله: «إنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظَلَمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسِيَصْلُونَ سَعِيرًا»^(٢) وقوله: «ومن يَعْصِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حَدُودَهُ»^(٣) الآية وقوله: «وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ»^(٤) إلى قوله: «وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عَدُوًّا وَظَلَمًا»^(٥) الآية، إلى غير ذلك من آيات الوعيد، قلنا بمحض قوله عليه السلام: «لعن الله من شرب الخمر»^(٦)، أو «من عَقَ والديه»^(٧) أو «من غَيَرَ منار الأرض»^(٨)، أو «من ذبح لغير الله»^(٩)، أو «لعن الله السارق»^(١٠)، أو «لعن الله أكل الربا وموكله وشاهده وكاتبه»^(١١)، أو «لعن الله لاوي الصدقة والمتعدي فيها»^(١٢)، أو (من أحدث في المدينة حديثاً، أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين)^(١٣)، إلى غير ذلك من أحاديث الوعيد، ولم يجز أن تعين شخصاً ممن فعل بعض هذه الأفعال وتقول: هذا المعين قد صابه هذا الوعيد، لأن مكان التوبة وغيره من

(١) النساء: ٤ / ٩٣.

(٢) النساء: ٤ / ١٠.

(٣) النساء: ٤ / ١٤.

(٤) البقرة: ٢ / ١٨٨.

(٥) النساء: ٤ / ٣٠.

(٦) مجمع الزوائد: ٤ / ٩٠، وفيه أنه عليه السلام: «لعن الله الخسر وعاصرها وشاربها وساقبها...».

(٧) مسنـد احمد: ١ / ٣٦٧.

(٨) السنـن الـكـبرـيـ لـلـنسـائـيـ: ٣ / ٦٧.

(٩) المستدرـك عـلـى الصـحـيـحـيـنـ: ٤ / ١٥٣.

(١٠) صحيح البخارـيـ: ٨ / ١٥.

(١١) صحيح مسلم: ٥ / ٥٠، وفيه «لعن الله أكل الربا وموكله وكاتبه وشاهده».

(١٢) مسنـد احمد: ١ / ٤٦٤ - ٤٦٥.

(١٣) صحيح البخارـيـ: ٤ / ٦٩، وفيه «المدينة حرام ما بين عاشر إلى كذا فمن أحدث حديثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين».

مسقطات العقوبة»^(١)، إلى أن قال: «ففعل هذه الأمور ممن يحسب أنها مباحة باجتهاد أو تقليد ونحو ذلك، وغايتها أنه معدور من لحوق الوعيد^(٢) به لمانع، كما امتنع لحوق الوعيد بهم لتبوية أو حسنات ماحية أو مصائب مكفرة أو غير ذلك، وهذه السبيل هي التي يجب اتباعها، فإن ما سواها طريقان خبيثان، أحدهما: القول بللحوق الوعيد بكل فرد من الأفراد بعينه ودعوى أنها عمل بمحاجب النصوص، وهذا أقبح من قول الخوارج المكفرین بالذنوب، والمعترلة وغيرهم، وفساده معلوم بالاضطرار وأدله معلومة في غير هذا الموضوع، فهذا ونحوه من نصوص الوعيد حق، لكن الشخص المعين الذي فعله لا يشهد عليه بالوعيد، فلا يشهد على معين من أهل القبلة بالنار لفوات شرط أو لحصول مانع، وهكذا الأقوال الذي يكفر قائلها، قد يكون القائل لها لم تبلغه النصوص الموجبة لمعرفة الحق، وقد تكون بلغته ولم تثبت عنده أو لم يتمكن من معرفتها وفهمها، أو قد عرضت له شبهاً يعذرها الله به، فمن كان مؤمناً بالله وبرسوله مظهراً للإسلام محبًا لله ورسوله فإن الله يغفر له ولو قارف بعض الذنوب القولية أو العملية، سواء أطلق عليه لفظ الشرك أو لفظ المعاشي، هذا الذي عليه أصحاب رسول الله ﷺ وجماهير أئمة الإسلام، لكن المقصود أن مذاهب الأئمة مبنية على هذا التفصيل بالفرق بين النوع والعين، بل لا يختلف القول عن الإمام أحمد وسائر أئمة الإسلام كمالك وأبي حنيفة والشافعي أنهم لا

(١) صلح الأخوان : ص ٣٣ نقلأً عن الفتاوى الكبرى، ولم اعثر عليه في النسخة المطبوعة من هذا الكتاب.

(٢) مسألة الوعيد والوعيد من المسائل الكلامية التي وقعت محلًّا للنقض والإبرام بين علماء الإسلام، وهي أنَّ ما وعده الله عليه عباده من التواب هل يصح من الله أن يخلفه فيه ولا ينجذه له؟ وكذلك الامر فيما توعَّد الله به عباده من العقاب هل يصح منه عدم تنفيذه؟ وما هو دور الشفاعة والمعاصي ولطاعات في دفع العقاب والغاء التواب؟

يكفرون المرجئة الذين يقولون: الإيمان قول لا عمل، ونصولهم صريحة بالامتناع من تكفير الخوارج والقدرية وغيرهم، وأنما كان الإمام أحمد يطلق القول بتکفير الجهمية لأنه ابتلى بهم حتى عرف حقيقة أمرهم وأنه يدور على التعطيل، وتکفير الجهمية مشهور عن السلف والأئمة، لكن ما كانوا يکفرون أعيانهم، فإن الذي يدعو إلى القول أعظم من الذي يقوله ولا يدعو إليه، والذي يعاقب مخالفه أعظم من الذي يدعو فقط، والذي يکفر مخالفه أعظم من الذي يعاقب، ومع هذا فالذين من ولاة الأمور يقولون بقول الجهمية: إن القرآن مخلوق وإن الله لا يرى في الآخرة، وإن ظاهر القرآن لا يحتاج به في معرفة الله ولا الأحاديث الصحيحة، وأن الدين لا يتم إلا بما زخرفوه من الآراء والخيالات الباطلة والعقول الفاسدة، وأن خيالاتهم وجهالاتهم أحكم في دين الله من كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ وإجماع الصحابة والتبعين لهم بإحسان، وأن أقوال الجهمية والمعطلة من النفي والاثبات أحكم في دين الله، بسبب ذلك امتحنوا المسلمين وسجّنوا الإمام أحمد وجلدوه وقتلوها جماعة وصلبوا آخرين، ومع ذلك لا يطلقون أسيراً ولا يعطون من بيت المال إلا من وافقهم ويقرّ بقولهم، وجرى على الإسلام منهم أمور مبسوطة في غير هذا الموضوع، ومع هذا التعطيل الذي هو شرّ من الشرك فالإمام أحمد ترحم عليهم واستغفر لهم، وقال: ما علمت أنهم مكذبون للرسول ﷺ، ولا جاحدون لما جاء به، لكنهم تأولوا فأخذوا، أو قلدوا من قال ذلك، والإمام الشافعي لما ناظر حفص الفرد من أئمة المعطلة في مسألة القرآن وقال: القرآن مخلوق، قال له الإمام الشافعي: كفرت بالله العظيم، فکفره ولم يحکم بردته بمجرد ذلك^(١)، ولو اعتقد ردّته وكفره

(١) مناقب الشافعي: ١ / ٤٥٣ - ٤٥٦، ذكر المنازرة، أما حفص الفرد فوصفه ابن النديم في الفهرست بـ

لسعى في قتله، وأفتي العلماء بقتل دعاتهم مثل غليان القدري^(١) والجعد بن درهم^(٢) وجهم بن صفوان^(٣) إمام الجهمية وغيرهم، وصل الناس عليهم ودفنوهم مع المسلمين، وصار قتلهم من باب قتل الصائل لكتف ضررهم لا لرداهم، ولو كانوا كفاراً لرأهم المسلمون كغيرهم، وهذه الأمور مبسوطة في غير هذا الموضع» انتهى كلام الشيخ رحمه الله.

وإنما سقطه بطوله ليبيان ما تقدم مما أشرت إليه، ولما فيه من إجماع الصحابة والسلف وغير ذلك مما فضل، فإذا كان هذا كفر هؤلاء وهو أعظم من

حل (ص ٢٢٩) أنه كان من أكابر المجبرة ويكنى أبا عمرو، وأنه من أهل مصر قدم البصرة فسمع بأبي الهذيل واجتمع معه وناظره.

اما المعطلة فهو وصف اطلق على الجهمية القائلين بنفي الصفات الإلهية، اي انهم عطّلوا الله عن الصفات، ثم اتسع استعماله ليشمل المعتزلة الذين جاءوا بعد الجهمية وقالوا في صفات الله برأي لا ترضاه الاشاعرة، ورغم انه كان مخالفًا للجهمية أيضًا.

انظر: بحوث في الملل والنحل: ٢ / ١٢٥ - ١٢٦، ١٢٥.

وأما مسألة خلق القرآن فقد طرحت في أوائل القرن الثاني الهجري، ويبدو ان المسألة كانت قبل ذلك مطروحة بين علماء اليهود والنصارى فسررت من خلالهم الى الفكر الاسلامي، وقد ظهر فيها رأيان اساسيان، فالاشاعرة قالوا بأنه غير مخلوق، وقالت الامامية والمعزلة بأنه مخلوق، وفي عصر المؤمن والمعتصم والوابق استطاع المعتزلة ان يقنعوا هؤلاء الخلفاء برأيهم وفرضه على المسلمين، فامتنع القائلون بالرأي الآخر امتحاناً عسيراً، وكان على رأسهم احمد بن حنبل امام الحنابلة الذي رفض الرضوخ إلى رأي المعتزلة، وبعد ذلك صار أمثلة في الثبات على العقيدة، إلا أن القول بخلق القرآن وأنه حادث هو الذي ذاع وانتشر بعد ذلك.

انظر بحوث في الملل والنحل: ٢ / ٢٦٩ - ٢٥٢ و ٣ / ٢٢٧ - ٢٣٩.

(١) هو غيلان بن مسلم الدمشقي المعروف بالقدري وهو ثاني من تكلم بالقدر بعد عبد الجهني، ذكره ابن الذيم في الفهرست، لما جاهر بمذهبة في القدر طلب هشام بن عبد الملك واحضر الاوزاعي لمناقشته فأفتي الاوزاعي بقتله، فصلب على باب كيسان بدمشق بعد سنة ١٠٥ هـ، الاعلام للزرکلی: ١٢٤ / ٥.

(٢) الجعد بن درهم مولى من العوالى، اتهم بالزندقة والابداع: شهد عليه ميمون بن مهران بالزندة فطلب هشام بن عبد الملك وسيره الى خالد القسري في العراق فقتله نحو سنة ١١٨ هـ، الاعلام: ١٢٠ / ٢.

(٣) جهم بن صفوان السمرقندى، ابو محرز، كان قاضياً في عسكر الحارث بن سريح الخارج على أمراء خراسان، قبض عليه نصر بن سيار هناك وامر بقتله فقتل سنة ١٢٨ هـ، الاعلام: ١٤١ / ٢.

الشرك كما تقدم بيانه مراراً من كلام الشيوخين، مع أن أهل العلم من الصحابة والتابعين وتابعיהם إلى زمن أحمد بن حنبل هم المناظرون والمبيتون لهم، مع أن قولهم هذا خلاف الكتاب والسنة وأجماع سلف الأمة من الصحابة فمن بعدهم وهو خلاف العقل والنفل مع البيان التام من أهل العلم، ومع هذا لم يكفروهم، حتى دعاتهم الذين قتلوا لم يكفروهم [يُكفِّرُهُمْ] المسلمين، أما في هذا عبرة لكم؟ تكفرون عوام المسلمين وتستبيحون دماءهم وأموالهم وتجعلون بلادهم بلاد حرب ولم يوجد منهم عشر معاشر ما وجد من هؤلاء؟ وإن وجد منهم شيء من أنواع الشرك سواء شرك أصغر أو أكبر فهم جهال لم تقم عليهم الحجة الذي يكفر تاركها، أتظنون أن أولئك السادة أئمة أهل الإسلام ما قامت الحجة بكلامهم وأنتم قاتلوا الحجة بكم؟ بل والله تكفرون من لا يكفر من كفرتكم، وإن لم يوجد منه شيء من الشرك والكفر، الله أكبر لقد جئتم شيئاً إداً يا عباد الله اتقوا الله، خافوا إذا البطش الشديد، لقد أذيتم المؤمنين والمؤمنات، ﴿وَالَّذِينَ يَؤذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتَ بِغَيْرِ مَا اكتَسَبُوا فَقَدْ احْتَمَلُوا بَهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾^(١)، والله ما لعباد الله عند الله ذنب إلا أنهم لم يتبعوكم على تكفير من شهدت النصوص الصحيحة بإسلامه، وأجمع المسلمون على إسلامه، فإن اتباعوكم أغضبوا الله تعالى ورسوله ﷺ أنه قال: «لست أخاف على أمتي جوعاً يقتلهم ولا عدواً يجتاحهم، ولكن أخاف على أمتي أئمة مضلين إن أطاعوهم فتنوهم وإن عصوهم قتلواهم» رواه الطبراني^(٢) من حديث أبي أمامة،

(١) الأحزاب: ٥٨ / ٣٣

(٢) المعجم الكبير: ٨ / ١٤٩ وفيه انه ﷺ قال : «لست أخاف على أمتي جوعاً يقتلهم ولا عدواً يجتاحهم ولكنني أخاف على أمتي ... قتلواهم».

وكان أبو بكر الصديق رضي الله عنه يقول: «أطيعوني ما أطعت الله وإن عصيت فلا طاعة لي عليكم»^(١) ويقول: «أنا أخطئ وأصيّب» فإذا أضر به أمر جمع الصحابة واستشارهم، وعمر يقول مثل ما قال أبو بكر وي فعل مثل ما يفعل، وكذلك عثمان وعلي - رضوان الله تعالى عليهم أجمعين -. -

وأنّمّة أهل العلم لا يلزمون أحداً أن يأخذ بقولهم، بل لما عزم الرشيد بحمل الناس على الأخذ بموطأ الإمام مالك رضي الله عنه قال له مالك: «لا تفعل يا أمير المؤمنين فإن العلم انتشر عند غيري»^(٢) أو كلاماً هذا معناه، وكذلك جميع العلماء أهل السنة لم يلزم أحد منهم الناس الأخذ بقوله، وأنتم تكفرون من لا يقول بقولكم ويرى رأيكم، سألك بالله أنتم معصومون فيجب الأخذ بقولكم؟

فإن قلت: لا ، أسألك بالله، أهل (هل) اجتمع في رجل منكم شروط الإمامة التي ذكرها أهل العلم، أو حتى خصلة واحدة من شروط الإمامة؟ بالله عليكم انتهوا واتركوا التعصي [التعصب] ، هبنا عذرنا العامي الجاهل الذي لم يمارس شيئاً من كلام أهل العلم، فأنت ما عذرك عند الله اذا لقيته؟ بالله عليك تنبيه واحدز عقوبة جبار السماوات والأرض، فقد نقلنا لك كلام أهل العلم وأجماع أهل السنة والجماعة الفرقة الناجية، وسيأتيك إن شاء الله ما يصير سبباً لهداية من أراد الله هدايته.

(١) البداية والنهاية : ٥ / ٢٦٩ وفيه أنه قال بعد توليه الخلافة ضمن خطاب له: «أطيعوني ما أطعت الله ورسوله فإذا عصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم».

(٢) حلية الأولياء : ٦ / ٣٣٢ ، عن مالك بن أنس أنه قال: شاورني هارون الرشيد في ثلاثة، في أن يعلق الموطأ في الكعبة ويحمل الناس على ما فيه ... فقلت: يا أمير المؤمنين أما تعليق الموطأ في الكعبة فإن أصحاب رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه اختلفوا في الفروع وتفرقوا في الآفاق، وكل عند نفسه مصيب ...».

الفصل العاشر عشر

**اجتماع الائمان والكفر
والنفاق في المسلم**



تارةً وفاسقاً أخرى وعاصياً أخرى، أني أقرر أن الله قد غفر لهذه الأمة خطأها وذلك يعم الخطأ في المسائل الخبرية والمسائل العلمية، وما زال السلف يتنازعون في كثير من هذه المسائل، ولم يشهد أحد منهم على أحد منهم معين لأجل ذلك لا بکفر ولا بفسق ولا بمعصية، كما أنكر شريح قراءة «بل عجبت ويسخرون»^(١)، وقال: «إن الله لا يعجب»^(٢)، إلى أن قال: «وقد آل النزاع بين السلف إلى الاقتتال مع اتفاق أهل السنة على أن الطائفتين جميعاً مؤمنتان، وأن القتال لا يمنع العدالة الثابتة لهم، لأن المقاتل وإن كان باعثاً فهو متأنل، وتأويل يمنع الفسق، وكانت أبين لهم أن ما نقل عن السلف والأئمة من إطلاق القول بتکفير من يقول كذا وكذا فهو أيضاً حقيقة، لكن يجب التفريق بين الإطلاق والتعيين، وهذه أول مسألة تنازعـت فيها الأمة من مسائل الأصول الكبار، وهي مسألة الوعيد، فإن نصوص الوعيد في القرآن المطلقة عامة كقوله تعالى: «إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً»^(٣) الآية، وكذلك سائر ما ورد من فعل كذا فله كذا أو فهو كذا، فإن هذه النصوص مطلقة عامة، وهي بمنزلة من قال من السلف من قال كذا فهو كافر»، إلى أن قال: «والتكفير يكون من الوعيد، فإنه وإن كان القول تكذيباً لما قاله الرسول ﷺ، لكن قد يكون الرجل حديث عهد بالإسلام، أو نشأ ببادية بعيدة، وقد يكون الرجل لم يسمع تلك النصوص، أو سمعها ولم تثبت عنده، أو عارضها عنده معارض آخر، أو وجـب تأويـلها وإن كان مخطئاً، وكانت دائماً ذكر الحديث الذي في الصحيحين في الرجل الذي قال لأهله: «إذا أنا مـت فأحرقوني» الحديث، فهـذا رـجل شـك في قدرة الله وفي

(١) الصافات: ٣٧ / ٤٢.

(٢) مجموعة الرسائل والمسائل: ٣ / ٤٢.

(٣) النساء: ٤ / ١٠.

[الفصل الحادي عشر]

[اجتماع الإيمان والكفر والنفاق في المسلم]

قال ابن القيم في شرح المتنازل : «أهل السنة متفقون على أن الشخص الواحد يكون فيه ولادة الله وعداوة من وجهين مختلفين، ويكون محبوباً لله مبغوضاً من وجهين، بل يكون فيه إيمان ونفاق وإيمان وكفر، ويكون إلى أحدهما أقرب من الآخر فيكون إلى أهله، كما قال تعالى : ﴿وَهُمْ لِلْكُفَّارِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلإِيمَانِ﴾^(١) ، وقال : ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُون﴾^(٢) ، فأثبت لهم تبارك وتعالى الإيمان مع مقارنة الشرك، فإن كان مع هذا الشرك تكذيباً لرسله لم ينفعهم ما معهم من الإيمان، وإن كان تصديقاً لرسله وهم يرتكبون الأنواع من الشرك لا يخرجهم عن الإيمان بالرسل واليوم الآخر، فهم مستحقون للوعيد أعظم من استحقاق أهل الكبائر، وبهذا الأصل أثبت أهل السنة دخول أهل الكبائر النار ثم خروجهم منها ودخولهم الجنة، لما قام بهم من السببين»^(٣) ، قال : «وقال ابن عباس في قوله تعالى : ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾

(١) آل عمران : ٣ / ٦٧.

(٢) يوسف : ١٢ / ١٠٦.

(٣) مدارج السالكين : ١ / ١ - ٢٩٢ - ٢٩٣ «... وهذه على أصول أهل السنة أظهر، فإنهم متفقون على أن الشخص الواحد يكون فيه ولادة الله وعداوة من وجهين مختلفين، ويكون محبوباً لله مبغوضاً له من وجهين أيضاً، بل يكون فيه إيمان ونفاق، وإيمان وكفر، ويكون إلى أحدهما أقرب منه إلى الآخر، فيكون من أهله كما قال تعالى : ﴿وَهُمْ لِلْكُفَّارِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلإِيمَانِ﴾ و قال : ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُون﴾ ، أثبت لهم الإيمان به مع مقارنة الشرك فإن كان مع هذا الشرك تكذيب لرسله لم يـ

فأولئك هم الكافرون ^(١)، قال ابن عباس رضي الله عنهم: ليس بكافر ينفل عن الملة اذا فعله فهو به كفر، وليس كمن كفر بالله واليوم الآخر ^(٢)، وكذلك قال طاووس وعطاء ^(٣). (انتهى كلامه).

وقال الشيخ تقي الدين «كان الصحابة والسلف يقولون: إنه يكون في العبد إيمان ونفاق» و «هذا يدل عليه قوله عزوجل : **«هم للكفر يومئذ أقرب منهم للإيمان»** ^(٤).

«وهذا كثير في كلام السلف يبيّنون أن القلب يكون فيه إيمان ونفاق، والكتاب والسنّة يدل [يدلان] على ذلك، ولهذا قال النبي ﷺ : «يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان» ^(٥)، فعلم انه من كان معه من الإيمان أقل قليل لم يخلد في النار، وإن كان معه كثير من النفاق فهذا يعذب في النار على قدر ما معه ثم يخرج» إلى أن قال: «وتمام هذا أن الإنسان قد يكون فيه شعبة من شعب الإيمان وشعبة من شعب الكفر وشعبة من شعب النفاق، وقد

لـ ينفعهم ما معهم من الإيمان بالله، وإن كان معه تصديق لرسله وهم مرتكون لأنواع من الشرك لا تخرجهم عن الإيمان بالرسل وبال يوم الآخر، فهو لا مستحقون للوعيد أعظم من استحقاق أرباب الكبائر، وشركهم قسمان: شرك خفي وشرك جلي، فالخفي قد يغفر واما الجلي فلا يغفره الله إلا بالتوبة منه، فإن الله لا يغفر أن يشرك به، وبهذا الأصل اثبت أهل السنّة دخول أهل الكبائر النار ثم خروجهم منها ودخولهم الجنة لما قام بهم من السببين».

(١) المائدة: ٥ / ٤٤.

(٢) المستدرك على الصحيحين : ٢ / ٣١٣.

(٣) مدارج السالكين : ١ / ٣٤٥ «... وهذا تأويل ابن عباس وعامة الصحابة في قوله تعالى: **«ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون»** . قال ابن عباس ليس بكافر ينفل عن الملة، بل اذا فعله فهو به كفر وليس كمن كفر بالله واليوم الآخر، وكذلك قال طاووس، وقال عطاء هو كفر دون كفر وظلم دون ظلم وفسق دون فسق...».

(٤)آل عمران: ٣ / ١٦٧.

(٥) اظر : التحقيق حول هذا الحديث في ص ٤٠٠ الحديث الخامس والثلاثون .

يكون مسلماً وفيه كفر دون الكفر الذي ينصل عن الإسلام بالكلية، كما قال الصحابة ابن عباس وغيره: كفر دون كفر، وهذا عامة قول السلف»^(١) (انتهى). فتأمل هذا الفصل، وانظر حكاياتهم الاجماع من السلف، ولا تظن أنَّ هذا في المخطئ، فأنَّ ذلك مرفوع عنه اثم خطنه كما تقدم مراراً عديدة، فأنت الآن تكفرون بأقل القليل من الكفر، بل تكفرون بما تظنو أنتم أنه كفر، بل تكفرون بصرىح الإسلام، فأنَّ عندكم أنَّ من توقف عن تكبير من كفرت موه خائفاً من الله تعالى في تكبير من رأى عليه علامات الإسلام فهو عندكم كافر، نسأل الله العظيم أن يخرجكم من الظلمات إلى النور، وأن يهدينا واياكم صراط [الصراط] المستقيم، صراط الذين أنعم عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين.

(١) الإيمان : ٢٦٠ - ٣٠١ المنقول هنا كلمات متفرقة في صفحات متعددة مع شيء من التفاوت مع المصدر فهي ص ٢٦٠ قال ابن تيمية : «كان الصحابة والسلف يقولون أنه يكون في العبد إيمان ونفاق» وفي ص ٢٦١ قال : «وهذا الذي قاله حذيفة يدل عليه قوله تعالى : هم للكفر يومئذ أقرب منهم للإيمان» وقال في ص ٢٦١ : «وهذا كثير في كلام السلف، يبيّنون أن القلب قد يكون فيه إيمان ونفاق، والكتاب والسنّة يدلان على ذلك... ولهذا قال : «يخرج من النار من كان في قلبه مثلث ذرة من إيمان»، فعلم أنه من كان معه من الإيمان أقل القليل لم يخلد في النار، وإن كان معه كثير من النفاق فهو يعذب في النار على قدر ما معه ثم يخرج من النار» وقال في ص ٢٦٧ : «وإذا كان من قول السلف أنَّ الإنسان يكون فيه إيمان ونفاق فكذلك في قولهم أنه يكون فيه إيمان وكفر، ليس هو الكفر الذي ينصل عن الملة، كما قال ابن عباس وأصحابه في قوله تعالى : هُوَ مَنْ لَمْ يُحَكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ» قال : كفر لا ينصل عن الملة، وقد أتبعهم على ذلك أحمد بن حنبل وغيره من آئمة السنّة، وقال في ص (٣٠١) نفس العبارة التي أوردتها المؤلف في المتن.

الفصل الثاني عشر

إبادة الأحكام الشرعية

بالظاهر لا الباطن



[الفصل الثاني عشر]

[إنارة الأحكام الشعية بالظاهر لا الباطن]

قال الشیخ تقی الدین فی کتاب الإیمان: «الایمان الظاهر الذي تجري عليه الأحكام في الدنيا لا يستلزم الإیمان في الباطن، وأن المنافقین الذين قالوا: (آمنا بالله وبالیوم الآخر وما هم بمؤمنین)»^(۱) هم في الظاهر مؤمنون يصليون مع المسلمين ويناكحونهم ويوارثونهم كما كان المنافقون على عهد رسول الله ﷺ، ولم يحكم النبي ﷺ فيهم بحكم الكفار المظہرین الكفر، لا في مناکحتهم ولا في موارثهم ولا نحو ذلك، بل لما مات عبد الله بن أبي^(۲) وهو من أشهر الناس في النفاق ورثه عبد الله ابنه وهو من خيار المؤمنین، وكذلك سائر من يموت منهم يرثه ورثته المؤمنون، وإذا مات لهم وارث ورثوه مع المسلمين وإن علم أنه منافق في الباطن، وكذلك كانوا في الحدود والحقوق كسائر المسلمين، وكانوا يغزون مع النبي ﷺ، ومنهم من هُم بقتل النبي ﷺ في غزوة تبوك^(۳)، ومع هذا ففي الظاهر تجري تجري أحكام أهل الإیمان»، الى أن قال:

(۱) البقرة : ۸ / ۲.

(۲) عبد الله بن أبي بن مالك الخزرجي المشهور بابن سلول رأس المنافقین في المدينة، وكان سيد الخزرج في آخر جاهليتهم وقد اظهر الإسلام بعد وقعة بدر، وكان يُرجف بالمسلمين في كل غزوة ومسيركة وتوفي سنة (۹ هـ) وهو الذي قال: «لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجُنَا الْأَعْزَمُ مِنْهَا الْأَذْلُ...» يعني بالأعز نفسه وبالاذل رسول الله ﷺ كما حکى ذلك عنه القرآن في سورة المنافقون.

(۳) لما رجع النبي ﷺ من تبوك فاصدأ المدينة، مكر به جماعة من صحبة من المنافقین وارادوا اغتياله في وسط الطريق لكن النبي ﷺ احبط مؤامرتهم وكشف امرهم للخلص من اصحابه الذين ↗

«ودماؤهم وأموالهم معصومة لا يستحلل منهم ما يستحلل من الكفار، والذين يُظهرون أنهم مؤمنون، بل يظهرون الكفر دون الإيمان فأنه صلى الله عليه وسلم قال: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأنني رسول الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم، الا بحقها وحسابهم على الله»^(١) ولما قال لأسامة: أقتلته بعد أن قال لا إله إلا الله؟ قال: فقلت: إنما قالها تعوذ، قال: هل شفقت عن قلبه^(٢)؟ وقال: إنني لم أومر أن انقض عن قلوب الناس ولا أشمق بطونهم^(٣)، وكان اذا استؤذن في قتل رجل يقول: أليس يصلى؟ أليس يشهد؟ فاذا قيل له: إنه منافق، قال^(٤) ذلك، فكان حكمه في دمائهم وأموالهم كحكمه في دماء غيرهم، ولا يستحلل منها شيئاً مع أنه بعلم نفاق كثير منهم»^(٥) انتهى كلام الشيخ.

﴿اقترحوا عليه قتلهم فقال ﴿لَا تُشْفَعُونَ﴾ : اكره ان يتحدث الناس ويقولوا : ان محدثاً قد وضع يده في اصحابه. دلائل النبوة : ٥ / ٢٥٦ - ٢٥٩ .

(١) صحيح مسلم : ١ / ٣٩ وفيه «... وان محمدآ رسول الله ويقيموا الصلاة ويتوزعون الزكاة فاذا فعلوا عصموا...» بدلاً عن كلمة «فإذا قالوها» الموجودة في المتن.

(٢) انظر تحقيقنا حول هذا الحديث في: ص ١٩٥ .

(٣) صحيح مسلم : ٣ / ١١١ .

(٤) المؤلف يحكي قطعة من الحديث السابق المروي عن أبي سعيد الخدري في الجزء الثالث من صحيح مسلم: ص ١١١ .

(٥) الإيمان : ص ١٨٣ - ١٨٦ ، نقل المؤلف هنا عن ابن تيمية كلاماً متفرقاً من صفحات متعددة مع اختلاف عما في الأصل. ففي: ص ١٨٣ - ١٨٤ قال ابن تيمية : «الإيمان الظاهر الذي تجري عليه الاحكام في الدنيا لا يستلزم الإيمان في الباطن... فإن المنافقين الذين ﴿قالوا آمنا بالله وبال يوم الآخر وما هم بمؤمنين﴾ ، هم في الظاهر مؤمنون يصلون مع الناس ويصومون ويحجون ويغزون، والمسلمون ينادحونهم ويوارئونهم كما كان المنافقون على عهد رسول الله ﴿لَا تُشْفَعُونَ﴾ ولم يحكم النبي ﴿لَا تُشْفَعُونَ﴾ في المنافقين بحكم الكفار المظاهرين لل偶像 لا في مناكحتهم ولا مواريثتهم ولا نحو ذلك، بل لما مات عبدالله ابن أبي بن سلول وهو من أشهر الناس بالتفاق ورثه ابنه عبدالله وهو من خيار المؤمنين، وكذلك سائر من كان يموت منهم يرثه ورثته المؤمنون، وإذا مات لأحد هم وارث ورثه مع المسلمين، وقد تنازع الفقهاء في المنافق الرذديق الذي يكتنم زندقته هل يرث ويورث؟ على قولين، وال الصحيح انه يرث ويورث، وأن علم في الباطن انه منافق».

قال ابن القيم في أعلام الموقعين : « قال الإمام الشافعي : فرض الله سبحانه طاعته على خلقه، ولم يجعل لهم من الأمر شيئاً، وأن لا يتعاطوا حكماً على عيب أحد بدللة وإن ظن ، لقصور علمهم عن علم أنسائه الذي فرض عليهم الوقوف عما ورد عليهم حتى يأتيهم أمره، فإنه سبحانه ظاهر عليهم الحجج مما جعل عليهم الحكم في الدنيا إلا بما ظهر [من] المحكوم عليه، ففرض على نبيه ﷺ أن يقاتل أهل الوثان حتى يسلموا فيحقن دماءهم إذا أظهروا الإسلام، وأعلم أنه لا يعلم صدقهم بالإسلام الا الله تبارك وتعالى، ثم أطلع الله رسوله ﷺ على قوم يظهرون الإسلام ويسرّون غيره، ولم يجعل له أن يحكم عليهم بخلاف حكم الإسلام، ولم يجعل له أن يقضي عليهم في الدنيا بخلاف ما أظهروا، فقال تعالى لنبيه ﷺ : ﴿ قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ﴾^(١) يعني أسلمنا بالقول مخافة القتل والسب، ثم أخبر أنه يجزيهم إن أطاعوا الله تعالى ورسوله ﷺ ، يعني أن أحدثوا طاعة رسول الله.

وقال في المنافقين وهم صنف ثان : ﴿ إِذَا جاءكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهُدُ إِنَّكَ

تم قال : « وكذلك كانوا في الحدود والحقوق كسائر المسلمين » وقال في ص ١٨٥ : « وفي غزوة تبوك استقرهم النبي ﷺ كما استقر غيرهم فخرج بعضهم معه، وبعضهم تخلفوا، وكان في الذين خرجوا معه من هم بقتله في الطريق » ثم قال في الصفحة نفسها : « ومع هذا في الظاهر تجري عليهم أحكام أهل الإيمان » وقال في ص ١٨٦ : «... ولكن دماءهم وأموالهم معصومة لا يستحل منهم ما يستحل من الكفار الذين لا يظهرون انهم مؤمنون، بل يظهرون الكفر دون الإيمان، فإنه ﷺ قال : أمرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا إله إلا الله وأني رسول الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله، ولما قال لاسامة بن زيد : اقتلته بعد أن قال : لا إله إلا الله؟ قال : إنما قالها تعوذ، قال : هللا شفقت عن قلبه؟ وقال : اني لم أمر ان أنقب عن قلوب الناس ولا اشق بطونهم، وكان اذا استؤذن في قتل رجل يقول : ليس يتشهد؟ فإذا قيل له : انه منافق، قال ذاك . فكان ﷺ حكمه في دمائهم وأموالهم كحكمه في دماء غيرهم لا يستحل منها شيئاً إلا بأمر ظاهر، مع انه يعلم نفاق كثير منهم».

لرسول الله، والله يعلم إنك لرسوله والله يشهد أن المنافقين لكاذبون «اتخذوا أيامهم جنة»^(١)، يعني جنة من القتل، وقال: «ويحلفون بالله إنهم لمنكم وما هم منكم»^(٢) الآية، فأمر يقول ما أظهرروا ولم يجعل سبحانه نبيه عليه عَلَيْهِ السَّلَامُ أن يحكم عليهم بخلاف حكم الإيمان، وقد أعلم الله سبحانه نبيه عَلَيْهِ السَّلَامُ إنهم «في الدُّرُك الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ»^(٣)، فجعل حكمه سبحانه على سرائرهم، وحكم نبيه عَلَيْهِ السَّلَامُ في الدنيا على علانيتهم، إلى أن قال: «وقد كذبهم في قولهم في كل ذلك، وبذلك أخبر النبي عَلَيْهِ السَّلَامُ عن الله سبحانه بما أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد عن عبيد الله بن يزيد بن عدي بن الخيار أن رجلاً سارَ النبي عَلَيْهِ السَّلَامُ فلم يدر ما سارَه حتى جهر رسول الله عَلَيْهِ السَّلَامُ فإذا هو يساره في قتل رجل من المنافقين، قال النبي عَلَيْهِ السَّلَامُ: أليس يشهد أن لا إله إلا الله؟ قال: بلى، ولا صلاة له، فقال النبي عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أولئك الذين نهاني الله عن قتلام»^(٤)، ثم ذكر حديث أمرت أن أقاتل الناس، حتى قال: «فحسابهم بصدقهم وكذبهم وسرائرهم على الله العالم بسرائرهم المتولي الحكم عليهم دون أنبيائه وحكام خلقه، وبذلك مضت أحكام رسول الله عَلَيْهِ السَّلَامُ فيما بين العباد من الحدود وجميع الحقوق، أعلمهم أن جميع أحكامه على ما يظهرون، والله يدين بالسرائر، فمن حكم على الناس بخلاف ما ظهر عليهم استدلالاً على ما أظهر وخلاف ما أبطنوا بدلالة منهم أو غير دلالة لم يسلم عندي من خلاف التنزيل والسنّة»، إلى أن قال: «ومن أظهر كلمة الإسلام بان يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله عَلَيْهِ السَّلَامُ قبل ذلك

(١) المنافقون: ٦٣ / ١ - ٢.

(٢) التوبه: ٩ / ٥٦.

(٣) النساء: ٤ / ١٤٥.

(٤) السنن المأثوره: ص ٤٣١.

منه، ولم يسأل عن كشف حاله وعن باطنه وعن معنى ما لفظه، وباطنه وسريرته إلى الله، لا إلى غيره من نبي أو غيره، فهذا حكم الله ودينه الذي أجمعـت عليه علماء الأمة» انتهى كلام الشافعي ج4، باب التكليف.

قال ابن القيم بعدهما حكى كلام الشافعي: «وهذه الأحكام جارية منه ج4، باب التكليف ثم هي الذي [التي] مشى عليه [عليها] الصحابة والتابعون لهم بإحسان والأئمة وسائر المتبعين له من علماء أمته إلى يوم القيمة»^(١) انتهى.

(١) فحصت كتاب أعلام الموقعين بأجزائه الأربعـة وتبعته أكثر من مـرة فلم أجـد هذا الكلام فيه ابداً، ولا شك أنه منقول من كتاب آخر لابن القـيم الجوزـية أو أنه من اختلاف النـسخ.

الفصل الثالث عشر

وجوه تدل على عدم جواز

تكفير المسلمين



[الفصل الثالث عشر]

[وجوه تدل على عدم جواز تكفي المسلمين]

قد تقدم لك من كلام أهل العلم وأجماعهم أنه لا يجوز أن يقلد ويؤتى به في الدين إلا من جمع شروط الاجتهاد إجماعاً، وتقدم أن من لم يجمع شروط الاجتهاد أنه يجب عليه التقليد، وأن هذا لا خلاف فيه، وتقدم أيضاً إجماع أهل السنة أن من كان مقرأ بما جاء به الرسول ﷺ ملتزماً له، أنه وإن كان فيه خصلة من الكفر الأكبر أو الشرك أن لا يكفر حتى تقام عليه الحجة الذي يكفر تاركها، وأن الحجة لا تقوم إلا بالإجماع القطعي لا الظني، وأن الذي يقوم [يُقيم] الحجة الإمام أو نائبه، وأن الكفر لا يكون إلا بإنكار الضروريات من دين الإسلام كالوجود والوحدانية والرسالة، أو بإنكار الأمور الظاهرة كوجوب الصلاة، وأن المسلم المقر بالرسول إذا استند إلى نوع شبهة تخفي على مثله لا يكفر، وأن مذهب أهل السنة والجماعة التحاشي عن تكفير من انتسب إلى الإسلام، حتى أنهم يقفون عن تكفیر أئمة أهل البدع مع الأمر بقتلهم دفعاً لضررهم لا لکفرهم، وأن الشخص الواحد يجتمع فيه الكفر والإيمان والنفاق والشرك ولا يكفر كل الكفر، وأن من أقر بالإسلام قبل منه سواء كان صادقاً أو كاذباً ولو ظهرت منه بعض علامات النفاق، وأن المكفرین هم أهل الأهواء والبدع، وأن الجهل عذر عن الكفر، وكذلك الشبهة ولو كانت ضعيفة، وغير ذلك مما تقدم، فأن وفقت في هذا كفاية للزجر عن بدعكم هذه التي فارقتم بها جماعة المسلمين

وأنتمهم، ونحن لم نستبط ، ولكن حكينا كلام العلماء ونقلهم عن أهل الاجتهاد الكامل.

فلترجع الى ذكر وجوه تدل على عدم صحة ما ذهبتم اليه من تكفير المسلم واخراجه من الإسلام اذا دعا غير الله او نذر لغير الله او ذبح لغير الله او تبرك بقبر او تمسح به الى غير ذلك مما تكفرون به المسلم، بل تكفرون من لا يكفر من فعل ذلك، حتى جعلتم بلاد الإسلام كفراً وحرباً، فنقول: عمدتكم في ذلك ما استبطنتم من القرآن، فقد تقدم الإجماع على أنه لا يجوز لمثلكم الاستنباط، ولا يحل لكم أن تعتمدوا على ما فهمتم من غير اقتداء بأهل العلم، ولا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يقلدكم فيما فهمتم من غير اقتداء بأئمة الإسلام.

فأن قلتم : مقتدون ببعض أهل العلم في أن هذه الأفعال شرك، قلت : نعم ونحن نوافقكم على أن من هذه الأفعال ما يكون شركاً، ولكن من أين أخذتم من كلام أهل العلم أن هذا هو الشرك الأكبر الذي ذكر الله سبحانه في القرآن والذي يحل مال صاحبه ودمه وتجري عليه أحكام المرتدin ؟ ، وأن من شرك في كفره فهو كافر؟، بينما النازن قال ذلك من أئمة المسلمين؟، وانقلوا لنا كلامهم واذكروا مواضعه هل أجمعوا عليه أم اختلفوا فيه؟

فنحن طالعنا بعض كلام أهل العلم ولم نجد كلامكم هذا، بل وجدنا ما يدل على خلافه، وأن الكفر بإنكار الضروريات كالوجود والوحدةانية والرسالة وما أشبه ذلك، أو بإنكار الأحكام المجمع عليها إجماعاً ظاهراً قطعياً كوجوب أركان الإسلام الخمسة وما أشبهها، مع أن من أنكر ذلك جاهلاً لم يكفر حتى يعرف تعريفاً تزول معه الجهالة، وحيثند يكون مكذباً بالله تعالى ورسوله ﷺ

فهذه الأمور التي يكفرون بها ليست ضرورية، وإن قلتم مجمع عليهما إجماعاً ظاهراً يعرفه الخاص والعام، فلنالكم: **بَيْنَا النَّاسُ كَلَامُ الْعُلَمَاءِ فِي ذَلِكَ، وَإِلَّا فَبَيْنَا** كلام ألف منهم، وحتى مائة أو عشرة أو واحد، فضلاً أن يكون إجماعاً ظاهراً كالصلوة، فإن لم تجدوا إلا العبارة التي في الاقناع منسوبة إلى الشيخ وهي «من جعل بينه وبين الله وسائل إلى آخره» فهذه عبارة مجملة، ونطلب منكم تفصيلها من كلام أهل العلم لتزول عن الجهة، ولكن من أعجب العجب أنكم تستدلون بها على خلاف كلام صاحبها، وعلى خلاف كلام من أوردها ونقلها في كتبه، على خصوصيات كلامهم في هذه الأشياء التي تكفرون بها، بل ذكرروا النذر والذبح وبعض الدعاء، وببعضها عدوه في المكرورهات كالتبrik والتمسح وأخذ تراب القبور للتبrik والطواف بها، وقد ذكر العلماء في كتبهم منهم صاحب الاقناع وللهذه له قال: «ويكره المبيت عند القبر، وتجسيمه وتزويقه وتخليقه وتقبيله والطواف به وتبخيره وكتابة الرقاع إليه ودسها في الانقاب والاستشفاء بالتربة من الاسقام، لأن ذلك كله من البدع»^(١) انتهى.

وانتم تكفرون بهذه الأمور، فإذا قلتم: صاحب الاقناع وغيره من علماء الحنابلة كصاحب الفروع جهال لا يعرفون الضروريات، بل عندكم على لازم مذهبكم كفار، قلت: هؤلاء لم يحكوا من مذهب أنفسهم لا هم ولا أجل منهم، بل ينقلون ويحكون مذهب أحمد بن حنبل أحد أئمة الإسلام الذي أجمعوا الأمة على إمامته، أتظنون أن الجاهل يجحب عليه أن يقلدكم ويترك تقليد أئمة أهل العلم؟ بل أجمع الأئمة - كما تقدم - أنه لا يجوز إلا تقليد الأئمة المجتهدين،

(١) الاقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل: ٢٣٣ / ١ «ويكره المبيت عنده وتجسيمه وتزويقه وتخليقه وتقبيله والطواف به وتبخيره وكتابة الرقاع إليه ودسها في الانقاب ..» ولم يقل الكلمة المذكورة في المتن وهي قوله: «لأن ذلك كله من البدع».

وكل من لم يبلغ رتبة الاجتهاد أن يحكي ويفتني بمذاهب أهل الاجتهاد، وإنما رخصوا للمستفتى أن يستفتى مثل هؤلاء لأنهم حاكيين مذاهب أهل الاجتهاد والتقليد، للمجتهد لا للحاكي، هذا صرخ به عامة أهل العلم، إن طلبه من مكانه وجده، وقد تقدم لك ما فيه كفاية.

وإنما^(١) المقصود أن العبرة التي تستدلون بها على تكفير المسلمين لا تدل لمرادكم، وأن من نقل هذه العبرة واستدل بها هم الذين ذكروا النذر والدعاة والذبح وغيره، ذكروا ذلك كله في مواضعه ولم يجعلوه كفراً مخرجاً عن الملة، سوى ما ذكره الشيخ في بعض المواضع في نوع من الدعاة كمفارة الذنوب وانزال المطر وآيات النبات ونحو ذلك، مما أنه ذكر أن هذا وإن كان كفراً فلا يكفر صاحبه حتى تقوم عليه الحجة الذي يكفر تاركها وتزول عنه الشبهة، ولم يحکه عن قوله - أي التكفير بالدعاة المذكور - إجماعاً^(٢)، حتى تستدلون أنتم عليه بالعبارة، بل والله لازم قولكم تكفير الشيخ بعينه وأحزابه، نسأل الله العافية.

ومما يدل على أن ما فهمتم من العبرة غير صواب، أنهم عدوا الأمور المكفرات فرداً فرداً في كتاب الردة في كل مذهب من مذاهب الأئمة، ولم يقولوا أو واحد منهم: من نذر لغير الله كفر، بل الشيخ نفسه الذي تستدلون بعبارته ذكر: «أن النذر للمشايخ لأجل الاستغاثة بهم كالحلف بالمحلوق»^(٣) كما

(١) من المحتمل وجود سقط في العبارة، لعدم وجود رابطة بين الاستدراك الذي ذكره المؤلف بقوله: إنما المقصود...، وبين ما قبله، والظاهر أن المؤلف هنا بقصد شرح عبارة ابن تيمية «من جعل بينه وبين الله وساقط ...».

(٢) لم يتضح معنى قوله هنا «اجماعاً»، والظاهر وجود سقط في العبارة.

(٣) اظر الهاشم الثاني من الصفحة ٢٦.

تقدّم كلامه، والhalb بالمخلوق ليس شركاً أكبر، بل قال الشيخ: «من قال: انذروا لي تقضي حواجكم يستتاب، فإن تاب والا قتل لسعيه في الأرض بالفساد»، فجعل الشيخ قتله حدّاً لا كفراً، وكذلك تقدّم عنه من كلامه في خصوص النذور ما فيه كفاية، ولم يقولوا أيضاً: من طلب غير الله كفر، بل يأتي إن شاء الله تعالى ما يدل على أنه ليس بكافر، ولم يقولوا: من ذبح لغير الله كفر، أتظنهم يحكون العبرة ولا عرفوا معناها؟ أم هم أوهموا الناس إرادة الإغواتهم؟ أم أحالوا الناس على مفهومكم منها الذي ما فهمه منها من أوردها ولا من حكاهَا عنْهُ أوردها؟ أم عرفتم من كلامهم ما أن جهلوه هم؟ أم تركوا الكفر الصراح الذي يكفر به المسلم ويحل ماله ودمه، وهو يعمل عندهم ليلاً ونهاراً جهاراً غير خفي، وتركوا ذلك ما بينوا بل بينوا خلافه حتى جئتم أنتم فاستتبّطتموه من كلامهم؟ لا والله بل ما أرادوا ما أردتم، وأنهم في واد وأنتم في واد.

ومما يدل على أن كلامكم وتكفيركم ليس بصواب، أن الصلاة أعظم أركان الإسلام بعد الشهادتين، ومع هذا ذكروا أن من صلاها رباء الناس ردّها الله عليه ولم يقبلها منه، بل يقول الله تعالى: «أنا أغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملاً أشرك فيه غيري تركته وشركته»^(١)، ويقول له يوم القيمة: «اطلب ثوابك من الذي عملت لأجله»^(٢). فذكر أن ذلك يبطل العمل، ولم يقولوا: إن فاعل ذلك كافر حلال المال والدم، بل من لم يكفره كما هو مذهبكم فيما أخف من ذلك

(١) صحيح مسلم: ٨ / ٢٢٢، وفيه زيادة كلمة معى، فالنص هكذا «... أشرك فيه معي غيري تركته وشركته».

(٢) كنز العمال: ٣ / ٤٨، وفيه انه الله قال: «يؤتى بابن آدم يوم القيمة الى العيزان كأنه بذبح فيقول الله تعالى: «بابن آدم أنا خير شريك ما عملت لي فأنا أجزيك به اليوم وما عملت لغيري فاطلب ثوابه من عملت له».

بكثير، وكذلك السجود الذي هو أعظم هيئات الصلاة، الذي هو أعظم من النذر والدعا وغیره، فرقوا فيه وقالوا: من سجد لشمس أو قمر أو كوكب أو صنم كفر، وأما السجود لغير ما ذكر فلم يكفروا به، بل عدوه في كبان المحرمات^(١)، ولكن حقيقة الأمر أنكم ما قلتم أهل العلم ولا عباراتهم، وإنما عمدتكم مفهومكم واستنباطكم الذي تزعمون أنه الحق، من أنكره أنكر الضروريات، وأما استدلالاتكم بمشتبه العبارات فتلبيس، ولكن^(٢) المقصود إنما نطلب منكم أن تبينوا لنا وللناس كلام أئمة أهل العلم بموافقة مذهبكم هذا وتنقلون كلامهم إزاحة للشبهة، وإن لم يكن عندكم إلا القذف والشتم والرمي بالعذية والكفر فالله المستعان لأنخر هذه الأمة أسوة بأولها الذين أنزل الله عليهم [والذين] لم يسلموا من ذلك.

(١) اعلام المؤمنين : ٤ / ٤٩٧ .

(٢) يحتمل وجود سقط في العبارة، وذلك لعدم وجود رابطة بين هذا الاستدراك وما قبله.

الفصل الرابع عشر

**وجوه أخرى تدل على عدم جواز
تكفير المسلمين**



[الفصل الرابع عشر]

[وجوه أخرى تدل على عدم جواز تكفي المسلمين]

ومما يدل على عدم صوابكم في تكبير من كفرتكمه وأن الدعاء والندى
ليس بكافر ينقل عن الملة، وذلك أن النبي ﷺ أمر في الحديث الصحيح أن
ئدوا الحدود بالشبهات^(١)، وقد روى الحاكم في صحيحه^(٢) وأبو عوانة والبزار
بسند صحيح وابن السندي عن ابن مسعود - رضي الله تعالى عنه - أن النبي ﷺ قال:
قال: «إذا انفلتت دابة أحدكم بأرض فللة فليناد: يا عباد الله احبسوها، يا عباد الله
احبسوها، يا عباد الله احبسوها، ثلثاً فإن الله حاضراً سيحبسه»^(٣).

وقد روى الطبراني «إن أراد عوناً فليقل يا عباد الله أعيتوني»^(٤) ذكر هذا
الحديث الأئمة في كتبهم ونقلوه إشاعة وحفظاً للأمة ولم ينكروه، منهم النووي
في الأذكار^(٥)، وابن القيم في كتابه الكلم الطيب^(٦)، وابن مفلح في الأداب، قال

(١) كنز العمال : ٥ / ٢٠٥ قال ﷺ : «ادرءوا الحدود بالشبهات».

(٢) لم أقف عليه في المستدرك على الصحيحين.

(٣) عمل اليوم والليلة : ص ١٩٠ «إذا انفلتت دابة أحدكم بأرض فللة فليناد يا عباد الله احبسوها فإن الله عزوجل في الأرض حاضراً سيحبسه».

(٤) المعجم الكبير : ١٧ / ١١٨ وفيه عن عتبة بن عزوان عنه ﷺ أنه قال: «إذا أضل أحدكم شيئاً أو أراد أحدكم عوناً وهو بأرض ليس بها أئيس فليقل يا عباد الله اغثوني يا عباد الله اغثوني فإن الله عباد لا نراهم».

(٥) لم اعثر عليه في هذا الكتاب، ووقفت فيه على الحديث السابق «إذا انفلتت دابة...» ص ٢٠١ فلعل الأمر انتبه على المؤلف.

(٦) الظاهر وجود كتابين بهذا الاسم أحدهما لابن تيمية والآخر لابن القيم الجوزي، الأول موجود ↗

في الآداب بعد أن ذكر هذا الأثر : « قال عبدالله ابن الإمام أحمد: سمعت أبي يقول: حججت خمس حجج فضللت الطريق في حجة و كنت ماشيأ فجعلت أقول: يا عباد الله دلونا على الطريق، فلم أزل أقول ذلك حتى و قعت على الطريق»^(١) انتهى.

أقول: حيث كفّرتم من سأل غائباً أو ميتاً، بل زعمتم أن المشركين الكفار الذين كذبوا الله و رسوله ﷺ أخف شركاً من سأل غير الله في بز أو بحر، واستدلّتم على ذلك بمفهومكم الذي لا يجوز لكم ولا لغيركم الاعتماد عليه، هل جعلتم هذا الحديث و عمل العلماء بمضمونه شبهة لمن فعل شيئاً مما تزعمون أنه شرك أكبر؟ فأننا لله و أنا إليه راجعون.

قال في مختصر الروضة: «الصحيح أن من كان من أهل الشهادتين فإنه لا يكفر ببدعة على الإطلاق، ما استند فيها إلى تأويل يلتبس به الأمر على مثله، وهو الذي رجحه شيخنا أبو العباس ابن تيمية» انتهى.

أتظن دعاء الغيب كفراً بالضرورة ولم يعرفه أئمه الإسلام؟ أتظن أن على تقدير أن قولكم صواب تقوم الحجة على الناس بكلامكم؟ ونحن نذكر كلام الشيخ تقي الدين الذي استدلّتم بعبارته على تكفير المسلمين بالدعاء والنذر، والأفقي ما تقدم كفاية، ولكن زيادته فائدة.

قال الشيخ رحمه الله في اقتضاء الصراط المستقيم: «من قصد بقعة يرجو الخير

ـ و مطبوع وقد بحثت فيه عن هذا الحديث فلم أجده فيه، والثاني مفقود، نعم هناك لابن القيم كتاباً آخر اسمه «الوايل الصيب من الكلم الطيب» عثرت فيه على حديث «إذا انفلتت دابة أحدكم...» ولم اعترض فيه على حديث «إذا أضل أحدكم شيئاً...».

(١) الآداب الشرعية والمنع المرعية : ٤ / ٤٨٤ « قال عبدالله ابن امامنا احمد: سمعت أبي يقول: حججت خمس حجج منها انتسين راكباً وثلاثاً ماشيأ أو ثلاثة راكباً واثنتين ماشيأ، فضللت الطريق في حجة و كنت ماشيأ فجعلت أقول: يا عباد الله دلونا على الطريق، فلم أزل أقول ذلك حتى و قعت على الطريق...».

بقصدها ولم تستحبه الشريعة فهو من المنكرات، وببعضه أشد من بعض، سواء كان شجرة أو عيناً أو قناة أو جبلأً أو مفازة، وأقبح أن ينذر لتلك البقعة، ويقال: إنها تقبل النذر كما يقوله بعض الصالحين، فـ«أن هذا النذر نذر معصية باتفاق العلماء لا يجوز الوفاء به» ثم ذكر رَبِّهِ «في مواضع كثيرة موجود في أكثر البلاد في الحجاز منها مواضع كثيرة»، وقال في مواضع آخر من الكتاب المذكور: «والسائلون قد يدعون دعاء محرماً يحصل معه ذلك الغرض ويحصل لهم ضرر أعظم منه» ثم ذكر «انه يكون له حسناً على ذلك، فيعفو الله بها عنه» قال: «وحكى لنا أن بعض المجاورين بالمدينة إلى قبر النبي رَبِّهِ اشتاهى عليه نوعاً من الأطعمة فجاء بعض الهاشميين إليه فقال: إن النبي رَبِّهِ بعث لك هذا وقال: أخرج من عندنا فـ«أن من يكون عندنا لا يشتهي مثل هذا»» قال الشيخ: «وآخرون قضيت حوانجهم ولم يقل لهم مثل ذلك، لاجتهدهم أو تقليدهم أو قصورهم في العلم، فإنه يغفر للجاهل ما لا يغفر لغيره، ولهذا عامة ما يحكى في هذا الباب إنما هو عن قاصري المعرفة، ولو كان هذا شرعاً أو ديناً لكان أهل المعرفة أولى به، ففرق بين العفو عن الفاعل والمغفرة له وبين إباحة فعله، وقد علمت جماعة من سأل حاجته لبعض المقبورين من الأنبياء والصالحين فقضيت حاجته، وهو لا يخرج مما ذكرته، وليس ذلك بشرع فيتبع، وإنما يثبت استحباب الأفعال وكونها سنة بكتاب الله وسنة رسول الله رَبِّهِ وما كان عليه السابقون الأولون وما سوى هذا من الأمور المحدثة فلا تستحب وإن اشتملت أحياناً على فوائد»، وقال أيضاً: «صارت النذور المحرمة في الشرع مأكل [مأكلأ] للسدنة والمجاورين العاكفين على بعض المشاهد وغيرها، وأولئك الناذرون يقولون

أحدهم: مرضت فندرت، ويقول الآخر: خرج على المحاربون فندرت، ويقول الآخر: ركبت البحر فندرت، ويقول الآخر: حبس فندرت، وقد قام في نفوسهم من هذه النذور هي السبب في حصول مطلوبهم ودفع مرهوبهم، وقد أخبر الصادق المصدوق عليه السلام: أن نذر طاعة الله - فضلاً عن معصيته - ليس سبباً للخير^(١)، بل تجد كثيراً من الناس يقول: إن المشهد الفلاني والمكان الفلاني يقبل النذر، بمعنى أنهم نذروا له نذوراً إن قضيت حاجتهم فقضيت» إلى أن قال: «وما يروى أن رجلاً جاء إلى قبر النبي عليه السلام فشكى إليه الجدب عام الرمادة فرأه وهو يأمره أن يأتي عمر فيأمره أن يخرج يستقي بالناس»^(٢) قال: «مثل هذا يقع كثيراً لمن هو دون النبي عليه السلام، وأعرف من هذا وقائع، وكذلك سؤال بعضهم للنبي عليه السلام أو غيره من أمه حاجته فتقضى له، فإن هذا وقع كثيراً، ولكن عليك أن تعلم أن إجابة النبي عليه السلام أو غيره لهؤلاء السائلين لا يدل على استحباب السؤال، وأكثر هؤلاء السائلين الملحين بما هم فيه من الحال لولم يجابووا لاضطراب إيمانهم، كما أن السائلين له في الحياة كانوا كذلك» وقال عليه السلام أيضاً: «حتى أن بعض القبور يجتمع عندها في اليوم من السنة، ويسافر إليها من الأمصار في المحرم أو في صفر أو عاشوراً أو غير ذلك، تقصد ويجتمع عندها

(١) سنن النسائي بشرح السيوطي : ٤ / ٢١، رقم الحديث ٣٨١٠، وفيه عن عبدالله بن عمر انه عليه السلام نهى عن النذر وقال: «انه لا يأتي بخیر انما يستخرج به من البخل».

(٢) وهو عام (١٨ هـ) سمي بذلك لأن الربيع كانت تسفي تراباً كالرماد فأصحاب الناس مجاعة حتى ان اهل بيت في البدية ذبحوا في ذلك العام شاة فسلخوا عن عظم احمر، فنادوا يا محمد، وفي الليل رأى في النمام رسول الله عليه السلام يقول له : ابشر بالعياء، أنت عمر فأقرأه مني السلام وقل له : عهدي بك ونت وفي العهد شديد العقد فالكيس الكيس يا عمر، فجاء حتى اتي بباب عمر فأخبره بالخبر فصعد عمر المنبر وخطب في الناس وابلغهم الخبر فقالوا له: انما استطئاك في الاستقاء فاستيق بنا فخرج بهم .
الكامن في التاريخ: ٢ / ٥٥٦.

فيه كما تقصد عرفة ومزدلفة في أيام معلومة من السنة، وربما كان الاهتمام بهذه الاجتماعات في الدين والدنيا أشد منكراً حتى أن بعضهم يقول: نريد الحج إلى قبر فلان وفلان، وبالجملة هذا الذي يفعل عند هذه القبور هو بعينه نهي عنه النبي ﷺ، وهذا هو الذي أنكره أحمد بن حنبل رض، وقال: قد أفرط الناس في هذا جداً وأكثروا، وذكر الإمام أحمد ما يفعل عند قبر الحسين رض قال الشيخ: «ويدخل في هذا ما يفعل بمصر عند قبر نفيسة وغيرها، وما يفعل بالعراق عند القبر الذي يقال: إنه قبر علي وقبر الحسين^(١) إلى قبور كثيرة في بلاد الإسلام»

(١) هنا يشير ابن تيمية إلى نقطتين تستحقان التوقف:

أولاً: التشكيك بموضع قبر الإمام علي عليه السلام وموضع قبر الإمام الحسين عليه السلام.

ثانياً: التهجم على مراسيم الزيارة والعزاء الحسيني.

اما بخصوص النقطة الأولى فإن قبر الإمام علي عليه السلام ومرقده المعروف في النجف الأشرف حقيقة تاريخية لا يطرق إليها الشك بحال من الأحوال، وهو مما أجمع عليه الشيعة، وإنما خالف بعض المؤرخين والعلماء من المذاهب الأخرى في ذلك نتيجة لمحاولة أبناء الإمام أخفاء موضع قبره وإيهام الناس بأنه في موضع آخر ببناءً على وصية من الإمام علي عليه السلام في ذلك خوفاً من أن يحدث بتوأمته فيه امرأ، فظل موضع قبره عليه السلام سراً من الأسرار يتداوله أبناء الإمام علي عليه السلام حتى كشفه واعلن عنه الإمام الصادق عليه السلام. انظر: اعيان الشيعة المجلد الأول ص ٥٣٤ - ٥٣٥، أما قبر الإمام الحسين عليه السلام فلم يخالف فيه أحد من المسلمين وهو حقيقة تاريخية لم تكن في يوم من الأيام خافية على أحد، ويدل على ذلك أن التوابين الذين تاروا مطالبين بدم الحسين عليه السلام سنة (٦٢ هـ) قد اجتمعوا حول قبره في هذا المكان الذي هو فيه الآن ونادوا باسمه وتحالفو عنده ثم اطلقوا في نورتهم، فما معنى هذا التشكيك مع وضوح التاريخ؟!

نعم الشيء الذي وقع محلأً للنقاش هو محل رأس الإمام الحسين وهل أنه العق بالجسد في كربلاء، أم دفن في الشام أم نقل إلى المدينة؟

وأما بخصوص النقطة الثانية فإن ما يقوم به أتباع أهل البيت عليهم السلام من مراسيم الزيارة والعزاء الحسيني في النجف وكربلاء وغيرها قائم على أساس أدلة شرعية مؤكدة حيث ذلك، وقد بسطوها في الكتب الخاصة بذلك، ومع حقيقة كهذه يصبح واجب المعارض على ذلك دراسة تلك الأدلة ومناقشتها والرد عليها، ولا يسوع له التهجم المجرد عن الاستدلال والبرهنة الذي لا يعد سلوكاً علمياً مقبولاً.

لا يمكن حصرها»^(١) انتهى كلام الشيخ.

(١) نقل المؤلف هنا عبارات متفرقة من كلام ابن تيمية في كتابه «اقتضاء الصراط المستقيم» مع شيءٍ كثير من الزيادة والنقضة، قال ابن تيمية في كتابه المذكور ص ٣١٤: «... فمن قصد بقعة يرجو الخير بقصدها ولم تستحب الشريعة فهو من المتنكرات، وبعده أشد من بعض سواء كانت البقعة شجرة أو غيرها أو قناء جارية أو جبلًا أو مقازة... واقبح من ذلك أن ينذر لتلك البقعة... ويقول: أنها تقبل النذر كما يقوله بعض الصالحين، فأن هذا النذر نذر معصية باتفاق العلماء لا يجوز الوفاء به».

وقال في ص ٣١٨: «وهذه الامكنته كثيرة موجودة في أكثر البلاد، وفي العجائز منها مواضع» وقال في ص ٣٤٩: «... والسائلين قد يدعونه دعاءً محظياً يحصل لهم معه ذلك الغرض ويورثهم ضرراً أعظم منه... وغير المعدور قد يتجاوز الله عنه في ذلك الدعاء لكثره حسناته من صدق قصده...»

وقال في ص ٣٥١: «وحكى لنا أن بعض المجاورين بالمدينة جاء إلى قبر النبي ﷺ فاشتهرت عليه نوعاً من الأطعمة فجاء بعض الهاشميين إليه فقال: إن النبي ﷺ بعث اليك هذا و قال لك: اخرج من عندنا، فإن من يكون عندنا لا يستهني مثل هذا» وقال في الصفحة نفسها: «وآخرون قضيت حوانجهم ولم يُقل لهم مثل هذا الاجتهادهم أو تقليدهم أو قصورهم في العلم، فإنه يغفر للجاهل ما لا يغفر لغيره... ولهذا عامة ما يُحكى في هذا الباب إنما هو عن قاصري المعرفة، ولو كان هذا شرعاً أو ديناً لكان أهل المعرفة أولى به...».

وقال في ص ٣٥٢: «.. ففرق بين المفو عن الفاعل والمقدرة له وبين اباحة فعله... وقد علمت جماعة من سأل حاجة من بعض المقربين من الانبياء والصالحين فقضيت حاجته، وهؤلاء يخرج عما ذكرته وليس ذلك بشرع فيتبع، وإنما يثبت استحباب الأفعال واتخاذها ديناً بكتاب الله وسنة رسول الله ﷺ وما كان عليه السابقون الأولون، وما سوى هذا من الأمور المحدثة فلا يستحب، وإن اشتغلت أحياناً على فوائد».

وقال في ص ٣٦٠: «صارت النذور المحرمة في الشرع مأكلًا لكثير من السدنة والمجاورين العاكفين على القبور أو غيرها» وقال في الصفحة نفسها: «وأولئك الناذرون يقول أحدهم: مرضت فندرت، ويقول الآخر: خرج على المحاربون فندرت، ويقول الآخر: أصابتني فاقة فندرت، وقد قام بنفسهم أن هذه النذور هي السبب في حصول مطلوبهم ودفع مرهوبهم، وقد أخبر الصادق المصدق: إن نذر طاعة الله - فضلاً عن معصيته - ليس سبباً لحصول الخير» وقال في الصفحة نفسها أيضاً: «بلى تجد كثيراً من الناس يقول: إن المكان الفلاني أو المشهد الفلاني أو القبر الفلاني يقبل النذر، بمعنى أنهن نذروا له نذراً أن قضيت حاجتهم وقضيت».

وقال في ص ٣٧٣: «... ما يروى أن رجلاً جاء إلى قبر النبي ﷺ فشكى إليه الجدب عام الرمادة، فرأه وهو يأمره أن يأتي عمر فيأمره أن يخرج يستسقي بالناس، مثل هذا يقع كثيراً لمن هو دون النبي ﷺ، وأعرف من هذه الواقع كثيراً».

وقال في ص ٣٧٤: «وكذلك سؤال بعضهم للنبي ﷺ أو لغيره من أمه حاجته فتضى له، فإن <

فيما عباد الله تأملوا كم في كلام الشيخ هذا من موضع يرد مفهومكم من العبارة التي تستدلون بها من كلامه، ويرد، تكفيركم للمسلمين؟. ونحن نذكر بعض ما في ذلك تتميماً للفائدة.

منها: قوله في قصد البقعة والنذر في العيون والشجر والمعارات، وما ذكره أنه من المنكرات ولم يجب الوفاء به، ولم يقل: إن فاعل ذلك كافر مرتد حلال المال والدم كما قلتم.

ومنها: أن من الناس من يأمر بالنذر وقصد لهذه الأشياء التي ذكرها، وسماه خالاً ولم يكفره كما قلتم.

ومنها: أن هذه المواقع وهذه القبور وهذه الأفاعيل ملأت بلاد الإسلام قدماً، ولم يقل لا هو ولا أحد من أهل العلم: إنها بلاد كفر كما كفّرتم، وإن كثراً

لـ هذا قد وقع كثيراً، وعليك أن تعلم أن اجابة النبي ﷺ أو غيره لهؤلاء السائلين ليس مما يدخل على استعجاب السؤال وأكثر هؤلاء السائلين الملعين لما هم فيه من العمال لو لم يعوا بواضطراب أيمانهم، كما ان السائلين له في الحياة كانوا كذلك».

وقال في ص ٣٧٥: «حتى ان بعض القبور يجتمع عندها القبوريون في يوم من السنة ويصافرون إليها لاقامة العيد، أما في المحرم أو رجب أو شعبان أو ذي الحجة أو غيرها».

وقال في ص ٣٧٦: «وبعضها يجتمع عندها في يوم عاشوراء، وبعضها في يوم عرفة، وبعضها في النصف من شعبان، وبعضها في وقت آخر، بحيث يكون لها يوم من السنة تقصد فيه، ويجتمع عندها فيه كما تقصد عرفة ومزدلفة ومن في أيام معلومة من السنة، وكما يقصد مصلى مصر يوم العيددين، بل ربما كان الاهتمام بهذه الاجتماعات في الدين والدنيا اهم وانشد ... حتى ان بعضهم يسميه الحج ويقول: نريد الحج الى قبر فلان وفلان ... وفي الجملة هذا الذي يفعل عند هذه القبور هو بعينه الذي نهى عنه رسول الله ﷺ وهذا هو الذي تقدم عن الإمام أحمد انكاره قال: وقد افطر الناس في هذا جداً واكثروا، وذكر ما يفعل عند قبر الحسين».

وقال في ص ٣٧٧: «... ويدخل في هذا الكلام - أي كلام أحمد بن حنبل السابق - ما يفعل بمصر عند قبر نفيسة وغيرها، وما يفعل بالعراق عند القبر الذي يقال انه قبر علي عليه السلام وقبر العسين وحذيفة ابن اليمان وسلمان الفارسي».

وشاء وغاية ذلك انه حرّمه، بل رفع الخطأ عن المجتهد في ذلك أو المقلد أو الجاهل، وأنتم تجعلونهم بهذه الأفاعيل أكفر من كذب رسول الله ﷺ من كفار قريش.

ومنها: أن غاية أن يعلم المسلم أن هذا لم يشرعه الله، وأنتم تقولون: هذا يعلم بالضرورة أنه كفر، حتى اليهود والنصارى يعرفون ذلك، ومن لم يكفر فاعله فهو كافر، فيا عباد الله انتبهوا.

ومنها: أنه قال: إجابة النبي ﷺ أو غيره لهؤلاء السائلين الملحين لو لم يجابوا لا يضرّب إيمانهم، جعلهم مؤمنين وجعل إجابة دعائهم رحمة من الله تعالى لهم، لئلا يضرّب إيمانهم، وأنتم تقولون: من فعل فهو كافر، ومن لم يكفر فهو كافر.

ومنها: أن هذه الأمور - وهي سؤال النبي ﷺ - حدثت في زمن الصحابة كالذي شكى للنبي ﷺ القحط ورأه في النوم فأمره أن يأتي عمر، ولا ذكر أن عمر أنكر ذلك، وأنتم تجعلون مثل هذا كافراً.

ومنها: أن هذه الأمور حدثت من قبل زمان الإمام أحمد في زمان أئمة الإسلام، وأنكرها من أنكرها منهم، ولا زالت حتى ملأت بلاد الإسلام كلها، وفعلت هذه الأفاعيل كلها التي تكفرون بها، ولم يرو عن أحد من أئمة المسلمين أنهم كفروا بذلك، ولا قالوا: هؤلاء مرتدون، ولا أمروا بجهادهم، ولا سمو بلاد المسلمين بلاد شرك وحرب كما قلتم أنتم، بل كفّرتم من لم يكفر بهذه الأفاعيل وإن لم يفعلها، أيظنون أن هذه الأمور من الوسائط التي في العبارة الذي يكفر فاعلها إجماعاً؟ وتمضي قرون الأئمة من ثمانمائة عام ومع هذا لم

يرو عن عالم من علماء المسلمين أنها كفر، بل ما يظن هذه عاقل، بل والله لازم قولكم أن جميع الأمة بعد زمان الإمام أحمد رض علماؤها وأمراؤها وعامتها كلهم كفار مرتدون!! فإنما الله وإنما إليه راجعون، واغوثاهم إلى الله، ثم واغوثاهم، ألم يقولون كما يقول بعض عامتكم: إن الحجّة ما قامت إلا بكم، وإنما قبلكم لم يعرف دين الإسلام، يا عباد الله انتهوا، ولكن بكلام الشيخ هذا يستدل عليكم، على أن مفهومكم أن هذه الأفعال داخلة في معنى عبارة «من جعل بينه وبين الله وسائط إلى آخره»، نبهنا الله وما يأكم من الضلال.

الفصل الخامس عشر

**وجه آخر يدل على عدم جواز
تكفير المسلمين**



[الفصل الخامس عشر]

[وجه آخر يدل على عدم جواز تكفي المسلمين]

ومما يدل على بطلان قولكم هذا، ما روى مسلم في صحيحه^(١) عن ثوبان عن النبي ﷺ أنه قال: «إِنَّ اللَّهَ زَوَى لِي الْأَرْضَ فَرَأَيْتُ مَشَارقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَأَنَّ أَمَّتِي سَيَلْعَجُ مَلَكُهَا مَا زَوَى لِي مِنْهَا، وَأُعْطِيَتِ الْكَنْزَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ، وَأَنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأَمْتِي أَنْ لَا يَهْلِكَهَا بَسْنَةً عَامَةً، وَأَنْ لَا يَسْلُطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًا مِنْ سَوْيِ أَنفُسِهِمْ يَسْتَبِعُ بِيَضْتِهِمْ، وَأَنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِذَا قَضَيْتَ قِصَاءَ أَنَّهُ لَا يَرْدُ، وَأَنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأَمْتِكَ أَنْ لَا أَهْلِكَهُمْ بَسْنَةً عَامَةً، وَأَنْ لَا يَسْلُطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًا مِنْ سَوْيِ أَنفُسِهِمْ يَسْتَبِعُ بِيَضْتِهِمْ، وَلَوْ اجْتَمَعُ عَلَيْهِمْ مِنْ أَقْطَارِهَا، أَوْ قَالَ: مِنْ بَيْنِ أَقْطَارِهَا، حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يَهْلِكُ بَعْضًا وَيُسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا» انتهى.

وجه الدليل من هذا الحديث، أن النبي ﷺ أخبر أنه لا يسلط على هذه الأمة عدواً من سوى أنفسهم، بل يسلط بعضهم على بعض، ومعلوم عند الخاص والعام ممن له معرفة بالأخبار أن هذه الأمور التي تكفرون بها ملأت

(١) صحيح مسلم: ١٧١ / ٨، وفيه عن النبي ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ زَوَى لِي الْأَرْضَ فَرَأَيْتُ مَشَارقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَأَنَّ أَمَّتِي سَيَلْعَجُ مَلَكُهَا مَا زَوَى لِي مِنْهَا، وَأُعْطِيَتِ الْكَنْزَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ، وَأَنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأَمْتِي أَنْ لَا يَهْلِكَهَا بَسْنَةً بَعَامَةً، وَأَنْ لَا يَسْلُطَ عَلَيْهِمْ عَدَوًا مِنْ سَوْيِ أَنفُسِهِمْ يَسْتَبِعُ بِيَضْتِهِمْ، وَأَنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِذَا قَضَيْتَ قِصَاءَ أَنَّهُ لَا يَرْدُ، وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأَمْتِكَ أَنْ لَا أَهْلِكَهُمْ بَسْنَةً بَعَامَةً، وَأَنْ لَا يَسْلُطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًا مِنْ سَوْيِ أَنفُسِهِمْ يَسْتَبِعُ بِيَضْتِهِمْ، وَلَوْ اجْتَمَعُ عَلَيْهِمْ مِنْ أَقْطَارِهَا، أَوْ قَالَ: مِنْ بَيْنِ أَقْطَارِهَا، حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يَهْلِكُ بَعْضًا وَيُسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا».

بلاد المسلمين من أكثر من سبعمائة عام كما تقدم نقله، ولو كانت هذه عبادة الأصنام الكبرى، وأنها الوسائط كما زعمتم، فكان أهلها كفاراً أو من لم يكفرهم فهو كافر، كما قلتم أنتم الآن، ومعلوم أن العلماء والأمراء لم يكفروهم ولم يجرروا عليهم أحكام أهل الردة، مع أن هذه الأمور تُفعَل في غالب بلاد الإسلام ظاهرة غير خفية، بل كما قال الشيخ: صارت مأكل [مأكل] لـ[كثير من الناس]، وأيضاً يسافرون إليها من جميع الأمصار أعظم مما يسافرون إلى الحج، ومع هذا كله فأخبرونا بـرجل واحد من أهل العلم أو أهل السيف قال مقالتكم هذه، بل أجرروا عليهم أحكام أهل الإسلام، فإذا كانوا كفاراً عباد أصنام بهذه الأفاعيل والعلماء والأمراء أجرروا عليه أحكام الإسلام فهم بهذا الصنيع - أي العلماء والأمراء - كفار، لأن من لم يكفر أهل الشرك الذين يجعلون مع الله إلهآ آخر فهو كافر، فحيثئذ ليسوا من هذه الأمة، بل كفار سلطهم الله على هذه الأمة فاستباحوا بيضتهم، وهذا يرد هذا الحديث، وهو ظاهر من الحديث لمن تدبّره، والله الموفق لا رب غيره.

فأن قلت : روى هذا الحديث بعينه البرقاني، وزاد فيه «أنت أخاف على أمتي الأئمة المضلين، وإذا وضع عليهم السيف لم يرفع إلى يوم القيمة، ولا تقوم الساعة حتى يلحق حبي من أمتي بالمعشرتين، وحتى تعبد فيأم [فteam] [١] من أمتي الأوثان، وأنه يكون في أمتي كذابون ثلاثة كلهم يزعم أنهنبي و أنا خاتم النبيين لانبي بعدي، ولا تزال طائفة من أمتي على الحق منصورة لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله تعالى».

(١) فteam : جماعات .

قلت : وهذا أيضاً حجة عليكم يوافق الكلام الأول، أنَّ قوله عليه السلام : «إنما أخاف على أمتي الأئمة المضلين» فهذا يدلُّ على أنه ما خاف عليهم الكفر والشرك الأكبر وإنما يخاف عليهم الأئمة المضلين كما وقع وما هو الواقع، ولو كانوا يكفرون بعده لود أن يسلط عليهم من يهلكهم، ومما خاف عليهم أيضاً وضع السيف، وأخبر أنه إذا وضع لا يُرفع، وكذلك وقع، وهذا من آيات نبوته عليه السلام فإنه وقع كما أخبر، وقوله: لا تقوم الساعة حتى يلحق حي من أمتي بالمسركين وهذا أيضاً وقع، وقوله: وحتى تعبد فيئام [فئام] من أمتي الأوثان، فهذا حق، وقوله: لا يزال طائفة من أمتي على الحق منصورة إلى آخره، يدلُّ على أنَّ هذه الأمور التي ملأت بلاد الإسلام ليست بعبادة الأوثان، فلو كانت هذه الأمور عبادة الأصنام لقاتلتهم الطائفة المنصورة، ولم يعهد ولم يذكر أن أحداً من هذه الأمة قاتل على ذلك، وكفر من فعله واستحلَّ ماله ودمه قبلكم، فإن وجدتم ذلك في قديم الدهر أو حدثه في بيته، وأتني لكم بذلك، وهذا الذي ذكرناه واضح من أول الحديث وأخره، والحمد لله رب العالمين.

الفصل السادس عشر

دليل آخر على عدم جواز

تكفير المسلمين



[الفصل السادس عشر]

[دليل آخر على عدم جواز تكفي المسلمين]

ومما يدل على بطلان مذهبكم في تكفير من كفوتهم ما روى البخاري^(١) في صحيحه عن معاوية بن أبي سفيان - رضي الله تعالى عنه - قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «من يردد الله به خيراً يفقهه في الدين، وإنما أنا قاسم والله معطى، ولا يزال أمر هذه الأمة مستقيماً حتى تقوم الساعة أو يأتي أمر الله تعالى» انتهى.

ووجه الدليل منه أن النبي ﷺ أخبر أن أمر هذه الأمة لا يزال مستقيماً إلى آخر الدهر، وملئ الناس أهل الكفر والظلم والفساد، فلما زالت قدوم الساعة ملائلاً في الأرض كما تقدم، فلو كانت هي الأصنام الكبرى ومن فعل شيئاً من تلك الأفاعيل عابد للأوثان، لم يكن أمر هذه الأمة مستقيماً، بل منعكساً ببلدهم بلد كفر ثم بعد فيها الأصنام ظاهراً، وتجري على عبدة الأصنام فيها أحكام الإسلام، فأين الاستقامة؟ وهذا واضح جلي.

فأن قلت: ورد عن النبي ﷺ في الأحاديث الصحيحة ما يعارض هذا

(١) صحيح البخاري: ١٤٩ / ٨ وفيه عن النبي ﷺ: «من يردد الله به خيراً يفقهه في الدين، وإنما أنا قاسم ويعطي الله ولن يزال أمر هذه الأمة مستقيماً حتى تقوم الساعة، أو حتى يأتي أمر الله تعالى».

وقوله ﷺ : «التبعن سenn من كان قبلكم»^(١) وما في معناه، وقوله ﷺ :

«تفترق هذه الأمة على ثلات وسبعين ملة كلها في النار إلّا ملة واحدة»^(٢).

قلت : هذا حق ولا تعارض والحمد لله، وقد يبين العلماء ذلك ووضحوه

وانه قوله : تفترق هذه الأمة الحديث، فهو لاء أهل الأهواء كما تقدم ذكرهم، ولم

يكونوا كافرين، بل كلهم مسلمون إلّا من أسرّ تكذيب الرسول ﷺ فهو منافق

كما تقدم في كلام الشيخ من حكاية مذهب اهل السنة في ذلك، وقوله ﷺ

كلها في النار إلّا واحدة فهو وعيد مثل وعد أهل الكبائر، مثل قاتل النفس وأكل

مال اليتيم وأكل الربا وغير ذلك، وأما الفرقة الناجية فهي السالمة من جميع

البدع، المتبعة لهدى رسول الله ﷺ، كما يبيّنه أهل العلم، وهذا إجماع من أهل

العلم كما تقدم لك.

وأما قوله ﷺ : «التبعن سenn من كان قبلكم» الحديث، قال الشيخ رحمه الله :

«ليس هذا أخباراً عن جميع الأمة، فقد توادر عنه رحمه الله أنه لا تزال من أمته طائفة

ظاهرة على الحق حتى تقوم الساعة»^(٣)، وأخبر أنه لا تجتمع على ضلاله^(٤) وأنه

لا يزال يغرس في هذا الدين غرساً يستعمله بطاعته^(٥) فعلم بخبره الصدق، أنه

(١) المستدرك على الصحيحين : ١ / ٣٧ وفيه انه رحمه الله قال : «التبعن سenn من كان قبلكم باعاً فباع وشبراً فشبّر...».

(٢) سنن الترمذى : ٥ / ٢٦ ، وفيه انه رحمه الله قال : «... وتفترق أمتي على ثلات وسبعين ملة كلهم في النار إلّا ملة واحدة».

(٣) شرف أصحاب الحديث : ص ٢٦ ، وفيه ان النبي صلوات الله عليه وسلم قال : «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من ناوأهم حتى تقوم الساعة».

(٤) كنز العمال : ١ / ٢٠٦ عن النبي صلوات الله عليه وسلم : «لن تجتمع أمتي على ضلاله أبداً».

(٥) المصدر السابق : ١٢ / ١٩٣ ، وفيه «لا يزال الله يغرس في هذا الدين غرساً يستعملهم فيه بطاعته إلى يوم القيمة».

يكون في أمتة قوم متمسكون بهديه الذي هو دين الإسلام ممحضاً، وقوم منحرفون إلى شعبة من شعب اليهود أو شعبة من شعب النصارى، وإن كان الرجل لا يكفر بكل الانحراف، بل وقد لا يفسق^(١) وقال عليه السلام: «الناس في مبعث رسول الله عليه السلام في جاهلية فاما بعد مبعث رسول الله عليه السلام فلا جاهلية مطلقة فإنه لا تزال من أمتة طائفة ظاهرين إلى قيام الساعة، وأما الجاهلية المقيدة فقد تكون في بعض بلاد المسلمين أو في بعض الأشخاص كقوله عليه السلام: (أربع في أمتى من أمر الجاهلية)^(٢)، فدين الجاهلية لا يعود إلى آخر الدهر عند احترام أنفس جميع المؤمنين عموماً». انتهى كلام الشيخ عليه السلام.

فقد تبين لك أن دين الإسلام ملأ بلاد الإسلام بنص أحاديث رسول الله عليه السلام وبما فسره به العلماء الأعلام، وأن كل الفرق على الإسلام بخلاف قولكم هذا، فإن صح مذهبكم فلم يبق على الأرض مسلم من ثمانمائة سنة إلا أنتم، والعجب كل العجب أن الفرقة الناجية وصفها رسول الله عليه السلام بأوصاف، وكذلك وصفها أهل العلم وليس فيكم خصلة واحدة منها، فإنما الله وإنما إليه راجعون.

(١) اقتضاء الصراط المستقيم : ص ٦.

(٢) صحيح مسلم : ٤٥ / ٢ بتفاوت يسير عما في المتن.

الفصل السابع عشر

**دليل آخر على عدم جواز
تکفیر المسلمين**



[الفصل السابع عشر]

[دليل آخر على عدم جواز تكفي المسلمين]

ومما يدل على عدم صحة مذهبكم، ما رواه البيهقي^(١) وابن عدي^(٢) وغيرهم [وغيرهما] عن النبي ﷺ أنه قال: «يحمل هذا العلم من كل خلق عدو له، ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين»، قال في الأداب^(٣): «قال: هنا سألت أَحْمَدَ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ قَالَ: صَحِيحٌ» (انتهى).

قال ابن القيم: «هذا حديث روی من وجوه يشد بعضها بعضاً»^(٤) ووجه الدليل منه أن النبي ﷺ وصف حملة علمه الذي بعثه الله به أنهم عدول كل طبقة من طبقات الأمة، وقد تقدم مراراً أن هذه الأفاسيل التي يجعلون من فعلها كافراً موجودة في الأمة وجوداً ظاهراً من أكثر من سبعمائة عام، بل قد ذكر ابن القيم أنها ملأت الأرض، وأخبر أن في الشام وغيرها من بلاد المسلمين، بل في

(١) السنن الكبرى : ١٠ / ٣٥٤ وفيه أنه ﷺ قال: «يرث هذا العلم من كل خلف عدو له، ينفون عنه تأويل الجاهلين وانتحال المبطلين وتحريف الغالين».

(٢) الكامل في ضعفاء الرجال : ١ / ١٤٦ «يحمل هذا العلم من كل خلف عدو له، ينفون عنه كذب الجاهلين وانتحال المبطلين وافتراء الغالين».

(٣) الأداب الشرعية والمنع المرعية : ٢ / ٥٩ «وقال مهنا: سألت أَحْمَدَ عَنْ حَدِيثِ مَعاذِ بْنِ رَفَاعَةِ عَنْ إِبْرَاهِيمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَذْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَحْمِلُ هَذَا الْعِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلْفٍ عَدُوَّهُ يَنْفُونَ عَنْهُ تَحْرِيفَ الْجَاهِلِينَ وَابْطَالَ الْبَطَالِينَ وَتَأْوِيلَ الْغَالِينَ، فَقَلَّتْ لِأَحْمَدَ: هُوَ كَلَامٌ مَوْضِعٌ؟ قَالَ: لَا، هُوَ صَحِيحٌ فَقَلَّتْ لَهُ: سَمِعْتَهُ أَنْتَ؟ قَالَ: مِنْ غَيْرِ وَاحِدٍ».

(٤) مفتاح دار السعادة : ١ / ١٦٣ وقول ابن القيم هو أن هذا الحديث روی «من وجوه متعددة» أما عبارة: يشد بعضها بعضاً، فلم أجدها في المصدر.

كل بلد منها عدة، وأخبر بأمور عظيمة هائلة تعمل عندها من السجود للقبور والذبح لها، وطلب تفريح الكربات وإغاثة اللهمان من أهلها والندور وغير ذلك، ثم أقسم أنه مقتصد فيما حكى عنهم، وأن فعلهم أعظم وأكثر مما ذكره، وقال: «لم نستقص ذكر بدعهم وشركهم»^(١) ومع هذا لم يجر عليهم - ولا أحد من أهل العلم من طبقته ولا الطبقات قبله ولا بعده من جميع أهل العلم الذين وصفهم الله تعالى بالعدالة وبحفظ الدين عن غلو الغالين وتأول الجاهلين وانتحال المبطلين - لم يجر عليهم أحد منهم الكفر الظاهر، ولم يسموا بلاد المسلمين بلاد كفار، ولا غزوا البلاد والعباد وسموهم مشركين، هذا وهم القائمون بنصرة الحق، وهم الطائفنة المنصورة إلى قيام الساعة، بل ذكر ابن القيم أن هذه الأفعال التي تكفرون بها، بل تكفرون من لا يكفر بها، بل تزعمون أنها عبادة الأصنام الكبرى كثرت في بلاد الإسلام، حتى قال: «فما أعز من تخلص من هذا، بل أعز من لا يعادى من أنكره» فذكر «أن غالب الأمة تفعله والذي لا يفعله ينكر على ما أنكره ويعاديه إذا أنكره»^(٢) فلو كان ما ذهبتم إليه حقاً لكان جميع الأمة والعباد بالله كلها أشركوا بالله الشرك الأكبر، وحسنتم فعله وأنكرت على من أنكره من قبل زمن ابن القيم، فحينئذ يرد قولكم هذا الحديث والحديث الذي قبله، والأحاديث التي تأتي إن شاء الله تعالى، وهذا بين واضح لمن وفق والحمد لله.

(١) أغاثة اللهمان : ١٩٢ / ١ ذكر ما يفعله العوام عند القبور من الاستغاثة وطلب تفريح الكربات تم قال: «ولم نتجاوز فيما حكينا عنهم ولا استقصينا جميع بدعهم وضلالهم إذا هي فوق ما يخطر بالبال أو يدور في الخيال» وذكر في ص ١٩٤ إلى ص ٢١٣ مواضع من القبور والمشاهد التي تزار من قبل المسلمين، وذكر أن في دمشق كثير منها استطاع شيخه ابن تيمية من تحطيمها، ولم يقل أنها ملأت الأرض ولعل هذا وصف من المؤلف لكلام ابن القيم.

(٢) مدارج السالكين : ٢ / ٣٤٩ ضمن حديثه عن عباد الأصنام في الجاهلية قال: «فهذه حال من اتخذ من دون الله ولها يزعم أنه يقربه إلى الله، وما أعز من يخلص من هذا؟ بل ما أعز من لا يعادى من أنكره» والعبارة المذكورة في المتن مغايرة لما أورده ابن القيم كما هو واضح.

الفصل الثامن عشر

دليل آخر على عدم جواز

تكفير المسلمين



[الفصل الثامن عشر]

[دليل آخر على عدم جواز تكفي المسلمين]

ومما يدلّ على بطلان مذهبكم، ما ورد في الصحيحين^(١) عن النبي ﷺ انه قال: «لا تزال طائفة من امتی ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم الى يوم القيمة» قال الشيخ تقي الدين لما ذكر هذا الحديث: «كانت هذه الأمة كما أخبر به ﷺ أنه قال: لا تزال فيها طائفة منصورة ظاهرة بالعلم والسيف لم يصبها ما أصاب من قبلها من بني اسرائيل وغيرهم، حيث كانوا مقهورين مع الأعداء، بل إن غلبت في قطر من الأرض كانت في القطر الآخر أمة ظاهرة منصورة، ولم يسلط على مجتمعها عدواً من غيرهم، ولكن يقع بينهم اختلاف وفتن» قال: «ومذهب أهل السنة والجماعة ظاهرون أهله الى يوم القيمة، وهم الذين قال فيهم النبي ﷺ: لا تزال طائفة من امتی» الحديث انتهى.

أقول وجه الدلالة من هذا الحديث، أن هذه الطائفة التي ذكرها رسول الله ﷺ ظاهرة ليست بخفية كما يزعمون عندكم، وأيضاً منصورة ليسوا بأذلاء مختفين، وأيضاً ما خلت بلاد الإسلام منهم يوماً، وأيضاً كما قال الشيخ: «لم يسلط عليهم الأعداء وتقهرهم»، فاذا كانت هذه أوصافهم بنص الصادق المصدوق، وهذه الأمور التي تكفرون بها ملأت بلاد الإسلام من أكثر من

(١) صحيح البخاري: ١٤٩ / ٨ وفيه قال ﷺ: «لا يزال طائفة من امتی ظاهرين حتى يأتيهم أمر الله وهم ظاهرون»، وفي صحيح مسلم: ٦ / ٥٣ انه ﷺ قال: «لا تزال طائفة من امتی ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله وهم كذلك».

سبعمائة عام، وأنتم تزعمون أن هذه عبادة غير الله، وأن هذه الوسائل المذكورة في القرآن، ومع هذا لم يذكر في زمن من الأزمان أن أحداً قال ما قلتم أو عمل ما عملتم، بل ما تجدون ما تتحجرون لشبهتكم إلا أن علياً قتل من قال: أنت الله، وأن الصديق قاتل أهل الردة أو بعبارة مجملة يعرف كل من له ممارسة في العلم أن مفهومكم هذا منها صحكة، فالحمد لله على زوال الالتباس والاشتباه، أما والله أن هذا الحديث وحده يكفي في بطلان قولكم لو كان ثمّ أذن واعية، نسأل الله أن ينفذيكم من الهلكة إنه جواد كريم.

الفصل التاسع عشر

**دليل آخر على عدم جواز
تكفير المسلمين**



[الفصل التاسع عشر]

[دليل آخر على عدم جواز تكفي المسلمين]

ومما يدل على بطلان مذهبكم ما في الصحيحين^(١) عن أبي هريرة رض عن النبي صل أنه قال: «رأس الكفر نحو المشرق»، وفي رواية «الإيمان يمانى والفتنة من هنا حيث يطلع قرن الشيطان»^(٢)، وفي الصحيحين^(٣) أيضاً عن ابن عمر رض عن النبي صل أنه قال وهو مستقبل المشرق: «إن الفتنة هنا» وللبخاري^(٤) عنه مرفوعاً «اللهم بارك لنا في شامنا ويمتنا، اللهم بارك لنا في شامنا ويمتنا، قالوا: وفي نجدنا قال: الثالثة هناك الزلازل والفتنة، ومنها يطلع قرن الشيطان» ولأحمد^(٥) من حديث ابن عمر مرفوعاً «اللهم بارك لنا في مدینتنا وفي صاعنا وفي مدّنا ويمتنا وشامنا» ثم استقبل مطلع الشمس فقال: «ها هنا يطلع قرن الشيطان، وقال: من هنا الزلازل والفتنة» انتهى.

أقول: أشهد أن رسول الله صل لصادق، فصلوات الله وسلامه وبركاته

(١) صحيح البخاري: ٩٧ / ٤، وورد الحديث في صحيح مسلم أيضاً: ١٨١ / ٨ لكنه مروي عن ابن عمر بهذا النص «رأس الكفر من هنا من حيث يطلع قرن الشيطان يعني المشرق»، ولم يذكر في صحيح مسلم الحديث بهذا المضمون مروي عن أبي هريرة.

(٢) كنز العمال: ٤٩ / ١٢.

(٣) صحيح البخاري: ٩٥ / ٨، وصحيح مسلم: ١٨١ / ٨.

(٤) صحيح البخاري: ٢٢ / ٢، والنص الذي فيه «اللهم بارك لنا في شامنا وفي يمننا، قال: قالوا: وفي نجدنا قال: قال اللهم بارك لنا في شامنا ويمتنا قال: قالوا: وفي نجدنا، قال: هناك الزلازل والفتنة وبها يطلع قرن الشيطان».

(٥) مستد أحمد: ٢ / ١٢٥.

عليه وعلى آله وصحبه أجمعين، لقد أدى الأمانة وبلغ الرسالة، قال الشيخ تقى الدين: «فالشرق عن مدنته شرقاً، ومنها خرج مسيلمة الكذاب الذي ادعى النبوة، وهو أول حادث حدث بعده واتبعه خلائقه وقاتلهم خليفته الصديق» انتهى.

وجه الدلالة من هذا الحديث من وجوه كثيرة نذكر بعضها:
منها: أن النبي ﷺ ذكر أن الإيمان يمانى والفتنة تخرج من المشرق،
ذكرها مراراً.
ومنها: أن النبي ﷺ دعا للحجاج وأهله مراراً وأبى أن يدعوا لأهل
المشرق لما فيه من الفتنة خصوصاً نجد.
ومنها: أن أول فتنة وقعت بعده ﷺ وقعت بأرضنا هذه.

فتقول هذه الأمور التي يجعلون المسلم بها كافراً، بل تكفرون من لم يكفره، ملأت مكة والمدينة واليمن من سنين متطاولة، بل بلغنا أن ما في الأرض أكثر من هذه الأمور، في اليمن والحرمين وبلدنا هذه هي أول من ظهر فيها الفتنة، ولا نعلم في بلاد المسلمين أكثر من فتنها قديماً وحديثاً، وأنتم الآن مذهبكم أنه يجب على العامة اتباع مذهبكم وأن من اتبعه ولم يقدر على اظهاره في بلده وتکفير أهل بلده وجب عليه الهجرة اليكم، وأنكم الطائفة المنصورة، وهذا خلاف هذا الحديث، فأن رسول الله ﷺ أخبره الله بما هو كائن على أمهه إلى يوم القيمة، وهو ﷺ أخبر بما يجري عليهم ومنهم، فلو علم أن بلاد الشرق خصوصاً نجد بلاد مسيلمة أنها تصير دار الإيمان وأن الطائفة المنصورة تكون بها وأنها بلاد يظهر فيها الإيمان ولا يخفى في غيرها، وأن الحرمين الشريفين واليمن تكون بلاد كفر تعبد فيها الأوثان وتحجب الهجرة منها

لأخبر بذلك ولدعا لأهل المشرق خصوصاً نجد، ولدعا على الحرمين واليمن وأخبر أنهم يعبدون الأصنام وتبرأ منهم، إذ لم يكن إلا ضد ذلك فإنه عليه السلام عم المشرق وخص نجد بأنّ منها يطلع قرن الشيطان، وأنّ منها وفيها الفتنة، وامتنع من الدعاء لها، وهذا خلاف زعمكم، وأنّ اليوم عندكم الذين دعا لهم رسول الله عليه السلام كفار، والذين أبى أن يدعو لهم وأخبر أنّ منها يطلع قرن الشيطان وأنّ منها الفتنة هي بلاد الإيمان، تجب الهجرة إليها، وهذا بَيْن واضح من الأحاديث إن شاء الله.

الفصل العاشر

دليل آخر على عدم جواز

تكفير المسلمين



[الفصل العشرون]

[دليل آخر على عدم جواز تكفي المسلمين]

ومما يدل على بطلان مذهبكم، ما في الصحيحين^(١) عن عقبة بن عامر أن النبي ﷺ صعد المنبر فقال: «إنِّي لَسْتُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تَشْرِكُوا بِعِدْيٍ وَلَكِنَّ أَخْشَى عَلَيْكُمُ الدِّينَ أَنْ تَنافِسُوا فِيهَا فَتَقْتَلُوْا فَتَهْلِكُوا كَمَا هَلَكَ مِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ» قال عقبة: فكان آخر ما رأيت رسول الله ﷺ على المنبر. انتهى.

وجه الدلالة منه أن النبي ﷺ أخبر بجميع ما يقع على أمته ومنهم إلى يوم القيمة، كما ذكر في أحاديث أخرى ليس هذا موضعها، ومما أخبر به هذا الحديث الصحيح أنه أمن أن أمته تعبد الأوثان، ولم يخافه عليهم وأخبرهم بذلك، وأما الذي يخافه عليهم فأخبرهم به وحذرهم منه، ومع هذا فوقع ما خافه عليهم، وهذا خلاف مذهبكم، فإنَّ أمته على قولكم عبدوا الأصنام كلهم وملأت الأوثان بلادهم، إلا أنَّ كان أحد في أطراف الأرض ما يلحق له خبر، وإنَّ فمن أطراف الشرق إلى أطراف الغرب إلى الروم إلى اليمن كل هذا ممتلىء مما زعمتم أنه الأصنام، وقلتم من لم يكفر من فعل هذه الأمور والأفعال فهو كافر،

(١) صحيح البخاري : ٢٩ / ٥ ، وفيه انه ﷺ قال : «... وَأَنِّي لَسْتُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تَشْرِكُوا وَلَكِنِّي أَخْشَى عَلَيْكُمُ الدِّينَ أَنْ تَنافِسُوهَا» ، قال - أبي عقبة بن عامر - فكانت آخر نظرة نظرتها إلى رسول الله ﷺ ، وفي صحيح مسلم : ٧ / ٦٨ أَنَّه ﷺ قال : «... إِنِّي لَسْتُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تَشْرِكُوا بِعِدْيٍ وَلَكِنِّي أَخْشَى عَلَيْكُمُ الدِّينَ أَنْ تَنافِسُوا فِيهَا فَتَقْتَلُوْا فَتَهْلِكُوا كَمَا هَلَكَ مِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ» . فكانت آخر ما رأيت رسول الله ﷺ على المنبر».

ومعلوم أن المسلمين كلهم أجروا الإسلام على من انتسب إليه ولم يكفروا من فعل هذا، فعلى قولكم جميع بلاد الإسلام كفار إلا بلدكم، والعجب أن هذا ما حدث في بلدكم إلا من قريب عشر سنين، فبان بهذا الحديث خطؤكم، والحمد لله رب العالمين.

فأن قلت: ورد عن النبي ﷺ أنه قال: «أخوف ما أخاف عليكم الشرك». قلت: هذا حق وأحاديث الرسول ﷺ لا تتعارض، ولكن كل حديث ورد عن النبي ﷺ أنه يخاف على أمته الشرك قيده بالشرك الأصغر، كحديث شداد بن أوس^(١) وحديث أبي هريرة^(٢) وحديث محمود بن لبيد^(٣)، فكلها مقيدة ومبينة، أن ما خاف رسول الله ﷺ منه على أمته الشرك الأصغر، وكذلك وقع فإنه ملا الأرض، كما أنه خاف عليهم الافتتان والقتال على الدنيا فوق، وهو أي الشرك الأصغر هو الذي تسمونه الآن الشرك الأكبر وكفرون المسلمين به، بل تكفرون من لم يكفرون، فاتفاق الأحاديث وبيان الحق واضح والحمد لله.

(١) انظر الهوامش ٥، ٦، ٧ من ص ١٥٩.

(٢) لم اقف على رواية لأبي هريرة بهذا المضمون، والمروى عنه في سنن ابن ماجة: ٢ / ١٤٠٥ أن النبي ﷺ قال: «قال الله عزوجل: اذا اغتنى الشركاء عن الشرك فمن عمل لي عملاً اشرك فيه غيري فانا منه بري و هو للذي اشرك» وهو غير المذكور في المتن.

(٣) مسند أحمد: ٥ / ٤٢٩.

الفصل الحادي والعشرون

**دليل آخر على عدم جواز
تكفير المسلمين**



[الفصل الحادى والعشرون]

[دليل آخر على عدم جواز تكفي المسلمين]

ومما يدل على بطلان مذهبكم ما روى مسلم^(١) في صحيحه عن جابر ابن عبد الله عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الشيطان قد أيس أن يعبده المصلون في جزيرة العرب، ولكن في التحرير بينهم» وروى الحاكم^(٢) وصححه، وأبو يعلى^(٣) والبيهقي^(٤) عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الشيطان قد يئس أن تعبد الأصنام بأرض العرب ولكن رضي منهم بما دون ذلك بالمحقرات وهي الموبقات»، وروى الإمام أحمد^(٥) والحاكم^(٦) وصححه وابن ماجه^(٧) عن شداد بن أوس قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أتحنّف على

(١) صحيح مسلم: ١٢٨ / ٨.

(٢) المستدرك على الصحيحين: ٢ / ٢٧، وفيه انه ﷺ قال: «ان ابليس يشأن ان تعبد الأصنام ولكنه سيرضى بدون ذلك منكم بالمحقرات من أعمالكم وهو الموبقات».

(٣) مسنّ أبي يعلى: ج ٥ / ص ٦٩، وفيه انه ﷺ قال: «ان الشيطان قد يشأن ان تعبد الأصنام في أرض العرب ولكنه سيرضى منكم بدون ذلك بالمحقرات وهو الموبقات يوم القيمة».

(٤) شعب الإيمان: ٥ / ٤٥٥.

(٥) مسنّ الإمام أحمد: ٤ / ١٢٤.

(٦) المستدرك على الصحيحين: ٤ / ٣٢٠. عن شداد بن أوس انه قال: «يَنْمَا إِنَّمَا عَنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَذْ رَأَيْتُ بِوْجْهِهِ أَمْرًا سَاءَ نِي فَقُلْتُ: يَا أَبَيِّ وَأَمِيِّ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الَّذِي أَرَى بِوْجْهِكَ؟ قَالَ: أَمْرٌ أَتَخْوِفُهُ عَلَى أُمْتِي مِنْ بَعْدِي قَلْتُ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: الشَّرُكُ وَشَهْوَةُ الْخَفْيَةِ قَالَ: قَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ اتَّشَرَكَ أَمْتَكَ مِنْ بَعْدِكَ؟ قَالَ: يَا شَدَادَ إِنَّمَا أَنْتَمُ لَا يَعْبُدُونَ شَمَائِيلًا وَلَا قَمَارًا وَلَا وَثَنَاءً وَلَا حَجَرًا وَلَكِنَّ يَرَاءُونَ النَّاسَ بِأَعْمَالِهِمْ، قَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ الرِّيَاءُ شَرُكٌ هُوَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَلْتُ: فَمَا الشَّهْوَةُ الْخَفْيَةُ...».

وذكر الحديث نفسه في ج ١ / ٩٣ بتفاوت يسير في النص.

(٧) سنن ابن ماجه: ٢ / ١٤٠٦ بتفاوت يسير عن نص المستدرك.

أمتى الشرك، قلت: يا رسول الله أشرك أمتك بعده؟ قال: نعم أما أنهم لا يعبدون شمساً ولا قمراً ولا وثناً ولكن يراءون بأعمالهم» انتهى.

أقول : وجہ الدلالة منه كما تقدم، أن الله سبحانه أعلم نبیه من غیبه بما شاء ویما هو کائن الى يوم القيامة، وأخبر الله تعالى أن الشیطان قد آیس أن یعبد المصلون في جزیرة العرب، وفي حديث ابن مسعود «آیس الشیطان أن تعبد الأصنام بأرض العرب» وفي حديث شداد «أنهم لا یعبدون وثناً» وهذا بخلاف مذهبکم، فأن البصرة وما حولها، والعراق من دون دجلة الموضع الذي فيه قبر علي وقبر الحسين رضي الله تعالى عنهم، وكذلك اليمن كلها، والحجاز، كل ذلك من أرض العرب، ومذهبکم أن هذه المواقع كلها عبد الشیطان فيها، وعبدت الأصنام، وكلهم كفار ومن لم یکفّرهم فهو عندکم کافر، وهذه الأحادیث ترد مذهبکم هذا، لا يقال: إنه قد وجد بعض الشرك بأرض العرب زمان الردة، فأن ذلك زال في آن یسیر، فهو كالامر الذي عرض لا یعتد به، كما أن رجلاً أو أكثر من أهل الكفر دخل أرض العرب وعبد غير الله في موضع خال أو خفية، فاما هذه الأمور التي تجعلونها شركاً أكبر وعبادة الأصنام فهي ملأت بلاد العرب من قرون متداولة، فتبين بهذه الأحادیث فساد قولکم: أن هذه الأمور هي عبادة الأوثان الكبرى، وتبيّن أيضاً بطلان قولکم: إن الفرقة الناجية قد تكون في بعض أطراف الأرض ولا يأتي لها خبر، ولو كانت هذه عبادة الأصنام والشرك الأكبر لقاتل أهله الفرقة الناجية المنصوروں الظاهروں الى قیام الساعة، وهذا الذي ذكرناه واضح جلي والحمد لله رب العالمین.

ومن العجب أنکم تزعمون أن هذه الأمور - أي القبور وما یعمل عندها والنذر - هي عبادة الأصنام الكبرى، وتقولون: إن هذا أمر واضح جلي یعرف بالضرورة، حتى اليهود والنصاری یعرفونه.

فأقول جواباً لكم عن هذا الزعم الفاسد: سبحانه هذا بهتان عظيم، قد تقدم مراراً عديدة، أنَّ الأمة بِأجمعها على طبقاتها من قرب ثمانمائة سنة ملأت هذه القبور بلادها ولم يقولوا: هذه عبادة الأصنام الكبرى، ولم يقولوا: إنَّ من فعل شيئاً من هذه الأمور فقد جعل مع الله إلهآ آخر، ولم يجرروا على أهلها حكم عباد الأصنام ولا حكم المرتد़ين، أي ردة كانت.

فلو أنكم قلتم: إن اليهود لأنهم قوم بهت، وكذلك النصارى ومن ضاهائهم في بهت هذه الأمة من مبتدعة الأمة يقولون: إنَّ هذه عبادة الأصنام الكبرى، لقلنا صدقتم بما ذلك من بهتهم وحسدهم وغلوهم ورميهم الأمة بالعظام بكثير، ولكنَّ الله سبحانه وتعالى مخزيهم ومظهر دينه على جميع الأديان بوعده «هو الذي أرسل رسوله باهدي ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون»^(١)، ولكن أقول: صدق رسول الله ﷺ حيث دعا للمدينة وما حولها ولليمن، وقال له من حضره: ونجد؟ فقال: «هناك الزلازل والفتنة»^(٢) أما والله لفتنة الشهوات فتنَة، والظلمة التي يعرف كل خاص وعام من أهلها أنها من الظلم والتعدى، وأنها خلاف دين الإسلام، وأنه يجب التوبة منها، أنها أخف بكثير من فتنَة الشبهات التي تضل عن دين الإسلام ويكون صاحبها من «الآخرين أعملاً» * الذين ضلّ سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنَّهم يحسنون صنعاً^(٣)، وفي الحديث الصحيح «هلك المتنطعون»^(٤) قالها ثلاثة، فإنَّ الله وإنَّا إليه راجعون، أنقذنا الله وإياكم من الهلاكة، إنه رحيم.

(١) التوبة: ٩ / ٣٣.

(٢) مسند أحمد: ٢ / ٢٦٦.

(٣) الكهف: ١٨ / ١٠٣ - ٥٠٤.

(٤) صحيح مسلم: ٨ / ٥٨ ، والمتنطعون هم المتعمدون الغالون المتتجاوزون الحدود.

الفصل الثاني والعشرون

**دليل آخر على عدم جواز
تكفير المسلمين**



[الفصل الثاني والعشرون]

[دليل آخر على عدم جواز تكفير المسلمين]

ومما يدل على بطلان مذهبكم ما أخرجه الإمام أحمد^(١) والترمذى^(٢) وصححه النسائي^(٣) وأبن ماجة^(٤) من حديث عمرو بن الأحوص، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول في حجة الوداع: «الا أن الشيطان قد آيس أن يعبد في بلدكم هذا أبداً، ولكن ستكون له طاعة في بعض ما تحقرن من أعمالكم فيرضي بها» وفي صحيح الحاكم^(٥) عن ابن عباس أن النبي ﷺ خطب في حجة الوداع فقال: «الشيطان قد آيس أن يعبد في أرضكم، ولكن يرضي أن يطاع فيما سوى ذلك، فيما تحقرن من أعمالكم، فاحذروا أيها الناس، إني تركت فيكم ما إن اعتصمت به لم تضلوا أبداً كتاب الله وسنة نبيه» انتهى.

وجه الدلالة أنَّ رسول الله ﷺ أخبر في هذا الحديث الصحيح أنَّ

(١) مستند أحمد: ٢ / ٣٩٨ عن أبي هريرة، وفيه انه ﷺ قال: «ان الشيطان قد آيس ان يعبد بأرضكم هذه، ولكنه قد رضي منكم بما تحقرن».

(٢) سنن الترمذى : ٤ / ٤٠١.

(٣) السنن الكبرى : ٦ / ٣٥٣.

(٤) سنن ابن ماجة : ٢ / ١٠١٥ وفيه انه ﷺ قال: «الا ان الشيطان قد آيس ان يعبد في بلدكم هذا أبداً، ولكن سيكون له طاعة في بعض ما تحقرن من أعمالكم فيرضي بها».

(٥) المستدرك على الصحيحين : ١ / ٩٣ وفيه عن ابن عباس ان النبي ﷺ قال في حجة الوداع: «قد يئس الشيطان بأن يعبد بأرضكم ولكنه رضي أن يطاع فيما سوى ذلك فيما تحقرن من أعمالكم فاحذروا أيها الناس أني قد تركت فيكم ما إن اعتصمت به فلن تضلوا أبداً، كتاب الله وسنة نبيه».

الشيطان يئس أن يعبد في بلد مكة، وكذلك بقوله: أبداً، لئلا يتورّه متوهم أنه حدث يزول، وهذا خبر منه بِلَيْسَتْ ، وهو لا يخبر بخلاف ما يقع، وأيضاً بشرى منه بِلَيْسَتْ لأمته وهو لا يبشرهم إلا بالصدق، ولكنه حذرهم ما سوق عبدة الأصنام، لا ما يحتقرون. وهذا بين واضح من الحديث، وهذه الأمور التي تجعلونها الشرك الأكبر وتسفون أهلها عباد الأصنام أكثر ما تكون بمكة المشرفة، وأهل مكة المشرفة أمراؤها وعلماؤها وعامتها على هذا من مدة طويلة أكثر من ستمائة عام، ومع هذا هم الآن أعداؤكم يسبونكم ويلعنونكم لأجل مذهبكم هذا، وأحكامهم وحكامهم جارية وعلماؤها وامراؤها على اجراء أحكام الإسلام على أهل هذه الأمور التي تجعلونها الشرك الأكبر، فـ^{فـ} كان ما زعمتم حقاً فهم كفار كفراً ظاهراً، وهذه الأحاديث تردّر عما يزعمونكم وتبين بطلان مذهبكم هذا، وقد قال بِلَيْسَتْ في الأحاديث التي في الصحيحين^(١) وغيرها^(٢) بعد فتح مكة وهو بها «لا هجرة بعد اليوم» وقد بيّن أهل العلم أن المراد لا هجرة من مكة، وبينوا أيضاً أن هذا الكلام منه بِلَيْسَتْ يدل على أن مكة لا تزال دار إيمان بخلاف مذهبكم، فإنكم توجبون الهجرة منها إلى بلاد الإيمان بزعمكم التي سماها رسول الله بِلَيْسَتْ بلاد الفتنة، وهذا واضح جلي صريح لمن وفقه الله وترك التعصب والتمادي على الباطل، والله المستعان وعليه التكلال.

(١) صحيح البخاري : ٣ / ٢٠٠، وصحيح مسلم : ٦ / ٢٨، ومستدرك الحاكم : ١ / ٢٥٧، والحديث عن أبي سعيد الخدري ونصه «لا هجرة بعد الفتح» والنصل موجود في المتن لا صحة له.

(٢) كنز العمال : ٦ / ١٠٩.

الفصل الثالث والعشرون

دليل آخر على عدم جواز

تكفير المسلمين



[الفصل الثالث والعشرون]

[دليل آخر على عدم جواز تكفيه المسلمين]

ومما يدل على بطلان مذهبكم ما روى مسلم^(١) في صحيحه عن سعد عن النبي ﷺ أنه قال: «المدينة خير لهم لو كانوا يعلمون، لا يدعها أحد رغبة عنها إلا أبدل الله فيها من هو خير منه، ولا يثبت أحد إلى لأوائلها وجهدها إلا كنت له شفيعاً أو شهيداً يوم القيمة» وروى أيضاً مسلم^(٢) في صحيحه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا يصبر على لأوى المدينة وشدتها أحد من أمتي إلا كنت له شفيعاً يوم القيمة»، وفي الصحيحين^(٣) من حديث جابر مرفوعاً «إنما المدينة كالكير تنفي خبتها وتضع طيئها»، وفي الصحيحين^(٤) أيضاً عن النبي ﷺ: «على أنقاب المدينة ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال»، وفي الصحيحين^(٥) وأيضاً من حديث أنس عن النبي ﷺ: «ليس من بلد إلا سيطؤه

(١) صحيح مسلم: ٤ / ١١٣ وفيه انه ﷺ قال: «المدينة خير لهم لو كانوا يعلمون، لا يدعها أحد رغبة عنها إلا أبدل الله فيها من هو خير منه، ولا يثبت أحد على لأوائلها وجهدها إلا كنت له شفيعاً أو شهيداً يوم القيمة».

(٢) صحيح مسلم: ٤ / ١١٩، وفيه انه ﷺ قال: «لا يصبر على لأواء المدينة وشدتها أحد من أمتي إلا كنت له شفيعاً يوم القيمة أو شهيداً».

(٣) صحيح البخاري: ٨ / ١٢٤، صحيح مسلم: ٤ / ١٢١، وفيهما انه ﷺ قال: «المدينة كالكير تنفي خبتها وينفع طيئها» والنفع هو الخلوص.

(٤) صحيح البخاري: ٨ / ١٠٣، صحيح مسلم: ٤ / ١٢٠.

(٥) صحيح البخاري: ٢ / ٢٢٣، صحيح مسلم: ٨ / ٢٠٦، وفيه انه ﷺ قال: «ليس من بلد إلا سيطؤه الدجال، إلا مكة والمدينة، وليس ثقب من ثقبها إلا عليه الملائكة صافين ...»، وبين هذا

الدجال إلا مكة والمدينة ليس نسب من أنقاها إلا عليه ملائكة حافين» الحديث.
وفي الصحيحين^(١) من حديث أبي سعيد مرفوعاً «لا يكيد المدينة أحد
إلا انماع كما ينماع الملح في الماء».

وفي الترمذ^(٢) من حديث أبي هريرة يرفعه «آخر قرية من قرى
الإسلام خراباً المدينة».

وجه الدلالة من هذه الأحاديث من وجوه كثيرة نذكر بعضها:
أحدها: أن النبي ﷺ حدث على سكني المدينة، وأخبر أنها خير من
غيرها، وأن أحداً لا يدعها رغبة عنها إلا أبدلها الله بخير منه، وأخبر أنه ﷺ
شفيع لمن سكنها وشهيد له يوم القيمة، وذكر أن ذلك لأمته ليس لقرن دون
قرن، وأن أحداً لا يدعها إلا لعدم علمه، وأنها كالكير تنفي خبثها، وأنها محروسة
بالملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال آخر الدهر، وأن أحداً لا يكيد لها إلا
انماع كالملح في الماء، وقال: «من استطاع أن يموت فيها فليموت»^(٣)، وأخبر أنها
آخر قرية من قرى الإسلام خراباً، وكل لفظ من هذه الألفاظ تدل على خلاف
قولكم: إن هذه الأمور التي تكفرون بها وتسمونها أصناماً، ومن فعل شيئاً منها
 فهو مشرك الشرك الأكبر عابدوثن ومن لم يكفره فهو عندكم كافر، معلوم عند
كل من عرف المدينة وأهلها أن هذه الأمور فيها كثير، وأكثر منه في الزبير، وفي

النص والنص الذي ذكره البخاري بعض التفاوت.

(١) صحيح البخاري: ٢ / ٢٢٢ وفيه انه ﷺ قال: «لا يكيد أهل المدينة أحد إلا انماع كما ينماع
الملح في الماء» وهو مروي عن سعد عن النبي ﷺ ولذا فهو ليس بمرفوع، وفي صحيح مسلم
ج ٤ / ص ١٢١ ورد الحديث عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «من أراد أهل هذه البلدة بسوء
اذاته الله كما يذوب الملح في الماء».

(٢) سنن الترمذى: ٥ / ٦٧٦.

(٣) مجمع الزوائد: ٣ / ٣٠٦، وفيه انه ﷺ قال: «من استطاع منكم أن يموت بالمدينة فليموت،
فإنه من مات بها كنت له شهيداً أو شفيعاً يوم القيمة».

جميع قرى الإسلام، وذلك فيها من قرون متطاولة تزيد على أكثر من ستمائة سنة، وأن جميع أهلها رؤساؤها وعلماؤها وأمراؤها يجرون على أهلها أحكام الإسلام، وأنهم أعداؤكم يسبونكم ويسبون مذهبكم الذي هو التكفير وتسميته هذه أصناماً وألهة مع الله، فعلى مذهبكم أنهم كفار بهذه الأحاديث ترد مذهبكم، وعلى مذهبكم أنه يجب على المسلم الخروج منها وهذه الأحاديث ترد مذهبكم، وعلى زعمكم أنها تعبد فيها الأصنام الكبرى وهذه الأحاديث ترد زعمكم، وعلى مذهبكم أن الخروج اليكم خير لهم وهذه الأحاديث ترد زعمكم، وعلى مذهبكم أن أهلها لا يشعرون لهم رسول الله ﷺ لأن من جعل مع الله إلهاً آخر فالإجماع هو شفيع يطاع^(١).

وهذه الأحاديث ترد زعمكم، ومما يزيد الأمر وضوحاً أن مما بشر به النبي ﷺ أن الدجال الذي يأتي آخر الزمان لا يدخلها، والدجال لا فتنة أكبر من فتنته، وغاية ما يطلب من الناس عبادة غير الله، فإذا كانت هذه الأمور التي تسمون من فعلها جاعلاً مع الله إلهاً آخر عابد صنم مشركاً بالله الشرك الأكبر ملأات المدينة من ستمائة أو سبعمائة سنة أو أكثر أو أقل، حتى أن جميع أهلها يعادون وينكرن على ما أنكره، فما فائدة عدم دخول الدجال وهو ما يطلب من الناس إلا الشرك؟ وما فائدة بشرى النبي ﷺ دخوله على المشركين؟ فإنما الله وإنما إليه راجعون، لو تعرفون لازم مذهبكم، بل صريح قولكم لاستحبابكم من الناس أن لم تستحبوا من الله، ومن تأمل هذه الأحاديث وجد فيها أكثر مما ذكرنا يدل على بطلان قولكم هذا، ولكن لا حياة لمن تنادي، أسأل الله لي ولكل العافية والسلامة من الفتنة.

(١) الظاهر وجود سقط في عبارة «لأن من جعل مع الله إلهاً آخر فالإجماع هو شفيع يطاع»، لوضوح أن جواب الشرط فيها لا ينسجم مع جملة الشرط. والعبارة مختلة من حيث المعنى تماماً.

الفصل الرابع والعشرون

**دليل آخر على عدم جواز
تكفير المسلمين**



[الفصل الرابع والعشرون]

[دليل آخر على عدم جواز تكفي المسلمين]

ومما يدل على بطلان مذهبكم ما روى مسلم^(١) في صحيحه عن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يذهب الليل والنهار حتى تُعبد اللات والعزى فقلت: يا رسول الله إن كنت لأظن حين أنزل الله تعالى: «هو الذي أرسل رسوله باهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون»^(٢)، آن ذلك تام، قال: إنه سيكون من ذلك ما شاء الله، ثم يبعث الله ريحًا طيبة فتوفي كل من في قلبه مثقال من خردل من إيمان، فيبقى من لا خير فيه فيرجعون إلى دين آبائهم»، وعن عمران بن حصين عن النبي ﷺ قال: «لا يزال طائفه من أمتي يقاتلون على الحق حتى يقاتل آخرهم المسيح»^(٣).

وعن جابر بن سمرة عن النبي ﷺ : «لن يبرح هذا الدين قائمًا يقاتل عليه عصابة المسلمين حتى تقوم الساعة» رواه مسلم^(٤)؛ وعن عقبة بن عامر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يزال عصابة من أمتي يقاتلون على أمر الله ظاهرين لعدوهم لا يضرهم من خالفهم حتى تأتיהם الساعة وهم على ذلك، فقال

(١) صحيح مسلم : ٨ / ١٨٢ باختلاف يسير عما موجود في المتن.

(٢) سورة التوبة : ٩ / ٢٣.

(٣) سنن أبي داود : ٣ / ٤ ، انه ﷺ قال: «لا تزال طائفه من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين على من نواهم حتى يقاتل آخرهم المسيح الدجال».

(٤) صحيح مسلم : ٦ / ٥٣ ، وفيه انه ﷺ قال: «لن يبرح هذا الدين قائمًا يقاتل عليه عصابة من المسلمين حتى تقوم الساعة».

عبد الله بن عمر: أجل، ثم يبعث الله ريحًا كريع المسك منها مس الحرير لا تترك إنساناً في قلبه مثقال حبة من إيمان إلا قبضته، ثم يبقى شرار الناس عليهم تقوم الساعة» رواه مسلم^(١)، وروى مسلم^(٢) أيضاً عن عبد الله بن عمر وقال: قال رسول الله ﷺ: «يخرج الدجال في أمتي فيمكث أربعين» وذكر الحديث، وفيه أن عيسى يقتل الدجال، وذكر الريح وقبض أرواح المؤمنين ويبقى شرار الناس إلى أن قال: «ويتمثل لهم الشيطان فيقول: ألا تستجيبون؟ فيقولون: ماذا تأمرنا؟ فيأمرهم بعبادة الأوثان» وذكر الحديث.

أقول : في هذه الأحاديث الصحيحة أبين دلالة على بطلان مذهبكم، وهي أن جميع هذه الأحاديث مصرحة بأن الأصنام لا تعبد في هذه الأمة إلا بعد انحرام أنفس جميع المؤمنين آخر الدهر، وذلك أن النبي ﷺ ذكر عبادة الأوثان وأنها كانتة فعرضت عليه الصدقية مفهومها من الآية الكريمة أن دين محمد ﷺ لا يزال ظاهراً على الدين كله، ذلك أن عبادة الأصنام لا تكون مع ظهور الدين، فبين لها ﷺ مراده في ذلك، وأخبرها أن مفهومها من الآية حق،

(١) صحيح مسلم : ٦ / ٥٤ ، وفيه انه ﷺ قال: «لا تزال هصابة من أمتي يقاتلون على أمر الله قاهرين لعدوهم لا يضرهم من خالفهم حتى تأتهم الساعة وهم على ذلك، فقال عبد الله: أجل ثم يبعث الله ريحًا كريع المسك منها مس الحرير، فلا ترك نفساً في قلبه مثقال حبة من الإيمان إلا قبضته ثم يبقى شرار الناس عليهم تقوم الساعة» ويقصد (عبد الله) عبد الله بن عمرو بن العاص وكان جالساً إلى جنب عقبة بن عامر يتناقلان الحديث عن الرسول ﷺ .

(٢) صحيح مسلم : ٨ / ٢٠١ ، عن عبد الله بن عمر أن النبي ﷺ قال: «يخرج الدجال في أمتي فيمكث أربعين لا أدرى أربعين يوماً أو أربعين شهراً أو أربعين عاماً فيبعث الله عيسى بن مريم كأنه عروة بن مسعود فيطلبها فيهلكه ثم يرسل الله ريحًا باردة من قبل الشام، فلا يبقى على وجه الأرض أحد في قلبه مثقال ذرة من خير أو إيمان إلا قبضته، حتى لو أن أحدكم دخل في كبد جبل لدخلته عليه حتى تقبضه، قال: سمعتها من رسول الله ﷺ قال: فيبقى شرار الناس ... فيتمثل لهم الشيطان فيقول ألا تستجيبون؟ فيقولون: نعم تأمرنا؟ فيأمرهم بعبادة الأوثان».

وأن عبادة الأصنام لا تكون إلا بعد انحراف أنفس جميع المؤمنين، وأما قبل ذلك فلا، وهذا بخلاف مذهبكم، فأن الآلات والعزى عبدت على قولكم في جميع بلاد المسلمين من قرون متزاولة، ولم يبق إلا بلادكم من [منذ] أن ظهر قولكم هذا من قريب ثمان سنين، فزعمتم أن من وافقكم على جميع قولكم فهو المسلم، ومن خالفكم فهو الكافر، وهذا الحديث الصحيح وهو يبين بطلان ما ذهبتم إليه، لمن له أذن واعية، وأيضاً في حديث عمران أن الطائفة المنصورة لا تزال تقاتل على الحق حتى يقاتل آخرهم المسيح الدجال، وكذلك حديث عقبة أن العصابة يقاتلون على الحق وأنهم لا يزالون ظاهرين لعدوهم حتى تأتيهم الساعة وهم على ذلك، ومعلوم أن الدجال غاية ما يدعوهם إليه عبادة غير الله تعالى، فإذا كان عبادة غير الله تعالى ظاهرة في جميع بلاد المسلمين فما فائدة فتنة الدجال التي حذر عنها جميع الأنبياء أممهم؟ وكذلك نبينا صلوات الله وآله وسلامه حذر من فتنته؟ وأين العصابة الذين يقاتلون على الحق، الذين آخرهم يقاتل الدجال عن قتال هؤلاء المشركين على زعمكم، الذين يجعلون مع الله آلهة أخرى؟ أتقولون: خفيون؟ ففي هذه الأحاديث أنهم ظاهرين؟ أتقولون: مستضعفون؟ ففي هذه الأحاديث إنهم ما زالوا ولا يزالون، أتقولون: إنهم أنتم مدتكم قريبة من ثمان سنين، أخبرونا من قال هذا القول قبلكم؟ حتى نصدقكم، وإنما فلستم هم.

ففي هذا والله أعظم الرد عليكم، والبيان لفساد قولكم، فصلوات الله وسلامه على من أتى بالشريعة الكاملة التي فيها بيان ضلال كل ضال، وكذلك

في حديث عبد الله بن عمر^(١)، وأن الشيطان بعد انحرام أنفس المؤمنين يتمثل للناس يدعوهم إلى الاستجابة فيقولون له: فماذا تأمرنا؟ فيأمرهم بعبادة الأواثان، فإذا كان أن بلاد المسلمين حجازاً ويمناً وشاماً وشرقاً وغرباً امتلأت من الأصنام وعبادتها على زعمكم، فما فائدة الأخبار بهذه الأحاديث، إن الأواثان لا تعبد إلا بعد أن يتوفى الله سبحانه وتعالى كل من في قلبه حبة خردل من إيمان؟ وما فائدة قتال الدجال آخر الزمان؟ وفي هذه الأزمان المتطاولة من قريب ستمائة سنة أو سبعمائة سنة ما يقاتلون أهل الأواثان والأصنام على زعمكم، والله كما قال تبارك وتعالى: **﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾**^(٢)، وفي هذه الوجوه التي ذكرنا من السنة كفاية لمن قصده أتباع الحق وسلوك الصراط المستقيم، وأما من أعماء الهوى ورؤيا النفس فهو كما قال جل وعلا: **﴿وَلَوْ أَنَّا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةَ وَكَلَّمْنَاهُمُ الْمُوقَتَ وَحَشِّرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قَبْلًا مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾**^(٣)، ونحن نعترض على من خالف الشرع، ونسأله بالله الذي لا إله إلا هو أن يعطونا من أنفسهم شرع الله الذي أنزل على رسوله، ويستنا وينهم من أرادوا من علماء الأمة، ولهم علينا عهد الله وميثاقه إن كان الحق معهم لتبعدونهم، ولكن من أعجب العجائب استدلال بعضكم بقصة قدامة بن مظعون ومن معه^(٤)، حيث استحلوا الخمر متأنلين قوله: **﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا إِذَا مَا تَقَوَّلُوا وَآمَنُوا...﴾** فقال عمر:

(١) المستدرك على الصحيحين: ٤ / ٥٤٣ - ٥٤٤.

(٢) سورة الحج: ٢٢ / ٤٦.

(٣) الأنعام: ٦ / ١١١.

(٤) قدامة بن مظعون صحابي يكنى أبا عمرو خال عبد الله بن عمر شهد بدرًا وهاجر إلى الحبشة، استعمله عمر بن الخطاب على البحرين، فشهد عليه بعضهم بأنه شرب الخمر فاستدعاه عمر بن الخطاب، وقال له: إبني حادك، قال: لو شربت كما يقولون ما كان لكم أن تحدوني، فقال عمر: لم؟ قال: قال الله عز وجل: **﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا إِذَا مَا تَقَوَّلُوا وَآمَنُوا...﴾** فقال عمر:

الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيها طعموا^(١) الآية، وأن عمر مع جميع الصحابة أجمعوا أنهم إن رجعوا وأقرروا بالتحريم ولا قتلوا.

فأقول تحريم الخمر معلوم بالضرورة من دين الإسلام من الكتاب والسنة وجميع علماء الأمة، ومع هذا أجمع المهاجرون والأنصار وكل مسلم في زمّنهم على تحريمه، والإمام ذلك الوقت لجميع الأمة أمام واحد، والدين في نهاية الظهور، وكل هذا والذين استحلوا الخمر لم يكفرهم عمر ولا أحد من الصحابة، إلا أن عاندوا بعد أن يدعوهـم الإمام وبين لهم بياناً واضحاً لا لبس فيه، فأن عاندوا بعد إقامة الحجـة من الكتاب والسنة وإجماع الأمة القطعي والإمام العادل الذي أجمعـت [على] إمامته جميع الأمة، فأن عاندوا بعد ذلك أقيم عليهم حد القتل، ومع هذا كلـه يجعلون من خالفـكم في مفاهيمكم الفاسدة - التي لا يجوز لمن يؤمن بالله واليوم الآخر أن يتبعـكم عليها ويقلـدكم فيها - كافراً، وتحتجـون بهذه القصة، بل والله لو احتجـ بها محتاجـ عليـكم وجعلـ سبيـلـكم سبيـلـ الذين استحلوا الخمر لكان أقربـ إلى الصوابـ من احتجـاجـكم بها علىـ من خالـفكـم،

»«أخطاء التأويل لو انتقيت الله اجتبىت ما حرم الله ...» هكذا وردت القصة في أسد الغابة لابن الأثير: ٤ / ص ١٩٩ - ٢٠٠، وفي الاصابة لابن حجر: ٣ / ٢٢٠، وفي الاستيعاب للقرطبي المالكي المطبوع في هامش الاصابة: ٣ / ص ٢٤٨ - ٢٥١ وال المصادر الثلاثة ذكرت الخبر ولم تشر الى وجود جماعة معه، نعم ورد في الكامل: ٢ / ٥٥٥ وتاريخ الطبرى: ٣ / ١٩٠ ان ابا عبيدة كتب في سنة ١٨ هـ وهي السنة المعروفة بعام الرمادة كتب الى عمر بن الخطاب يذكر فيه ان نفراً من المسلمين اصابوا الشراب منهم ضرار وابو جندل فسألناهم فتابوا وقالوا: خيرنا فاخترنا قال: - أى الله سبحانه وتعالى - «فهل انت منتهون»؟! ولم يعزم، فكتب اليه عمر: انما منعناه فانتهوا، وقال له: ادعهم على رؤوس الناس وسلمهم أحلال الخمر أم حرام فأن قالوا حرام فاجلدوه مئتين وإن قالوا حلال فاضرب اعناقهم، فسألهم فقالوا: بل حرام فجلدتهم وندموا على لجاجتهم وقال: ليحدتن فيكم يا أهل الشام حدث، فحدث عام الرمادة، فقصة قدامة خاصة به وقد حدثت في البحرين وقصة هؤلاء حدثت في الشام.

جعلتم أنفسكم كعمر في جميع المهاجرين والأنصار، فإنما الله وإنما إليه راجعون،
ما أطعّها من بلية !!

ومن العجائب أيضاً احتجاجكم بعبارة الشيخ التي في الأقناع «إن من قال:
إن علياً إله وأن جبرئيل غلط فهذا كافر ومن لم يكفره فهو كافر»^(١)، فيما عجب
العجب!! وهل يشك مسلم أن من قال: مع الله إلهاً آخر لا علني ولا غيره أنه
مسلم؟ وهل يشك مسلم أن من قال: إن الروح الأمين صرف النبوة عن عليي إلى
محمد ﷺ أن هذا مسلم؟ ولكن أنتم تنقلون أن من قال: علي إله إلى من سميتم
أنتم أنه إله، ومن فعل كذا وكذا فهو جاعله إله، فتلبسون على الجهل. فلم لم يقل
أهل العلم أن من يسأل مخلوقاً شيئاً فقد جعله إلهاً؟ إن من نذ له أو من فعل كذا
وكذا؟ ولكن هذه تسمياتكم التي اخترعتموها من بين سائر أهل العلم، وحملتم
كلام الله تعالى ورسوله ﷺ وكلام أهل العلم رحمهيم الله على مقاهمكم
الفاسدة، فإنما الله وإنما إليه راجعون.

(١) الأقناع : ٤ / ٢٩٩ نقل عن ابن تيمية انه قال: «ومن سب الصحابة واحداً منهم واقترن بسبه دعوى أن
علياً إله أو نبي وأن جبرئيل غلط فلا شك في كفر هذا، بل لا شك في كفر من توقف في تكfirه».

الفصل الخامس والعشرون

ما قاله ابن القيم في صفة المشركين



[الفصل الخامس والعشرون]

[ما قاله ابن القيم في صفة المشكين]

ولنذكر شيئاً مما ذكره بعض أهل العلم في صفة مذهب المشركين الذين
كذبوا الرسل صلوات الله وسلامه عليهم.

قال ابن القيم: «كان الناس على الهدى ودين الحق، فكان أول من كادهم الشيطان بعبادة الأصنام وانكاربعث، وكان أول من كادهم من جهة العكوف على القبور وتصوير أهلها، كما قصه الله عنهم في كتابه بقوله: ﴿لَا تذرُنَّ آهْتَكُمْ وَلَا تذرُنَّ وَدًا وَلَا سواعًا وَلَا يغوث وَيَعوق وَنَسْرًا﴾^(١).

قال ابن عباس: هذه أسماء رجال صالحين من قوم نوح، فلما هلكوا
أوحى الشيطان إلى قومهم أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا عليها يجلسون
أنصاباً وسموها بأسمائهم، ففعلوا فلم تعبد حتى هلك أولئك ونسخ العلم
عبدت^(٢). انتهى.

فأرسل الله لهم نوحًا بعبادة الله وحده، فكذبواه فأهلكهم الله بالطوفان، ثم
أنَّ عمرو بن عامر أول من غير دين إبراهيم عليه السلام، واستخرج أصنام قوم نوح من
شاطئ البحر ودعا العرب إلى عبادتها ففعلوا، ثم أنَّ العرب بعد ذلك بمدة عبدوا
ما استحسنوا ونسوا ما كانوا عليه، واستبدلوا بدین إبراهيم عبادة الأوثان، وبقى

٢٣ / ٧١ - (١) نوح

^(٢) البداية والنهاية : ١ / ١١٨ ، انظر كذلك تفسير الدر المتنور : ٦ / ٢٦٩ .

من دين ابراهيم تعظيم البيت والحج، وكانت نزار تقول في تلبيتها: لبيك لا شريك لك، إلا شريكًا هو لك تملكه وما ملك» الى أن قال: «وكان لأهـ كل واد حصنـ يعبدونـه، ثم بعث الله محمدـ ﷺ بالتوحـيد، قالت قريـش: ﴿أجعل الآلهـة إـلـهـاً واحـداً إـنـ هـذـا لـشـيءـ عـجـابـ﴾^(١).

وكان الرجل إذا سافـرـ فنزل منزلـاً أخذـ أربـعةـ أحـجارـ فنظرـ أحـسنـهاـ فاتـخذـ ربـاًـ وـجـعـلـ الثـلـاثـةـ أـثـافـيـ لـقـدـرـهـ،ـ فـإـذـاـ اـرـتـحلـ تـرـكـهـ فـإـذـاـ نـزـلـ مـنـزـلاًـ آخـرـ فـعـلـ مـثـلـ ذـلـكـ،ـ وـرـوـيـ حـنـبـيلـ عـنـ رـجـاـ العـطـارـ دـيـ قـالـ:ـ كـنـاـ نـعـبـدـ الـحـجـرـ فـيـ الـجـاهـلـيـةـ،ـ فـإـذـاـ وـجـدـ نـجـدـ حـجـراًـ جـمـعـنـاـ حـفـنةـ مـنـ تـرـابـ ثـمـ جـئـنـاـ بـغـنـمـ فـحـلـبـنـاـهـاـ عـلـيـهـ ثـمـ طـفـنـاـ بـهـ،ـ وـعـنـ أـبـيـ عـثـمـانـ النـهـدـيـ قـالـ:ـ كـنـاـ فـيـ الـجـاهـلـيـةـ نـعـبـدـ حـجـراًـ فـسـمـعـنـاـ مـنـادـيـ يـنـادـيـ:ـ يـاـ أـهـلـ الـرـحـالـ إـذـ رـبـكـمـ هـلـكـ فـالـتـمـسـواـ رـبـاًـ،ـ فـخـرـجـنـاـ عـلـىـ كـلـ صـعـبـ وـذـلـولـ،ـ فـبـيـنـمـاـ نـحـنـ كـذـلـكـ نـطـلـبـ إـذـاـ نـحـنـ بـمـنـادـيـ يـنـادـيـ أـنـ قـدـ وـجـدـنـاـ رـبـكـمـ أـوـ شـبـهـهـ فـإـذـاـ حـجـرـ فـنـحـرـنـاـ عـلـيـهـ الـحـزـورـ،ـ وـلـمـ فـتـحـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ وـجـدـ حـولـ الـبـيـتـ ثـلـاثـمـائـةـ وـسـتـيـنـ صـنـمـاًـ،ـ فـجـعـلـ يـطـعنـ بـقـوـسـهـ فـيـ وـجـوهـهـاـ وـعـيـونـهـاـ وـيـقـوـلـ:ـ جـاءـ الـحـقـ وـزـهـقـ الـبـاطـلـ،ـ وـهـيـ تـسـاقـطـ عـلـىـ وـجـوهـهـاـ،ـ ثـمـ أـمـرـ بـهـاـ فـأـخـرـجـتـ مـنـ الـمـسـجـدـ وـحـرـقتـ»ـ قـالـ:ـ (ـتـلـاعـبـ الشـيـطـانـ بـالـمـشـرـكـيـنـ لـهـ أـسـبـابـ عـدـيـدةـ،ـ فـطـائـفـةـ دـعـاـهـمـ الـىـ عـبـادـتـهـاـ مـنـ جـهـةـ تـعـظـيمـ الـمـوـتـىـ الـذـيـنـ صـورـوـاـ تـلـكـ الـأـصـنـامـ عـلـىـ صـورـهـمـ كـمـاـ تـقـدـمـ عـنـ قـوـمـ نـوـحـ،ـ وـبـعـضـهـمـ اـتـخـذـوـهـاـ بـرـعـمـهـمـ عـلـىـ صـورـ الـكـوـاـكـبـ الـمـؤـثـرـةـ فـيـ الـعـالـمـ عـنـدـهـمـ،ـ وـجـعـلـوـاـ لـهـاـ بـيـوـتـاـ وـسـدـنـةـ وـحـجـابـاـ وـحـجـاجـاـ وـقـرـبـانـاـ،ـ وـمـنـ عـبـادـةـ الـأـصـنـامـ عـبـادـةـ الشـمـسـ،ـ زـعـمـوـاـ أـنـهـاـ مـلـكـ مـنـ الـمـلـائـكـةـ لـهـاـ نـفـسـ وـعـقـلـ وـهـيـ أـصـلـ نـورـ الـقـمـرـ وـالـكـوـاـكـبـ وـتـكـونـ

الموجودات السفلية كلها عندهم منها، وهي عندهم ملك الفلك فتستحق العظيم والسجود، ومن شريعتهم في عبادتها أنهم اتخذوا لها صنماً، وله بيت خاص، يأتون ذلك البيت ويصلون فيه لها ثلاثة مرات في اليوم، ويأتيه أصحاب العاهات فيصلون له ويصومون له ويدعونه، وهم إذا طلعت الشمس سجدوا كلهم لها وإذا غربت وإذا توسطت الفلك.

وطائفة أخرى اتخذوا للقمر صنماً وزعموا أنه يستحق العظيم والعبادة، واليه تدبير هذا العالم السفلي، ويعبدونه ويصلون له ويسجدون ويصومون له أيامًا معلومة من كل شهر، ثم يأتون اليه بالطعام والشراب والفرح، ومنهم من يعبد أصناماً اتخذوها على صور الكواكب وبنوا لها هياكل ومتعبدات لكل كوكب منها هيكل يخصه وصنم يخصه وعبادة تخصه، وكل هؤلاء مرجعهم إلى عبادة الأصنام، لأنهم لا يستمر لهم طريقة إلى شخص خاص على كل شكل ينظرون إليه ويعكفون عليه، إلى أن قال: «ومنهم من يعبد النار، حتى اتخاذوها إلهاً معبودة وبنوا لها بيوتاً كثيرة وجعلوا لها الحجاب والخزنة حتى لا يدعوها تحمد لحظة، ومن عبادتهم أنهم يطوفون بها، ومنهم من يلقي نفسه فيها متقرباً إليها، ومنهم من يلقي ولاده فيها متقرباً إليها، ومنهم عباد زهاد عاكفين صائمين لها، ولهم في عبادتها أوضاع لا يخلون بها، ومن الناس طائفة تبعد الماء وتزعم أنه أصل كل شيء، ولهم في عبادته أمور ذكرها، منها تسبيحه وتحميده والسجود له، ومن الناس طائفة عبدت الحيوان، منهم من عبد البقر، ومنهم من عبد الخيل، ومنهم من عبد البشر، ومنهم من عبد الشجر، ومنهم من عبد الشيطان، قال تعالى: ﴿أَلمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بْنَ آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ﴾^(١)

قال المؤلف هنا عن الآية «الآيتين» وهي آية واحدة، وذلك بسبب التصرف الواسع من قبله في حز كلام ابن القيم. حيث ان ابن القيم ذكر بعد هذه الآية آية اخرى هي قوله تعالى: ﴿وَانْ اعْبُدُونِي هذ صراطٌ مُسْتَقِيمٌ﴾ لكن المؤلف قطع هذه الآية عمما قبلها وقال: «الآيتين»، مع ان الباقي بعد القطع هو آية واحدة.

العدد : ٣٩ / ٢

٣٨ / سورة حـ

تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ أَنْدَادًا﴾^(١) وقال: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَخَذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا﴾^(٢) الآية، فهؤلاء جعلوا المخلوقين مثلاً للخالق، والنَّدَ الشَّبَهُ، يقال: فلان ند فلان، وند نده أي مثله وشبيهه.

قال ابن زيد: الألهة التي جعلوها^(٣) معه، وقال الزجاج: أي لا يجعلوا الله أمثalaً ونظراً^(٤)، ومنه قوله عزوجل: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظِّلَامَاتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدَلُونَ﴾^(٥) أي يعدلون به غيره فيجعلون له من خلقه عدلاً وشبيهاً.

قال ابن عباس رضي الله عنهما: يريد يعدلوا بي من خلقي الأصنام والحجارة بعد أن أقرروا بنعمتي وريوبنتي.

قال الزجاج: اعلم أنه خالق ما ذكره في هذه الآية، وإن خالقها لا شيء مثله، وأعلم أن الكفار يجعلون له عدلاً، والعدل التسوية، يقال: عدل الشيء بالشيء إذا ساواه^(٦)، قال تعالى: ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾^(٧)، قال ابن عباس رضي الله

(١) البقرة: ٢ / ٢٢.

(٢) البقرة: ٢ / ٦٥.

(٣) تفسير الطبرى: ٥ / ١٤٥، نقل عن ابن زيد في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدَلُونَ﴾ انه قال: «الألهة التي عدوها عدوها بالله»، وقال: وليس الله عدل ولا ند وليس معه ألهة ولا اتخاذ صاحبة ولا ولداً.

(٤) معانى القرآن واعرابه: ١ / ٩٩، قال: «وهذا احتجاج عليهم لأقرارهم بأن الله خالقهم فقيل لهم: لا يجعلوا الله أمثalaً وانتم تعلمون، انهم لا يخلقون والله العالق، وفي اللغة فلان ند فلان وند زيد فلان».

(٥) الانعام: ٦ / ١.

(٦) معانى القرآن واعرابه: ٢ / ٢٢٧، قال: «... فأعلم الله عزوجل أن هذه خلق له، وإن خالقها لا شيء مثله، وأعلم مع ذلك أن الذين كفروا بربهم يعدلون، أي يجعلون له عدلاً»، أما قوله: «والعدل التسوية يقال: عدل الشيء بالشيء إذا ساواه» فهذا ليس من كلام الزجاج كما يوهم السياق، بل هو من كلام مصادر أخرى.

اظظر: التفسير الكبير: ٢ / ١٥١ قال: «اعلم أن العدل هو التسوية يقال: عدل الشيء بالشيء إذا سواه به».

(٧) مريم: ١٩ / ٦٥.

تعالى عنهم: شبيهاً و مثلاً هو ومن يساميه^(١)، وذلك نفي للمخلوق أن يكون م似ابها للخالق ومماثلاً له. بحيث يستحق العبادة والتعظيم، ومن هذا قوله: «ولم يكن له كفواً أحد»^(٢) قوله: «ليس كمثله شيء»^(٣) الآية، إنما قصد به نفي أن يكون له شريك أو معبود يستحق العبادة والتعظيم، وهذا الشبيه هو الذي أبطل نفياً ونهياً، هو أصل شرك العالم وعبادة الأصنام، ولهذا نهى النبي ﷺ أن يسجد لمخلوق مثله، أو يحلف [به]. أو يقول ما شاء الله وشئت ونحو ذلك، حذراً من هذا التشبيه الذي [هو] أصل شرك العالم^(٤) انتهى كلام ابن القيم ملخصاً.

وإنما نقلنا هذا لتعلموا صفة شرك المشركين، ولتعلموا أن هذه الأمور التي تكفر بها وتخرجون المسلم بها من الإسلام ليست كما زعمتم أنه الشرك الأكبر، شرك المشركين الذين كذبوا جميع الرسل في الأصلين، وإنما هذه الأفعال التي تكفر بها من فروع هذا الشرك الأصغر، ومنهم من لم يسمها شركاً وذكرها في المحرمات، ومنهم من عذر بعضها في المكر وها، كما هو مذكور في مواضعه من كتب أهل العلم، من طلبه وجده، والله سبحانه يجتنبنا وجميع المسلمين جميع ما يغضبه، أمين والحمد لله رب العالمين.

(١) الدر المنثور : ٤ / ٢٧٩.

(٢) الأخلاص : ٥ / ١١٢.

(٣) الشورى : ٤٢ / ١١.

(٤) أغاثة الهاean : ٢ / ٢٥٣ - ٢٠٥ . اقتطع المؤلف كلام ابن القيم من هذا المصدر على نحو فيه كثير من التصرف والتغيير، فتجده يذكر سطراً لم يضيئه إلى سطر آخر مذكور في المصدر بعد عدة صفحات، وأحياناً يقدم ويؤخر في كلام ابن القيم ويضيف كلمات لم يقلها من أجل استقامة المعنى، وقد تسبب ذلك في اضطراب المعنى كما في كلامه السابق عن الذين يقررون بوجود صانع للعالم ويؤمنون باوسانط التي تقرب إليه، فإن السياق الذي أوردته المؤلف يفهم منه أن المقصود بهم هم المشركون الذين كانوا يعبدون الأصنام تقرباً إلى الله سبحانه، بينما تفرض ابن القيم كما هو مبين مشكل واضح في المصدر هو التهجم على ابن عربي وأمثاله من الفائزين بوحدة الوجود الذين جعلوا الأولياء بمثابة الأصنام التي تقرب إلى الله سبحانه وتعالى.

الفصل السادس والعشرون

ما قاله النبي ﷺ في صفة المسلم



[الفصل السادس والعشرون]

[ما قاله النبي ﷺ في صفة المسلم]

ولنختتم هذه الرسالة بشيء مما ذكره النبي ﷺ وصفة المسلم.

الحديث الأول : حديث عمر أن جبريل عليه السلام سأله النبي ﷺ عن الإسلام، قال: «أن تشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وتقيم الصلاة، وتوطئي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحجج البيت إن استطعت إليه سبيلاً، قال: صدقت، قال: فأخبرني عن الإيمان، قال: أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره، قال: صدقت، قال: فأخبرني عن الاحسان، قال: أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك، قال: صدقت». إلى آخر الحديث.
وفيه: «هذا جبريل جاءكم يعلمكم دينكم» رواه مسلم^(١) ورواه

(١) صحيح مسلم: ١ / ٢٩، وفيه أن عمر بن الخطاب قال: بينما نحن عند رسول الله ﷺ ذات يوم أذ طلع علينا رجل شديد ياض الثياب، شديد سوء الشعر لا يرى عليه أثر السفر، ولا يعرفه منا أحد حتى جلس إلى النبي ﷺ فأسند ركبتيه إلى ركبتيه ووضع كفيه على فخذيه وقال: «يا محمد أخبرني عن الإسلام فقال رسول الله ﷺ: الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وإن محمداً رسول الله وتقيم الصلاة وتوطئي الزكاة وتصوم رمضان وتحجج البيت إن استطعت إليه سبيلاً، قال: صدقت قال: فعجبنا له يسأله ويصدقه، قال: فأخبرني عن الإيمان قال: أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره قال: صدقت، قال: فأخبرني عن الاحسان قال: أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك، قال: فأخبرني عن أمارتها، قال: أن تلد الأمة ربها وإن ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان، قال: ثم انطلق فلبثت مليانا ثم قال: لي يا عمر أتدرى من السائل؟ قلت: الله ورسوله أعلم، قال: فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم».

البخاري^(١) بمعناه.

الحديث الثاني : عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله صلوات الله عليه وسلم يقول: «بني الإسلام على خمس، شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وأقام الصلاة، وآيات الزكاة، وحج البيت، وصوم رمضان» رواه البخاري^(٢) ومسلم^(٣).

الحديث الثالث : في الصحيحين^(٤) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «قدم وفد عبد القيس على رسول الله صلوات الله عليه وسلم قالوا: يا رسول الله، أنت لا تستطيع أن تأتيك إلا في شهر حرام، وبيتنا وبينك هذا الحدي من كفار مصر، فامرنا بأمر فصل الخبر به من ورائنا وندخل به الجنة، فأمرهم بالإيمان بالله وحده، قال: أتدرون ما الإيمان بالله وحده؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وآقام الصلاة، وآيات الزكاة، وصيام رمضان، وأن تعطوا من المغضون الخمس، وقال: احفظوهن واحبروا بهن من ورائكم».

الحديث الرابع : عن ابن عباس رضي الله عنهما، إن النبي صلوات الله عليه وسلم لما بعث معاذأ إلى اليمن قال: «إنك تأتي أقواماً أهل كتاب، فليكن أول ما تدعهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبد الله ورسوله، فإن هم أطاعوك لذلك، فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة، فإن هم أطاعوك لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنىائهم فترد إلى فقرائهم» رواه البخاري^(٥).

(١) صحيح البخاري: ١ / ١٨.

(٢) المصدر السابق: ١ / ٨.

(٣) صحيح مسلم: ١ / ٣٤ بتفاوت يسير عن المتن الذي يتتطابق مع نص البخاري سوى قوله في المتن: وحج البيت فإن المذكور في البخاري هو: والحج.

(٤) مراجعة في الهاشم ٥ من ص ١٦.

(٥) صحيح البخاري: ٨ / ٦٤ وفيه أن النبي صلوات الله عليه وسلم لما بعث معاذأ نحو اليمن قال له: إنك تقدم على

الحديث الخامس : عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ : «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموها مني دماءهم وأموالهم، إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله» رواه البخاري^(١) ومسلم^(٢).

الحديث السادس : عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوها عصموها مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله» رواه البخاري^(٣) ومسلم^(٤)، ورواه أحمد^(٥) وابن ماجة^(٦) وابن خزيمة^(٧) بزيادة «وأن محمداً رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، ثم قد حرم علىي أموالهم ودماؤهم».

الحديث السابع : عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، ويؤمنوا بي وبما جئت به، فإذا فعلوا

سرّ قوم من أهل الكتاب فليكن أول ما تدعوههم إلى أن يوحدوا الله تعالى، فإذا عرفوا ذلك فأخبرهم أن الله افترض عليهم زكاة أموالهم توخذ من غنيهم فترد على فقيرهم، فإذا أقرّوا بذلك فخذ منهم وتوّق كرائم أموال الناس». أظر كذلك صحيح مسلم: ١ / ٣٨.

(١) صحيح البخاري: ٤ / ٦، وفيه انه روى عليهما السلام قال: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله فمن قال: لا إله إلا الله فقد عصم مني نفسه ومالي إلا بحقه وحسابه على الله».

(٢) صحيح مسلم: ١ / ٣٩ بتفاوت يسير عما في المتن.

(٣) صحيح البخاري: ٥٠ / ٨، وفيه انه روى عليهما السلام قال: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله فمن قال: لا إله إلا الله عصم مني مالي ونفسه إلا بحقه، وحسابه على الله».

(٤) صحيح مسلم: ١ / ٣٩.

(٥) مسند أحمد: ١ / ١١، ١٩، ٢١ / ٢، ٣٧٧، ٤٢٣، ٥٠٢، ٥٢٨، وفي كل هذه الموارد لم ترد الزيادة التي ذكرها المؤلف هنا.

(٦) سنن ابن ماجة: ٢٧ / ١، وفيه انه روى عليهما السلام قال: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأنني رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة».

(٧) صحيح ابن خزيمة: ٤ / ٨، وفيه انه روى عليهما السلام قال: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة، ثم حرمت علىي دماؤهم وأموالهم وحسابهم على الله».

ذلك عصمو مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها» رواه مسلم^(١).

الحديث الثامن : حديث بريدة بن الحصيب، كان النبي ﷺ اذا بعث جيشاً وذكر الحديث، وفيه: «إذا حاصرتم أهل مدينة أو أهل حصن فأن شهدوا وأن لا إله إلا الله فلهم ما لكم وعليهم ما عليكم» الحديث رواه مسلم^(٢).

الحديث التاسع : عن المقداد بن الأسود أنه قال: يا رسول الله، أرأيت إن لقيت رجلاً من المشركين فقاتلني، فضرب أحدي يدي بالسيف فقطعها، ثم لاذ مني بشجرة، فقال: أسلمت الله، فأقتلته يا رسول الله بعد أن قالها؟ قال: «لا تقتله، فقلت: يا رسول الله، أنه قطع أحدي يدي ثم قال ذلك بعد أن قطعها فأقتلته؟ قال: لا تقتله، فإنه بمنزلك قبل أن يقول كلمته التي قال رواه البخاري^(٣) ورواه مسلم^(٤).

الحديث العاشر : حديث أسامة وقتل الرجل بعد ما قال: لا إله إلا الله، فكيف تصنع بلا إله إلا الله يوم القيمة؟ فقال: يا رسول الله، إنما قالها تعوذأ، قال:

(١) صحيح مسلم: ١/٣٩، وفيه أنه ﷺ قال: «أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ويؤمنوا بي وبما جئت به فإذا فعلوا ذلك عصمو مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله».

(٢) لم أعر في صحيح مسلم على حديث بهذا النسخ، والذي عثرت عليه في الجزء الخامس منه ١٣٩ - ١٤٠ ان بريدة روى عن أبيه قال: «كان رسول الله ﷺ : إذا أمر أميراً على جيش أو سرية او صاه... الخ» ثم ذكر من الوصايا قوله ﷺ : «إنم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين وآخرهم إن فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين».

(٣) صحيح البخاري: ٥/١٩، بعض يتفاوت يسيراً مع الموجود في المتن.

(٤) صحيح مسلم: ١/٦٦ - ٦٧، وفيه أن المقداد بن الأسود قال: يا رسول الله أرأيت إن لقيت رجلاً من الكفار فقاتلني فضرب أحدي يدي بالسيف فقطعها ثم لاذ مني بشجرة فقال: أسلمت الله فأقتلته يا رسول الله بعد أن قالها؟ قال رسول الله ﷺ : لا تقتل، فقلت: يا رسول الله انه قد قطع يدي ثم قال: ذلك بعد أن قطعها فأقتلته؟ قال رسول الله ﷺ : لا تقتل، فإنه بمنزلك قبل أن تقتله وإنك بمنزلك قبل أن يقول كلمته التي قال.

هلا شفقت عن قلبه؟ وجعل يكرر عليه، من لك بلا إله إلا الله يوم القيمة؟ قال أسامة: حتى تمنيت أن لم أكن أسلمت إلا يومئذ، والحديث في الصحيح حديث أسامة في الصحيحين^(١)، لفظه عن أسامة، قال: بعثنا رسول الله ﷺ إلى الحرقة من جهينة، فصيّبنا القوم على مياهم، ولحقت أنا ورجل من الأنصار رجلاً منهم، فلما غشناه قال: لا إله إلا الله، فكف عنه الأنصاري فطعنته برمحي حتى قتلتة، فلما قدمناه ذلك رسول الله ﷺ، فقال لي: يا أسامة أقتلته بعد أن قال: لا إله إلا الله؟ فما زال يكررها حتى تمنيت أنني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم، وفي رواية أنه قال: «أفلا شفقت عن قلبه»، وروى ابن مردويه عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن أسامة قال: لا أقتل رجلاً يقول لا إله إلا الله أبداً، قال: فقل سعد بن مالك: وأنا والله لا أقتل رجلاً يقول لا إله إلا الله أبداً^(٢).

ال الحديث الحادي عشر: عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: بعث رسول الله ﷺ خالد بن الوليد رضي الله عنهما إلىبني جديمه فدعاهم إلى الإسلام، فلم يحسنوا أن يقولوا

(١) ورد هذا الحديث بنصوص مختلفة وعبارة المؤلف هنا مرتبكة ناقصة، والحديث كما في صحيح البخاري : ٤ / ٨٨ عن أسامة بن زيد انه قال: «بعثنا رسول الله ﷺ إلى الحرقة فصيّبنا القوم فهزّناهم، ولحقت أنا ورجل من الأنصار رجلاً منهم فلما غشناه قال: لا إله إلا الله فكفّ الأنصاري فطعنته برمحي حتى قتلتة، فلما قدمناه ذلك النبي ﷺ فقال: يا أسامة أقتلته بعد ما قال لا إله إلا الله؟ قلت: كان متعدداً، فما زال يكررها حتى تمنيت أنني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم»، وفي صحيح مسلم: ٦ / ٦٧ انه رضي الله عنه قال له: «أقال لا إله إلا الله وقتلته؟ قال: قلت يا رسول الله إنما قال لها خوفاً من السلاح قال: أفلا شفقت عن قلبه حتى علم أقال لها أم لا؟ فما زال يكررها على حتى تمنيت أنني أسلمت يومئذ»، وفي ح ٦٨ أن النبي ﷺ قال له: ألم قتلت؟ قال: يا رسول الله أوجع في المسلمين وقتل علاماً وفلاً، وسترى له ثواباً وإنني حصلت عليه فليس رأيي أنت؟ قال: لا إله إلا الله قال رسول الله ﷺ أقتلته؟ قاتل نعم، قال: فكيف تسع بلا إله إلا الله إذا جاءتك يوم القيمة؟ قال: يا رسول الله استغفر لى قاتل، ونوى تسع بلا إله إلا الله إذا جاءت يوم القيمة؟ قال: فجعل لا يزيده على أن يقول كيف تسع بلا إله إلا الله إذا جاءت يوم القيمة؟».

(٢) لم أقف على كتاب لأبن مردويه، وهذا الخبر مذكور في ط.

أسلمنا، فجعلوا يقولون: صبأنا صبأنا، فجعل خالد يأسر ويقتل، الى أن قال: فقدمنا على رسول الله ﷺ فذكرنا له فرفع يديه فقال: «اللهم أني أبراً إليك مما فعل خالد، مرتين» رواه أحمد^(١) والبخاري^(٢).

الحديث الثاني عشر : عن أنس، قال: كان رسول الله ﷺ إذا غزا قوماً لم يغرس حتى يصبح، فإذا سمع أذاناً أمسك، وإن لم يسمع أذاناً أغار بعد ما يصبح، رواه أحمد^(٣) والبخاري^(٤)، وعنه كان يغير إذا طلع الفجر، وكان يستمع الأذان فإذا سمع أذاناً أمسك وإن أغار، فسمع رجلاً يقول: الله أكبر الله أكبر، فقال رسول الله ﷺ: على الفطرة، ثم قال: أشهد أن لا إله إلا الله، فقال: خرجت من النار، فنظروا إليه فإذا هو راعي معز» رواه مسلم^(٥).

ال الحديث الثالث عشر : عن عصام المزني قال: كان النبي ﷺ إذا بعث السرية يقول: «إذا رأيتم مسجداً أو سمعتم منادياً فلا تقتلوا أحداً» رواه أحمد^(٦)

(١) مسنـد أـحمد: ١٥١ / ٢.

(٢) صحيح البخاري: ١١٨ / ٨ وفيه عن ابن عمرو عن سالم عن أبيه أن الرسول ﷺ بعث خالد بن الوليد إلىبني جذيمة فلم يحسنوا أن يقولوا أسلمنا، فقالوا صبأنا صبأنا فجعل خالد يقتل وبأسر ودفع إلى كل رجل من أسريره فأمر كل رجل منها أن يقتل أسريره فقلت: والله لا أقتل أسريري ولا يقتل بحل من أصحابي أسريري، فذكرنا ذلك للنبي ﷺ فقال: اللهم أني أبراً إليك مما فعل خالد بن الوليد مرتين.

(٣) مسنـد أـحمد: ١٢٤ / ٣، ٢٠٦، ٢٠٧ بنص يختلف عن المذكور في المتن، ويتطابق معه في المعنى.

(٤) صحيح البخاري: ٤ / ٥، وما أورده المؤلف مطابق لما في البخاري سوى كلمة «فإذا» فإن البخاري أورد كلمة «فإن».

(٥) صحيح مسلم: ٢ / ٤، الضمير في «عنه» يعود إلى أنس بن مالك، وفي المصدر المذكور أن أنس بن مالك قال: «كان رسول الله ﷺ يغير إذا طلع الفجر وكان يستمع الأذان فإن سمع أذاناً أمسك وإن أغار فسمع رجلاً يقول: الله أكبر الله أكبر فقال رسول الله ﷺ: على الفطرة ثم قال: أشهد أن لا إله إلا الله، فقال: خرجت من النار، فنظروا فإذا هو راعي معزى».

(٦) مسنـد أـحمد: ٤٤٨ / ٣.

وأبو داود^(١) والترمذى^(٢) وابن ماجة^(٣).

الحديث الرابع عشر : عن أم سلمة عن النبي ﷺ: «يستعمل عليكم أمراء فتعرفون وتنكرون، فمن أنكر فقد برأى، ومن كره فقد سلم، ولكن من رضي وتابع، فقالوا: يا رسول الله أفلأ تقتلهم؟ قال: لا ما صلوا» رواه مسلم^(٤).

الحديث الخامس عشر : عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «من صلى صلاتنا وأسلم واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا، فذلك المسلم الذي له ذمة الله ورسوله فلا تخفروا الله في ذمته» رواه البخاري^(٥).

الحديث السادس عشر : عن أبي سعيد في حديث الخوارج، فقال ذو الخويصرة للنبي ﷺ: اتق الله، فقال: «وإليك ألاست أحق أهل الأرض أن يتقي الله! ثم قال: ثم ولّي الرجل، فقال خالد: يا رسول الله، ألا أضرب عنقه؟ قال: لا لعله أن يكون يصلي، قال خالد: وكم من مصل يقول بلسانه ما ليس في قلبه؟ فقال رسول الله ﷺ: «لم أمر أن أنقّب عن قلوب الناس ولا أشق بطونهم» رواه مسلم^(٦).

(١) سنن أبي داود: ٣ / ٤٣ وفيه عن عصام المزني عن أبيه قال: كان النبي ﷺ إذا بعث السرية يقول: إذا رأيتم مسجداً أو سمعتم مؤذناً فلا تقتلوا أحداً.

(٢) سنن الترمذى: ٤ / ١٠٢.

(٣) لم اقف عليه في سنن ابن ماجة.

(٤) صحيح مسلم: ٦ / ٢٣، وفيه عن أم سلمة عن النبي ﷺ: «انه يستعمل عليكم أمراء فتعرفون وتنكرون، فمن كره فقد برأى ومن انكر فقد سلم ولكن من رضي وتابع، قالوا: يا رسول الله الا نقائهم؟ قال: لا ما صلوا».

(٥) صحيح البخاري: ١ / ١٠٢ وما فيه مطابق للمتن المذكور هنا سوى كلمة «وأنسلم» فإنها زائدة لا وجود لها عند البخاري، والخفر في قوله ﷺ: «فلا تخفروا الله ...» بمعنى الغدر ونقض العهد.

(٦) صحيح مسلم: ٣ / ١١١، وفيه ذكر أوصاف رجل - ولم يسمه بدبي الخويصرة - انه قال للنبي ﷺ: «اتق الله فقال: ويلك اولست احق اهل الأرض ان يتقي الله! قال: نعم ولّي الرجل، فقال خالد بن الوليد: يا رسول الله الا أضرب عنقه؟ قال: لا، لعله أن يكون يصلي قال خالد: وكم من مصل يقول ...»

الحاديـث السـابع عـشر : عـن عـبـيد اللهـ بن عـدـي بن الـخـيار، أـن رـجـلاً مـن الـأـنصـار حـدـثـه، أـنـه أـتـى النـبـي ﷺ فـي مـجـلـس فـسـارـه يـسـتـأـذـه فـي قـتـل رـجـل مـن الـمـنـافـقـين، فـجـهـر رـسـوـل الله ﷺ فـقـال: لـأـلـيـس يـشـهـد أـن لـا إـلـه إـلـا الله؟ فـقـال الـأـنـصـارـي: بـلـى يـا رـسـوـل الله وـلـا شـهـادـة لـه، فـقـال: أـلـيـس يـشـهـد أـن مـحـمـداً رـسـوـل الله؟ قـال: بـلـى، وـلـا شـهـادـة لـه، قـال: أـلـيـس يـصـلـي؟ قـال: بـلـى، وـلـا صـلـة لـه، قـال: أـلـئـك الـذـين نـهـى اللهـ عـن قـتـلـهـم؟ رـوـاه الشـافـعـي^(١) وـأـحـمـد^(٢).

الحادي عشر : في الصحيحين^(٣) عن أبي هريرة قال: أتى
أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: دلني على عمل إذا عملته دخلت الجنة؟ قال: «تعبد
الله، ولا تشرك به شيئاً، وتقيم الصلاة المكتوبة، وتؤتي الزكاة المفروضة، وتصوم
رمضان، قال: والذي نفسي بيده لا أزيد على هذا ولا أنقص منه، فلما ولّى قال
النبي ﷺ: من سره أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة فلينظر إلى هذا».

الحاديـث التاسع عشر : عن عمران بن مـرة الجـهـنـي قال: جاء رـجـلـاـ إلى

﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ : لَمْ أُوْمَرْ أَنْ أَنْقُبْ عَنْ قُلُوبِ النَّاسِ وَلَا أَشْقِ
بَطْوَنَهُمْ﴾.

(١) السنن المأثورة : ص ٤٣١ وفيه بحسبه ينتهي الى عبيد الله بن عدي بن الخيار ان الرسول ﷺ « بينما هو جالس بين ظهراني الناس اذ جاءه رجل فسأله فلم يدر ما سأله حتى جهر رسول الله ﷺ فاذا هو يستأذنه في قتل رجل من العناافقين، فقال رسول الله ﷺ حين جهر: اليش يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ﷺ؟ قال الرجل: بلـ يا رسول الله ولا شهادة له، فقال رسول الله ﷺ: اليش يصلـي؟ قال: بلـ، ولا صلاة له، فقال رسول الله ﷺ: « أولئك الذين نهانـي الله عز وجل عنهم ».

(٢) صحيح البخاري : ١٠٩ ، وفيه عن أبي هريرة قال: ان اعرابياً اتى الى النبي ﷺ فقال: «دلني على عمل اذا عملته دخلت الجنة، قال: تعبد الله لا تشرك به شيئاً، وتقيم الصلاة المكتوبة وتؤدي الزكاة المفروضة وتصوم رمضان، قال: والذي نفسي بيده لا أزيد على هذا، فلما ولّى قال النبي ﷺ: من سره أن ينظر الى رجل من أهل الجنة فلينظر الى هذا»، ووردت الرواية في صحيح مسلم: ١ / ٣٣ بتفاوت يسير عما في البخاري.

النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، أرأيت أن شهدت أن لا إله إلا الله، وأنك رسول الله، وصليت الصلاة الخمس، وصمت رمضان وقته، فمن أنا؟ قال: من الصدّيقين والشهداء، رواه ابن حبان وابن خزيمة^(١) في صحيحهما [صححهما].

الحديث العشرون : عن العباس بن عبد المطلب، قال: قال رسول الله ﷺ: «ذاق طعم الإيمان من رضي بالله ربّا وبالإسلام ديناً وبمحمد نبياً» رواه مسلم^(٢).

ال الحديث الحادي والعشرون : عن سعد عن النبي ﷺ: «من قال حين يسمع المؤذن يقول: أشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأنَّ محمدًا عبدُه ورسولُه، رضيَّت بالله ربّا وبالإسلام ديناً، غفر له ذنبه» رواه مسلم^(٣).

ال الحديث الثاني والعشرون : في الصحيحين^(٤) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الإيمان بضع وسبعون شعبة، أفضلها قول لا إله إلا الله، وأدنىها إماتة الأذى من الطريق، والحياة شعبة من الإيمان».

ال الحديث الثالث والعشرون : حديث ابن عباس رضي الله عنهما، مرض أبو

(١) لم أقف عليه في صحيح ابن خزيمة.

(٢) صحيح مسلم : ١ / ٤٦ ، وما فيه مطابق للنص الوارد في المتن، سوى كلمة «نبياً» الواردَة هنا فإنَّ الوارد في صحيح مسلم كلمة «رسولاً» في محلها.

(٣) صحيح مسلم : ٢ / ٥ ، وفيه عن سعد بن أبي وقاص عن النبي ﷺ: «من قال حين يسمع المؤذن يقول: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأنَّ محمدًا عبدُه ورسولُه، رضيَّت بالله ربّا وبمحمد رسولاً وبالإسلام ديناً غفر له ذنبه».

(٤) صحيح البخاري : ١ / ٨ عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «الإيمان بضع وستون شعبة والحياة شعبة من الإيمان»، وفي صحيح مسلم: ١ / ٤١ انه قال: «الإيمان بضع وسبعون أو بضع وستون شعبة، فأفضلها قول لا إله إلا الله وأدنىها إماتة الأذى عن الطريق والحياة شعبة من الإيمان».

طالب وجاءه قريش وجاءه النبي ﷺ وذكر الحديث، وفيه أن النبي ﷺ قال: «أريد منهم كلمة واحدة، يقولونها تدين لهم بها العرب، وتؤدي إليهم بها العجم الجزرية، قالوا: كلمة واحدة؟ قال: كلمة، قولوا لا إله إلا الله، فقاموا فزعين ينفرون ثيابهم وهم يقولون: (أجعل الآلة إلهاً واحداً إنَّ هذَا شَيْءٌ عَجَابٌ) ^(١) الآية. رواه أحمد ^(٢) والنسائي ^(٣) والترمذى ^(٤) وحسنه.

الحديث الرابع والعشرون : في الصحيحين ^(٥) عن سعيد بن المسيب عن أبيه، لما حضرت أبو طالب الوفاة جاءه رسول الله ﷺ فوجد عنده أبو جهل وعبد الله بن أمية، فقال: أي عم قل لا إله إلا الله كلمة أحاج لك بها عند الله، فقال أبو جهل وعبد الله بن أبي أمية: أترغب عن ملة عبد المطلب؟! فقال أبو طالب آخر كلامه: بل على ملة عبد المطلب، وأبي أن يقول: لا إله إلا الله ^(٦).

(١) سورة ص: ٥ / ٣٨.

(٢) مسند أحمد: ١ / ٣٦٢ بتفاوت يسير عن النص المذكور في المتن.

(٣) السنن الكبرى: ٦ / ٤٤٢.

(٤) سنن الترمذى: ٥ / ٣٤١.

(٥) صحيح البخاري: ٦ / ١٨، وفيه عن سعيد بن المسيب عن أبيه لما حضرت أبو طالب الوفاة جاءه رسول الله ﷺ فوجد عنده أبو جهل وعبد الله بن أبي أمية بن المغيرة، فقال: أي عم قل لا إله إلا الله كلمة أحاج لك بها عند الله، فقال أبو جهل وعبد الله بن أبي أمية: أترغب عن ملة عبد المطلب؟! فلم يزل رسول الله ﷺ يعرضها عليه ويعيدها به تلك المقالة حتى قال أبو طالب آخر ما كلامهم: على ملة عبد المطلب وأبي أن يقول لا إله إلا الله».

ووردت الرواية في صحيح مسلم أيضاً: ١ / ٤٠ بتفاوت يسير عما في صحيح البخاري.

(٦) وهو عبد مناف بن عبد المطلب، ولد قبل مولد النبي ﷺ بـ (٣٥) سنة وتوفي في السنة العاشرة منبعثة وهو ابن بضع وثمانين سنة.

اجمعت الإمامية على اسلامه ووافقتهم على ذلك اكثراً الزيدية وبعض المعتزلة كأبي القاسم البختي وأبي جعفر الاسكافي، لكن جمهور السنة خالفوا في ذلك اعتماداً على بعض الاحاديث منها الحديث المذكور في المتن

واستدل الإمامية على اسلامه بشهادة الدال عليه، وبصرته للرسول ﷺ، وب عشرات من الاخبار الدالة عليه، كما اثبتوا بطلان أدلة المكفررين له، ومنها استدلالهم بهذا الحديث وهو استدلال باطل \Rightarrow

الحاديـث الخامـس والعـشرون : حـديث أبـي بـكر الصـديق، قـلت: يـا رـسول الله مـا نـجـاهـة هـذـا الـأـمـر؟ فـقال رـسول الله ﷺ: «مـن قـبـل مـثـي الـكـلـمـة التـي عـرـضـت عـلـى عـمـي قـرـدـها فـهـي لـه نـجـاهـة» رـواهـ أـحـمد^(١).

الحاديـث السادـس والعـشرون : عـن عـبـادـة قـال: قـال رـسول الله ﷺ: «مـن شـهـد أـن لـا إـلـه إـلـا اللـه، وـحـدـه لـا شـرـيك لـه، وـأـن مـحـمـدـاً عـبـدـه وـرـسـوـلـه، وـأـن عـيـسـى عـبـدـالـلـه وـرـسـوـلـه وـكـلـمـتـه، أـلـقاـهـا إـلـى مـرـيمـ، وـرـوـحـ مـنـهـ، وـأـن الـجـنـة حـقـ وـالـنـار حـقـ، أـدـخـلـه الـجـنـة عـلـى مـا كـان مـنـ الـعـمـل» رـواهـ البـخارـي^(٢) وـمـسـلـم^(٣).

الحاديـث السابـع والعـشـرون : عـن أـنـسـ، أـنـ النـبـي ﷺ قـال لـمـعاـذـ: «مـا مـن أـحـد يـشـهـد أـن لـا إـلـه إـلـا اللـه، وـأـن مـحـمـدـاً رـسـوـلـه، صـادـقـاً مـن قـلـبـه، إـلـا حـرـمـه اللـه عـلـى النـار، قـال: يـا رـسـوـلـه، أـفـلا أـخـبـرـ بـه فـيـسـبـشـرـوـا؟ قـال: إـذـا يـتـكـلـوـا، فـاـخـبـرـ بـهـا

﴿لَنْ يُؤْتَ إِيمَانَ عَبْدٍ مَطْلُوبٍ مِنْ جَهَةٍ، وَلَمَّا رُوِيَ فِي مَصَادِرٍ عَدِيدَةٍ مِنْهَا السِّيرَةُ النَّبُوَيَّةُ لِابْنِ هَشَامٍ: ٢/١٨ أَنَّ الْعَبَاسَ بْنَ عَبْدِ الْمَطْلُوبِ نَظَرَ إِلَى أَخِيهِ أَبِيهِ طَالِبٍ عِنْدَمَا اقْتَرَبَ مِنْهُ الْعَوْتُ فَرَأَهُ يَحْرُكُ شَفَتِيهِ فَأَصْفَى إِلَيْهِ بَأْذِنِهِ ثُمَّ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: وَاللَّهِ لَقَدْ قَالَ أَخِي الْكَلْمَةَ الَّتِي أَمْرَتَهُ أَنْ يَقُولَهَا.

وَتَعْتَقِدُ الْإِمَامَيْةُ أَنَّ ابْنَ طَالِبٍ أَخْفَى إِسْلَامَهُ مِنْ أَجْلِ حِمَايَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَالْمُدَافَعَةِ عَنِ الْإِسْلَامِ. لِمَزِيدِ مِنِ التَّفَصِيلِ اَنْظُرْ: الْعَدِيرُ لِلْعَلَمَاءِ الْأَمَمِيِّينَ فِي اَوَاخِرِ الْجَزْءِ السَّابِعِ وَأَوَّلِ الْجَزْءِ الثَّامِنِ. وَأَعْيَانُ الشِّيَعَةِ لِلسَّيِّدِ الْعَالَمِيِّ الْمَجْدِ الْمَانِ: ص ١١٤ - ١٢٣ وَكِتَابُ ابْوِ طَالِبٍ مُؤْمِنٍ قَرِيبُ الْأَدِيبِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الشَّيْخِ عَلِيِّ الْخَنِيزِيِّ، عَلَمًا أَنَّ الْمَصَادِرَ الْمُذَكَّرَةَ اَعْتَمَدَتْ فِي مَنَاقِشَتِهَا عَلَى مَصَادِرِ اَكْثَرِهَا مِنَ الْعَامَّةِ.

(١) مـسـنـدـ أـحـمدـ: ٦ / ١ .

(٢) صـحـيـحـ الـبـخارـيـ: ٤ / ١٣٩، وـفـيهـ أـنـه ﷺ قـالـ: «مـنـ شـهـدـ أـنـ لـا إـلـهـ إـلـا اللـهـ وـحـدـهـ لـا شـرـيكـ لـهـ وـأـنـ مـحـمـدـاً عـبـدـهـ وـرـسـوـلـهـ وـأـنـ عـيـسـى عـبـدـالـلـهـ وـرـسـوـلـهـ وـكـلـمـتـهـ أـلـقاـهـا إـلـى مـرـيمـ وـرـوـحـ مـنـهـ، وـالـجـنـة حـقـ وـالـنـار حـقـ أـدـخـلـهـ اللـهـ الـجـنـةـ عـلـى مـا كـانـ مـنـ الـعـمـلـ».

(٣) صـحـيـحـ مـسـلـمـ: ١ / ٤٠، بـتـفـاوـتـ عـمـاـ أـورـدـهـ الـبـخارـيـ فـيـ صـحـيـحـهـ.

معاذًا [معاذ عند موته] رواه البخاري^(١) ومسلم^(٢).

الحديث الثامن والعشرون : عن عبادة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من شهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله، حرم الله عليه النار» رواه مسلم^(٣).

الحديث التاسع والعشرون : عن أبي ذر، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من عبد قال لا إله إلا الله، ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة» رواه البخاري^(٤) ومسلم^(٥).

الحديث الثلاثون : في الصحيحين^(٦) عن عتبان، أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله حرم على النار من قال لا إله إلا الله يتغى بها وجه الله».

الحديث الحادي والثلاثون : عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ أعطاه نعليه فقال: «إذهب بتعليق هاتين قمن لقيت وراء هذا الحائط يشهد أن لا إله إلا الله فبشره بالجنة» رواه مسلم^(٧).

الحديث الثاني والثلاثون : عن أبي هريرة رضي الله عنه، قلت: يا رسول الله من أسعد الناس بشفاعتك؟ قال: «أسعد الناس بشفاعتي من قال: لا إله إلا الله خالصاً

(١) صحيح البخاري: ٤١ / ٤١، وفيه عن أنس أن النبي ﷺ قال لمعاذ: «ما من أحد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله صدقًا من قلبه إلا حرمه الله على النار قال: يا رسول الله أفلأ أخبر به الناس فيستبشروا قال: إذا يتكلوا، وأخبر بها معاذ عند موته تائماً».

(٢) صحيح مسلم: ٤٥ / ١، بتفاوت يسير عما في صحيح البخاري.

(٣) صحيح مسلم: ٤٣ / ١.

(٤) صحيح البخاري: ٧ / ٤٣.

(٥) صحيح مسلم: ٦٦ / ١.

(٦) صحيح البخاري: ١١٠ / ١، وفيه عن عتبان بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله قد حرم على النار من قال لا إله إلا الله يتغى بها وجه الله».

(٧) صحيح مسلم: ٤٤ / ١، وفيه أنه رضي الله عنه قال لأبي هريرة: «إذهب بتعليق هاتين قمن لقيت وراء هذا الحائط يشهد أن لا إله إلا الله مستيقناً بها قلبه فبشره بالجنة».

^(١) من قلبه» رواه البخاري

الحاديـث الثـالـثـةـ والـثـلـاثـونـ : حـدـيـثـ أـمـ سـلـمـةـ وـذـكـرـ الـحـدـيـثـ، وـفـيـهـ، فـقـالـ
رـسـوـلـ اللـهـ ﷺـ: (أـشـهـدـ أـنـ لـاـ إـلـهـ إـلـاـ اللـهـ، وـأـنـيـ رـسـوـلـ اللـهـ، لـاـ يـلـقـىـ اللـهـ عـبـدـ بـهـمـاـ غـيرـ
شـاكـ فـيـ حـجـبـ عـنـهـ الـجـنـةـ) رـوـاهـ الـبـخـارـيـ (٢) وـمـسـلـمـ (٣).

الحادي عشر والثلاثون : عن عثمان بن عفان رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من مات وهو يعلم أن لا إله إلا الله دخل الجنة» رواه مسلم ^(٤).

الحاديـث الخامـس والـثلاثـون : حـدـيـث أـنـس فـي الشـفـاعة، وـفـيـه قـالـ النبي ﷺ: «فـيـخـرـج مـن النـار مـن قـالـ: لـا إـلـه إـلـا الله وـفـي قـلـبـه مـا يـزـنـ شـعـيرـة، ثـم يـخـرـج مـن النـار مـن قـالـ: لـا إـلـه إـلـا الله وـفـي قـلـبـه مـا يـزـنـ بـرـة، ثـم يـخـرـج مـن النـار مـن قـالـ: لـا إـلـه إـلـا الله وـفـي قـلـبـه مـا يـزـنـ ذـرـة» رـوـاهـ البـخـارـي^(٥) وـمـسـلـم^(٦)، وـفـي الصـحـيـح قـرـيـباً مـنـهـ، مـنـ حـدـيـثـ أـبـي سـعـيدـ، وـمـنـ

(١) صحيح البخاري : ١ / ٣٣ ، وفيه أن أبا هريرة قال : « قيل : يا رسول الله من أسعد الناس بشفاعتك ؟ قال : لقد ظنت يا أبا هريرة أن لا يسألني عن هذا الحديث أحد أول منك لما رأيت من حرصك على الحديث ، أسعد الناس بشفاعتي من قال : لا إله إلا الله خالصاً من قلبه أو نفسه ».

(٢) لم يرد له ذكر في صحيح البخاري.

(٣) صحيح مسلم : ١ / ٤٢٤ عن أبي هريرة أو عن أبي سعيد أن النبي ﷺ قال: «أشهد أن لا إله إلا الله وأنّي رسول الله لا يلقى الله بهما عبد غير شاك في حجب عن الجنة». اظر كذلك دلائل النبوة: ٥ / ٦٢٨، كذلك البداية والنهاية لابن كثير: ٦ / ١٢٤، ١٢١، ولم يرد في هذه المصادر ان الحديث لام سلمة.

(٤) صحيح مسلم : ١ / ٤١٤ ينص مطابق لما في المتن سوى كلمة «أن» الواردۃ هنا فقد وردت في صحيح مسلم هكذا «... وهو يعلم انه لا إله ...».

(٥) صحيح البخاري : ١ / ١٦ وفيه انه نَّاهِيٌّ عَنِ الْمُنْكَرِ قال : «يخرج من النار من قال : لا إله إلا الله وفي قلبه وزن شعيرة من خير، ويخرج من النار من قال : لا إله إلا الله وفي قلبه وزن برة من خير، ويخرج من النار من قال : لا إله إلا الله وفي قلبه وزن ذرة من خير».

(٦) صحيح مسلم : ١ / ١٢٥ وما فيه مطابق للنص الموجود في المتن سوى تفاوت بسيط.

الحديث الصديق عن أَحْمَدَ (١).

الحديث السادس والثلاثون : حديث معاذ، قال النبي ﷺ: «من كان آخر كلامه لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ» (٢).

الحديث السابع والثلاثون : حديث معاذ، قال النبي ﷺ: «مَفَاتِيحُ الْجَنَّةِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» رواه الإمام أَحْمَدَ (٣) والبزار (٤).

الحديث الثامن والثلاثون : عن أبي هريرة رضي الله عنه، قام لنا رسول الله ﷺ فقام بلال فنادى بالأذان فلما سكت قال رسول الله ﷺ: «من قال مثل هذا يقيناً دخل الجنة» رواه النسائي (٥) وابن حبان (٦) في صحيحه.

الحديث التاسع والثلاثون : عن رفاعة الجهني، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَشْهَدُ عِنْدَ اللَّهِ لَا يَمُوتُ عَبْدٌ يَشْهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ صَادِقًا مِّنْ قَلْبِهِ ثُمَّ يَسْدِدُ إِلَى سُلُكِ الْجَنَّةِ» رواه أَحْمَدَ (٧).

الحديث الأربعون : عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلْمَةً لَا يَقُولُهَا عَبْدٌ حَقًّا مِّنْ قَلْبِهِ فَيَمُوتُ عَلَى ذَلِكَ إِلَّا حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» رواه الحاكم (٨).

(١) مسنـد أـحمدـ: ١ / ٤١٢، ٤١٦، وـفـيهـ اـنـهـ وـالـنـبـيـ قـالـ: «لـاـ يـدـخـلـ الـجـنـةـ رـجـلـ فـيـ قـلـبـهـ مـثـقـالـ ذـرـةـ مـنـ كـبـرـ وـلـاـ يـدـخـلـ النـارـ رـجـلـ فـيـ قـلـبـهـ مـثـقـالـ ذـرـةـ مـنـ اـيمـانـ» وـالـراـوـيـ هوـ عـبـدـالـلـهـ بـنـ مـسـعـودـ.

(٢) المعجم الكبير: ٢٠ / ١١٢.

(٣) مسنـد أـحمدـ: ٥ / ٢٤٢.

(٤) مسنـد البـزارـ: ٧ / ١٠٤، وـفـيهـ اـنـهـ وـالـنـبـيـ قـالـ: «مـفـاتـحـ الـجـنـةـ شـهـادـةـ أـنـ لـاـ إـلـهـ إـلـاـ اللـهـ».

(٥) سنـنـ النـسـائـيـ: ١ / ٥١٠.

(٦) صحيح اـبـنـ حـبـانـ: ٤ / ٥٥٣.

(٧) مسنـد أـحمدـ: ٤ / ١٦، وـفـيهـ اـنـهـ وـالـنـبـيـ قـالـ: «أـشـهـدـ عـنـدـ اللـهـ لـاـ يـمـوتـ عـبـدـ يـشـهـدـ أـنـ لـاـ إـلـهـ إـلـاـ اللـهـ وـأـنـيـ رـسـولـ اللـهـ صـادـقـاـ مـنـ قـلـبـهـ ثـمـ يـسـدـدـ إـلـىـ سـلـكـ الـجـنـةـ».

(٨) المستدرك على الصحيحين: ١ / ٧٢، وـفـيهـ اـنـهـ وـالـنـبـيـ قـالـ: «إـنـيـ لـأـعـلـمـ كـلـمـةـ لـاـ يـقـولـهـ عـبـدـ حـقـاـ مـنـ قـلـبـهـ فـيـمـوتـ عـلـىـ ذـلـكـ إـلـاـ حـرـمـهـ اللـهـ عـلـىـ النـارـ ، لـاـ إـلـهـ إـلـاـ اللـهـ».

الحديث الحادي والأربعون : عن أبي هريرة رضي الله عنه، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «حضر ملك الموت رجلاً يموت فشق أعضائه فلم يجده عمل خيراً، ثم شق قلبه فلم يجد فيه خيراً، ثم فك لحييه فوجد طرف لسانه لا صقاً بحنكه يقول: لا إله إلا الله، فغفر له بكلمة الإخلاص» رواه الطبراني والبيهقي^(١) وابن أبي الدنيا^(٢).

الحديث الثاني والأربعون : حديث أبي سعيد عن النبي ﷺ قال: «موسى أيا رب، علمني شيئاً أذكرك وأدعوك به، قال: قل لا إله إلا الله، قال: يا رب كل عبادك يقولون هذا، قال: قل لا إله إلا الله، قال: إنما أريد شيئاً تخصني به، قال: يا موسى لو أن السماوات السبع والأرضين السبع في كففة مالت بهن لا إله إلا الله» رواه بن [ابن] السندي^(٣) والحاكم^(٤) وابن حبان^(٥) في صحيحهما.

الحديث الثالث والأربعون : عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال لا إله إلا الله نفعته يوماً من دهره يصيبه قبل ذلك ما أصابه» رواه ابن حبان والطبراني^(٦) والبزار ورواته رواة الصحيح.

الحديث الرابع والأربعون : عن عبد الله بن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ:

(١) شعب اليمان: ٩ / ٢.

(٢) رواه في كتاب المحتضرين، ولم أقف عليه، ونقل ذلك عنه صاحب كنز العمال: ٤١٧ / ١.

(٣) لم أقف عليه في كتابه المعروف «عمل اليوم والليلة»، ولعله في كتابه الآخر المخطوط وهو فضائل الأعمال.

(٤) المستدرك على الصحيحين: ١ / ٥٢٨ وفيه انه ﷺ قال: «قال موسى أيا رب علمني شيئاً أذكرك به وأدعوك به قال: يا موسى قل لا إله إلا الله قال: يا رب كل عبادك يقول هذا قال: قل لا إله إلا الله قال: لا إله إلا أنت يا رب إنما أريد شيئاً تخصني به، قال: يا موسى لو كان السماوات السبع وعمرهن غيري والأرضين السبع في كففة ولا إله إلا الله في كففة مالت بهن لا إله إلا الله».

(٥) صحيح ابن حبان: ١٤ / ١٠٢.

(٦) المعجم الأوسط: ٦ / ٢٧٤.

«ألا أخبركم بوصية نوح ابنه؟ فقال: يابني إني أوصيك باثنين، أوصيك بقول لا إله إلا الله فإنها لو وضعت في كفة ووضعت السماوات والأرض في كفة لرجحت بهن، ولو كانت حلقة لقصمتهم حتى تخلص الى الله» الحديث رواه البزار والنسائي^(١) والحاكم^(٢).

الحديث الخامس والأربعون : عن عبدالله بن عمر عن النبي ﷺ: «خير ما قلت أنا والنبيون من قبلى، لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قادر» رواه الترمذى^(٣).

الحديث السادس والأربعون : عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال: قال رسول الله ﷺ: «جَدُّ دُوَّا إِيمَانَكُمْ؟ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ تَجَدُّدُ إِيمَانَنَا؟ قَالَ: أَكْثِرُوا مِنْ قَوْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» رواه أحمد^(٤) والطبراني.

الحديث السابع والأربعون : عن عبدالله بن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «سيخلص رجل من أمتي على رؤوس الخلائق يوم القيمة، فينشر عليه تسعة وتسعون سجلاً، كل سجل منها مذ البصر، ثم يقول: أتنتكر من هذا شيئاً؟ أظلمك كتبتي الحافظون؟ فيقول: لا يا رب، فيقول: ألك عذر؟ فيقول: لا يا رب، فيقول: الله تبارك وتعالى: ان لك عندنا حسنة، فإنه لا ظلم عليك اليوم، فيخرج له

(١) السنن الكبرى : ٢٠٨ / ٦ ، باختلاف يسير عما في مستدرك الحاكم.

(٢) المستدرك : ١ / ٤٩ ، وفيه انه ﷺ قال: «ان نوحاً لما حضرته الوفاة دعا ابنيه فقال: اني قاض عليكم الوصية، أمركم باثنين وانها كما عن اثنين، انها كما عن الشرك والكبر، وأمر كما بلا إله إلا الله فإن السماوات والأرض وما فيها لو وضعت في كفة الميزان ووضعت لا إله إلا الله في الكفة الأخرى كانت ارجع منها، ولو ان السماوات والأرض وما فيها كانت حلقة فوضعت لا إله إلا الله عليها لقصمتهم». .

(٣) سنن الترمذى : ٥ / ٥٣٤ .

(٤) مسند أحمد : ٢ / ٣٥٩ .

بطاقة فيها،أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، فيقول: أحضروه، فيقول: يا رب ما هذه البطاقة مع هذه السجلات؟ قال: فأنك لا تظلم، فتوضع السجلات في كفة والبطاقة في كفة فطاشت السجلات وثقلت البطاقة فلا يشعل مع اسم الله شيء» رواه الترمذى^(١) وحسنه، وابن ماجة^(٢) والبيهقى^(٣)، وابن حبان^(٤) في صحيحه، والحاكم^(٥) وقال: على شرط مسلم.

الحديث الثامن والأربعون : عن عبدالله بن عمر، عن النبي ﷺ حدثنا وفيه: «لا إله إلا الله ليس بينها وبين الله حجاب حتى تخلص إليه» رواه الترمذى^(٦).
 الحديث التاسع والأربعون : عن حذيفة عن النبي ﷺ أنه قال: «يدرس الإسلام كما يدرس وشي الثوب، حتى لا يدرى ما صيام ولا صدقة ولا صلاة ولا نسك، ويسرى على كتاب الله في ليلة فلا يبقى في الأرض منه آية، ويبقى طوائف من الناس، الشیخ الكبير والعجوزة الكبيرة يقولون: أدركنا أباءنا على هذه الكلمة لا إله إلا الله، فنحن نقول لها فقال: صلة بن زفر لحذيفة: فما يبقى عنهم لا إله إلا الله وهم لا يدركون ما صيام ولا صلاة ولا نسك؟ فأعرض عنه حذيفة،

(١) سنن الترمذى: ٢٥ / ٥، بتفاوت يسير عما في المتن.

(٢) سنن ابن ماجة: ١٤٣٧ / ٢.

(٣) شعب الإيمان: ٢٦٤ / ١.

(٤) صحيح ابن حبان: ٤٦١ / ١، «إن الله سيخلص رجلاً من أمني على رؤوس الخلق يوم القيمة فينشر عليه تعة وتسعين سجلًا، كل سجل مد البصر ثم يقول له: أتذكر شيئاً من هذا؟ أظلمك كتبتي الحافظون؟ فيقول: لا يا رب فيقول: بلئن ان لك عندنا حسنة وانه لا ظلم عليك اليوم فيخرج له طاقة فيها اشهد ان لا إله إلا الله وان محمدًا عبده ورسوله فيقول: احضر وزنك فيقول: يا رب ما هذه البطاقة مع هذه السجلات؟ فيقول: انك لا تظلم، قال: فتوضع السجلات في كفة والطاقة في كفة فطاشت السجلات وثقلت البطاقة، قال: فلا يشعل مع اسم الله شيء».

(٥) المستدرك على الصحيحين: ١ / ٦، بتفاوت واسع عما في المتن.

(٦) سنن الترمذى: ٥٠١ / ٥، عن عبدالله بن عمرو، انه ﷺ قال: «التبیح نصف المیزان... ولا إله إلا الله ليس لها دون الله حجاب حتى تخلص إليه».

فرّدّها على ثلاثة، كل ذلك يعرض عنه حذيفة، ثم أقبل عليه في الثالثة، فقال: يا صلة تنجيهم من النار، يا صلة تنجيهم من النار، يا صلة تنجيهم من النار» رواه ابن ماجة^(١) والحاكم^(٢) في صحيحه، وقال: هذا حديث على شرط مسلم.

الحديث الخمسون : عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ : «ثلاث من أصل الأيمان، الكف عنهم قال لا إله إلا الله، لا تکفروه بذنب ولا تخرجه من الإسلام بعمل» الحديث رواه أبو داود^(٣).

الحديث الحادي والخمسون : عن عبدالله بن عمر، أن النبي ﷺ قال: «كفوا عن أهل لا إله إلا الله، لا تکفروهم بذنب، فمن كفر أهل لا إله إلا الله فهو إلى الكفر أقرب» رواه الطبراني^(٤).

الحديث الثاني والخمسون : في الصحيحين^(٥) عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «سباب المسلم فسوق، وقاتله كفر» وفي الصحيحين^(٦) أيضاً من حديث أبي ذر عن النبي ﷺ : «لا يرمي رجل رجلاً بالفسوق ولا يرميه بالكفر إلا ارتدى عليه إن لم يكن صاحبها كذلك» وفي الصحيحين^(٧) عن ثابت ابن الصحاح عن النبي ﷺ : «من قذف مؤمناً بالكفر فهو كقتله» وفي الصحيح^(٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، ومن حديث عبدالله بن عمر رضي الله

(١) سنن ابن ماجة : ٢ / ١٣٤٥.

(٢) المستدرك على الصحيحين : ٤ / ٤٧٣، وكذلك في ص ٥٤٥ بتفاوت يسير عما في المتن.

(٣) سنن أبي داود : ٣ / ١٨، بتفاوت يسير عما في المتن.

(٤) المعجم الكبير: ١٢ / ٢١١، والنص الموجود فيه مطابق للمتن سوى قوله هنا «فمن كفر..» فإن المذكور في المصدر «فمن أکفر..».

(٥) صحيح البخاري : ١ / ١٨ - ١٧، وكذلك صحيح مسلم : ١ / ٥٨.

(٦) المصدر السابق : ٧ / ٨٤، بتفاوت يسير عما في المتن.

(٧) المصدر السابق.

(٨) المصدر السابق : ٧ / ٩٧، وفيه عن عبدالله بن عمر ان النبي ﷺ قال: «أیما رجل قال لأخيه

عنهم، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّمَا رَجُلٌ لَّا يَخِيَّهُ يَا كَافِرٌ فَقَدْ بَاءَ بِهِ أَحَدُهُمَا»،
وَاللهُ سَبَّحَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ، وَنَسَأَلَهُ مِنْ فَضْلِهِ أَنْ يَخْتِمَ لَنَا بِالْإِسْلَامِ وَالْإِيمَانِ، وَأَنْ
يَجْنِبَنَا مَا يَغْضِبُ وَجْهَهُ الْكَرِيمُ، وَأَنْ يَهْدِنَا وَجْمِيعَ الْمُسْلِمِينَ صِرَاطَ
الْمُسْتَقِيمِ، أَنَّهُ رَحِيمٌ كَرِيمٌ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، أَوْلَأَ وَآخِرًا وَظَاهِرًا وَبَاطِنًا،
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ أَجْمَعِينَ .

سر: يَا كَافِرٌ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا» وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لَأَخِيهِ يَا كَافِرٌ فَقَدْ
بَاءَ بِهِ أَحَدُهُمَا».

مصادر التحقيق والتعليق

- القرآن الكريم .
- الاعلام / خير الدين الزركلي .
- الاخبار الطوال / احمد بن داود الدينوري / تحقيق عبدالمنعم عامر .
- أعيان الشيعة / محسن الامين العاملي .
- الاعتصام / أبو اسحق الشاطي .
- الاقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل / موسى الحجاوي المقدسي / مصر
- أبو طالب مؤمن قريش / عبدالله الخنزري .
- أسد الغابة في معرفة الصحابة / علي بن أبي الكرم الشيباني المعروف بابن الأثير / بيروت.
- الاصابة في تمييز الصحابة / ابن حجر العسقلاني / دار الكتاب العربي بيروت .
- الاستيعاب في أسماء الاصحاب / القرطبي المالكي / هامش كتاب الاصابة / بيروت .
- الاداب الشرعية والمنج المرعية / محمد بن مفلح المقدسي / دار العلم بيروت .
- الایمان / احمد بن عبد الحنيم بن تيمية / ط دار الكتب العلمية / كذلك طبعة المكتب الاسلامي .
- الاذكار / يحيى بن شرف النووي الدمشقي / دار نهر النيل .
- اقتضاء الصراط المستقيم / احمد بن عبدالحليم بن تيمية / دار الكتب العلمية .
- اعلام المؤتون عن رب العالمين / محمد بن أبي بكر المعروف بابن القيم الجوزية / مطبعة السعادة - مصر .
- اغاثة اللهفان من مصائد الشيطان / محمد بن أبي بكر المعروف بابن القيم الجوزية / دار الكتب العلمية .

- بحوث في الملل والنحل / الشيخ جعفر السبحاني / جماعة المدرسين في قم.
- البداية والنهاية / أبو الفداء اسماعيل بن كثير الدمشقي / دار احياء التراث.
- البدعة وأثارها الموبقة / جعفر السبحاني.
- البدعة / الدكتور جعفر الباقري / المجمع العالمي لاهل البيت عليهما السلام.
- بغية المرتاد / احمد بن عبدالحليم بن تيمية / دار الفكر العربي.
- البحر الزخار المعروف بمسند البزار / احمد بن عمرو البزار / المدينة المنورة.
- تاريخ اليعقوبي / احمد بن أبي يعقوب / مؤسسة الاعلمي.
- تحرير الوسيلة / الإمام الخميني / مؤسسة النشر الإسلامي.
- تاريخ الطبرى / محمد بن جرير الطبرى / مؤسسة الاعلمي.
- التفسير الكبير / محمد بن عمر المعروف بالفخر الرازى / ط ٣ مؤسسة النشر الإسلامي.
- تاريخ الفرق الإسلامية / محمد خليل الزين / بيروت.
- تاريخ بغداد / احمد بن علي الخطيب البغدادي / دار الكتب العلمية.
- تاريخ مدينة دمشق / علي بن الحسن المعروف بابن عساكر / دار الفكر.
- تاريخ الإسلام / محمد بن أحمد الذهبي / دار الكتاب العربي.
- تفسير الدر المنثور / السيوطى / مكتبة آية الله المرعushi العامة.
- تفسير الطبرى / محمد بن جرير الطبرى / دار الكتب العلمية.
- حلية الأولياء / احمد بن عبدالله الاصفهانى / دار الكتاب العربي.
- جامع الرسائل / احمد بن عبدالحليم بن تيمية / القاهرة.
- جواهر الكلام / محمد حسن النجفي / مؤسسة النشر الإسلامي / قم.
- الجواب الباهر / احمد بن عبدالحليم بن تيمية / المطبعة السلفية.
- دلائل النبوة / احمد بن الحسين البهقي / دار الكتب العثمانية.

- الذخيرة / محمد بن أبي بكر المعروف بابن القيم الجوزية.
- الكامل في التاريخ / علي بن أبي الكرم المعروف بابن الآثير / دار الفكر بيروت.
- الكامل في الضعفاء / عبدالله بن عدي الجرجاني / دار الفكر.
- كنز العمال / علي بن حسام المتقى الهندي / مؤسسة الرسالة.
- كشف الظنون / حاجي خليفة.
- كتاب الفروع / محمد بن مفتح المقدسي / عالم الكتب.
- كشف الارتياب / محسن الامين العاملي.
- الكلم الطيب / احمد بن عبدالحليم بن تيمية / المكتب الاسلامي.
- زاد المعاد في هدي خير العباد / محمد بن أبي بكر المعروف بابن القيم الجوزية / ط مصر / دار الفكر.
- السيرة النبوية / ابن هشام.
- السنن المأثورة / محمد بن ادريس الشافعي / دار المعرفة.
- السنن الكبرى / احمد بن الحسين البهقي / دار الكتب العلمية.
- سنن ابن ماجة / محمد بن يزيد القرزي / دار احياء التراث العربي.
- سنن الترمذى / محمد بن عيسى بن سورة / دار الفكر.
- سنن أبي داود / سليمان بن الأشعث / دار الفكر.
- سلسلة الاحاديث الضعيفة / ناصر الدين الالباني / المكتب الاسلامي.
- سنن النسائي بشرح السيوطي / احمد بن شعيب النسائي / بيروت.
- السنن الكبرى / احمد بن شعيب النسائي / دار الكتب العلمية.
- شرف اصحاب الحديث / احمد بن علي الخطيب البغدادي / أنقره - تركيا.
- شعب الایمان / احمد بن الحسين البهقي / دار الكتب العلمية.

- صحيح البخاري / محمد بن إسماعيل البخاري / دار الفكر.
- صحيح ابن حبان / أبو حاتم بن حبان بن احمد / مؤسسة الرسالة.
- صحيح مسلم / مسلم بن الحجاج القشيري / دار الفكر.
- صحيح ابن خزيمة / محمد بن اسحق بن خزيمة السلمي / المكتب الاسلامي.
- الطبقات الكبرى / محمد بن سعد / دار الفكر.
- صلح الاخوان / داود النقشبendi / طبع نخبة الاخبار.
- طريق الهجرتين وباب السعادتين / محمد بن أبي بكر المعروف بابن القيم الجوزية / القاهرة.
- عبدالله بن سبأ واساطير أخرى / مرتضى العسكري / بيروت.
- عمل اليوم والليلة / أبو بكر بن السندي / مصر.
- الغدير / عبدالحسين الاميني / دار الكتب الاسلامية.
- الفهرست / محمد بن اسحق النديم / طهران.
- الفتاوی الكبرى / احمد بن عبدالحليم بن تیمیة / دار المعرفة.
- الفقه على المذاهب الاربعة / عبدالرحمن الجزيري / دار الفكر بيروت.
- الفرقان بين الحق والباطل / محمد بن عبدالحليم بن تیمیة / مصر.
- الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان / احمد بن عبدالحليم بن تیمیة / مصر.
- قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة / احمد بن عبدالحليم بن تیمیة / دار الكتاب العربي.
- القصيدة النونية / محمد بن أبي بكر المعروف بابن القيم الجوزية / دار المعرفة.
- المقالات والفرق / سعد بن عبدالله الاشعري / وزارة الثقافة والتعليم في الجمهورية الإسلامية في ايران.
- مجموعة الرسائل الكبرى / احمد بن عبدالحليم بن تیمیة / دار احياء التراث العربي .

- مجمع الزوائد / علي بن أبي بكر الهيثمي / دار الفكر.
- منهاج السنة النبوية / احمد بن عبد الحليم بن تيمية / جامعة الإمام محمد بن سعود.
- منهج الرشاد / جعفر كاشف الغطاء / المجمع العالمي لأهل البيت عليه السلام.
- مدارج السالكين / محمد بن ابي بكر المعروف بابن القيم الجوزية / دار الكتاب العربي.
- معالم السنن / حمد بن محمد الخطابي / دار الكتب العلمية.
- المستدرك على الصحيحين / ابو عبدالله الحكم النسابوري / دار المعرفة.
- مسند الشاميين / سليمان بن احمد الطبراني / مؤسسة الرسالة.
- المعجم الكبير / سليمان بن احمد الطبراني -
- المعجم الاوسط / سليمان بن احمد الطبراني / القاهرة.
- المعجم الصغير / سليمان بن احمد الطبراني -
- مسند أبي عوانة / يعقوب بن اسحق الاسفرايني / ط حيدر آباد الدكن . ط ١ .
- المسند / احمد بن حنبل / ط الميمنية / مصر.
- مسند أبي يعلى / مؤسسة علوم القرآن .
- معاني القرآن واعرابه / ابراهيم بن السري الزجاج / عالم الكتب.
- مجموعة الرسائل والمسائل / احمد بن عبد الحكيم بن تيمية / لجنة التراث العربي .
- محاسن التأويل / محمد جمال الدين القاسمي / دار الفكر.
- مفتاح دار السعادة / محمد بن أبي بكر المعروف بابن القيم الجوزية / دار المعرفة.
- مناقب الشافعي / احمد بن الحسين البهبهاني / ط القاهرة.
- مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة / محمد بن أبي بكر المعروف بابن القيم الجوزية / دار الكتب العلمية .
- النص والاجتهاد / عبدالحسين شرف الدين / انتشارات أسوة.
- الوابل الصيب في الكلم الطيب / محمد بن أبي بكر المعروف بابن القيم الجوزية / القاهرة.

محتويات الكتاب

٥	مقدمة التحقيق
١١	مقدمة في التقليد والاجتهاد
	الفصل الأول
٢١	الحذر من تكفير المسلمين
	الفصل الثاني
٣٣	اعذار الجاهل والمخطئ
	الفصل الثالث
٣٧	قد يجتمع في المسلم الكفر والإسلام
	الفصل الرابع
٤١	عدم كفر الخوارج
	الفصل الخامس
٤٧	عدم كفر أهل الردة
	الفصل السادس
٥٣	عدم كفر القدرية
	الفصل السابع
٥٩	عدم كفر المعتزلة
	الفصل الثامن
٦٣	عدم كفر المرجئة

الفصل التاسع

عدم كفر الجهمية ٦٧

الفصل العاشر

مذهب السلف في عدم تكثير الفرق الإسلامية ٧٣

الفصل الحادي عشر

اجتماع الإيمان والكفر والنفاق في المسلم ٩٥

الفصل الثاني عشر

إناطة الأحكام الشرعية بالظاهر لا الباطن ١٠١

الفصل الثالث عشر

وجوه تدل على عدم جواز تكثير المسلمين ١٠٩

الفصل الرابع عشر

وجوه أخرى تدل على عدم جواز تكثير المسلمين ١١٧

الفصل الخامس عشر

وجه آخر يدل على عدم جواز تكثير المسلمين ١٢٩

الفصل السادس عشر

دليل آخر على عدم جواز تكثير المسلمين ١٣٥

الفصل السابع عشر

دليل آخر على عدم جواز تكثير المسلمين ١٤١

الفصل الثامن عشر

دليل آخر على عدم جواز تكثير المسلمين ١٤٥

الفصل التاسع عشر

دليل آخر على عدم جواز تكفير المسلمين ١٤٩

الفصل العشرون

دليل آخر على عدم جواز تكفير المسلمين ١٥٥

الفصل الحادي والعشرون

دليل آخر على عدم جواز تكفير المسلمين ١٥٩

الفصل الثاني والعشرون

دليل آخر على عدم جواز تكفير المسلمين ١٧٥

الفصل الثالث والعشرون

دليل آخر على عدم جواز تكفير المسلمين ١٧٩

الفصل الرابع والعشرون

دليل آخر على عدم جواز تكфер المسلمين ١٧٥

الفصل الخامس والعشرون

ما قاله ابن القيم في صفة المشركين ١٨٣

الفصل السادس والعشرون

ما قاله النبي ﷺ في صفة المسلم ١٩١

مصادر التحقيق والتعليق

محتويات الكتاب ٢١٧

من الكتاب

اليوم ابتلي الناس بمن ينتمي الى الكتاب والسنّة
ويستنبط من علومهما ولا يبالي من خالقه... ومن خالقه فهو
عنه كافر ، هذا وهو لم يكن فيه خصلة واحدة من خصال أهل
الاجتهاد ، ولا - والله - عشر واحدة ، ومع هذا راجح حلامه على
كثير من الجهال ﴿ فَأَنَّا لِهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴾ .

المؤلف

هذا الكتاب

واجهت الوهابية نتيجة لشذوذها وانحرافها اعتراضات
كثيرة ، واهتم العشرات من علماء المسلمين ومن مختلف
المذاهب الاسلامية بالرد عليها وتفنيدها ، ولو شئنا
احصاء ما كتب في الرد عليها ل كانت النتيجة فهرستاً يحتوي
على عشرات الاسماء ، وأول رد ظهر هو كتاب « الصواعق
الإلهية في الرد على الوهابية » للشيخ سليمان بن عبد الوهاب
الاخ الشقيق لمحمد بن عبد الوهاب ، وقد وجدنا في الكتاب
فرصة جيدة لتأكيد وحدة المسلمين ، وشجب ما عرفت به
الوهابية من منهج التكفير والطائفية المقيمة فقمت بتحقيق
الكتاب ونشره . والله من وراء القصد .

دار المداية

طهران، ص.ب: ٧٣٦٨ - ١٤١٥٥

ISBN : 964-5688-11-6